

تَحْكِيمُ حِكْمِ الْعَشِيرَةِ

بِشَيْخ

عَقِيدَةِ الرَّازِيِّ

أَصِلِ السُّنَّةَ وَلَعَقِبَادِ الدِّينِ

أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ

ت: ٢٦٤هـ

ت: ٢٧٧هـ

تَأَلَّفَ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ

عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَابَرِيِّ

الْمُسْتَسْقِ بِالْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ بِالْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ سَائِغًا

دار الحديث للنشر

للتوزيع



إضغط على
الرابط التالي
هنا

scannerbooks.blogspot.com

ملزید من الكتب

تَحِيَّاتُ الْغَيْثِ
بِشَيْخِ
عَقِيدَةِ الرَّازِيِّ

حقوق الطبع محفوظة
للمؤلف

1439ھ - 2018م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

رقم الإيداع القانوني: 2017-3974
الرقم القومي: 27910060106078



التوزيع في المملكة العربية السعودية

: مكتبة ميراث الأنبياء

جدة - حي الجامعة - مسجد الأمير متعب

ت : 00966562737777

مكتبة دار النصيحة

المدينة النبوية - حي الفيصلية - أمام الباب الجنوبي للجامعة الإسلامية

ت ، 00966595982046

دَارُ الْمِيْرَاتِ النَّبَوِيَّةِ لِلنَّسْرِ وَالنَّوْزِيعِ

الْقَصُورَ الْبَحْرِيَّ. الْمُحَمَّدِيَّةُ. الْخِزَابُ الْعَاصِمَةُ

الإدارة: 554250098 (00213) المبيعات: 560471594 (00213)

dar.mirath@gmail.com، البري الإلكتروني

 @mirothennabawi



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِشْرَحِ

عَقِيدَةِ الرَّازِيِّ

أَصْلُ السُّنَّةِ وَعَقِيدَةُ الدِّينِ

أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ

ت: ٢٧٧هـ ت: ٢٦٤هـ

تَأَلَّفَ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَدْلَةِ

عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَابَرِيِّ

الْمُدَرِّسُ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَابِقًا

بِإِذْنِ الْمَدِيرِ الشَّيْخِ النَّبَوِيِّ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوَزُّعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة الإمامين الرازيين

١ - ترجمة الإمام أبي حاتم الرازي^(١):

اسمه ونسبه:

هو الإمام، الحافظ، الناقد، شيخُ المُحدِّثين أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر ابن داود بن مهران الحنظلي الرازي.

مولده:

سنة خمسٍ وتسعين ومائة.

(١) انظر ترجمته في: «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ص ٣٤٩-٣٧٥)، «الثقات» لابن حبان (١٣٧/٩)، «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي (٢/٦٨١ - الرشد)، «تاريخ بغداد» (٢/٧٠ - العلمية)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١/٢٨٤ - الفقهي)، «المنتظم» لابن الجوزي (١٢/٢٨٤ - الكتب العلمية)، «الأنساب» لابن السمعاني (٤/٢٨٥)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣/٥٢)، «التدوين في أخبار قروين» (١/٢١٥ - الكتب العلمية)، «تهذيب الكمال» للمزي (٢٤/٣٨١ - الرسالة)، «تاريخ الإسلام» (٢٠/٤٣٠ - تدمري)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/٢٤٧ - الرسالة)، «البداية والنهاية» (١٤/٦٢٨ - هجر).

شيوخه:

عُرِفَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بِرَحْلَتِهِ الْوَاسِعَةِ وَكَثْرَةِ الشُّيُوخِ؛ حَتَّى قَالَ الْخَلِيلِيُّ: قَالَ لِي أَبُو حَاتِمٍ اللَّبَّانُ الْحَافِظُ: قَدْ جَمَعْتُ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، فَبَلَّغُوا قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ.

فَمِنْ شُيُوخِهِ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَآدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، وَأَبُو مُسَهَّرٍ، وَدُحَيْمٌ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَبُنْدَارٌ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالْبُؤَيْطِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَأَبُو حَفْصٍ الْفَلَّاسُ، وَغَيْرُهُمْ.

تَلَامِيذُهُ وَالْآخِذُونَ عَنْهُ:

رَوَى عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيِّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَهُوَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَغَيْرُهُمْ.

طَلَبُهُ لِلْعِلْمِ وَرَحْلَتُهُ فِيهِ:

لَقَدْ ابْتَدَأَ أَبُو حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ طَلَبَ الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدَثٌ صَغِيرٌ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَكَانَ جَادًّا فِي الطَّلَبِ، ذَا هِمَّةٍ عَالِيَةٍ، وَعَزِيمَةٍ مَاضِيَةٍ، صَبُورًا عَلَى الشَّدَائِدِ، كَرِيمَ النَّفْسِ، كَثِيرَ التَّحَمُّلِ، مُقْتَحِمًا لِلْمَصَاعِبِ فِي سَبِيلِ الْعِلْمِ.

قال ابنه عبد الرحمن: «سمعتُ أبي يقول: أوَّل سنةٍ خرجت في طلب الحديث أقمتُ سبع سنين، أحصيتُ ما مشيت على قدمي زيادةً على ألف فرسخ، ثُمَّ تركت العدد بعد ذلك، وخرجت من البحرين إلى مصر ماشيًا، ثُمَّ إلى الرَّملة ماشيًا، ثُمَّ إلى دمشق، ثُمَّ إلى أنطاكية، ثُمَّ إلى طَرَسُوس، ثُمَّ رجعت إلى حمص، ثُمَّ منها إلى الرِّقَّة، ثُمَّ ركبت إلى العراق، وكلُّ هذا وأنا ابنُ عشرين سنة».

وَقَالَ: «سمعتُ أبي يَقُول: بقيتُ بالبصرة في سنة أربع عشرة ومائتين ثمانية أشهر، وكان في نفسي أن أقيم سنة، فانقطعت نفقتي، فجعلت أبيع ثيابي شيئًا بعد شيء حتَّى بقيتُ بلا نفقة، ومضيت أطوف مع صديق لي إلى المشيخة، وأسمع منهم إلى المساء، فانصرف رفيقي، ورجعت إلى بيت خالٍ، فجعلتُ أشرب الماء من الجوع، ثُمَّ أصبحت من الغد، وغدا عليَّ رفيقي، فجعلتُ أطوف معه في سماع الحديث على جوع شديد، فانصرف عني، وانصرفت جائعًا، فلمَّا كَانَ الغد غدا عليَّ، فَقَالَ: مُر بنا إلى المشايخ. فقلت: أنا ضعيف لا يمكنني، قال: مَا ضعُفَكَ؟ قلت: لا أكتُمُكَ أمري قد مضى يومان مَا طعمت فيهما! فَقَالَ لي رفيقي: معي دينار، فأنا أواسيك بنصفه، ونجعل النصف الآخر في الكراء، فخرجنا من البصرة، وقبضتُ منه النصف دينار.

ووقعت له مع رفيقين له حادثةٌ أشدُّ من هذه في رحلته من المدينة إلى مصر، ولكن الله عَزَّ وَجَلَّ جاءهم بالفرج، وبلغهم مقصدهم.

ذكر شيء يدلُّ على سعة حفظه وحسن قصده في الطلب:

قال أبو حاتم: «قلتُ على باب أبي الوليد الطيالسي: من أغربَ عليَّ حديثًا

غريباً مسنداً صحيحاً لم أسمع به، فله عليّ درهمٌ يتصدّق به، وقد حضر عليّ باب أبي الوليد خلقٌ من الخلق؛ أبو زُرعة فَمِنْ دُونِهِ، وإنما كان مُرادِي أن يُلقَى عليّ ما لم أسمع به، ليقولوا: هُوَ عند فلان فأذهب فأسمع، وكان مرادي أن أستخرج منهم ما ليس عندي، فما تهيّأ لأحدٍ منهم أن يُغرب عليّ حديثاً.

من ثناء العلماء عليّ دينه وعلمه وحفظه:

قال يونس بن عبد الأعلى: «أبو زُرعة وأبو حاتم إماما خراسان. ودعا لهما، وقال: بقاءهما صلاحٌ للمسلمين».

وقال أبو القاسم اللالكائي: «كَانَ إِمَامًا عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، حَافِظًا لَهُ، مُتَقَنًّا مَثَبًا».

وقال الخطيب البغدادي: «كَانَ أَحَدَ الْأَئِمَّةِ الْحَفَازِ الْأَثْبَاتِ، مشهور بالعلم، مذكور بالفضل».

وقال الذهبي: «كَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، طَوَّفَ الْبِلَادَ، وَبَرَعَ فِي الْمَتَنِ وَالْإِسْنَادِ، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ، وَجَرَحَ وَعَدَّلَ، وَصَحَّحَ وَعَلَّلَ».

وقال المزّي: «كَانَ أَحَدَ الْأَئِمَّةِ الْحَفَازِ الْأَثْبَاتِ، المشهورين بالعلم، المذكورين بالفضل».

من آثاره ومؤلفاته:

- جزء «أصل السنّة واعتقاد الدين»^(١).

(١) «تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين (١/ ٢٩٨ - جامعة الإمام).

وهو الاعتقاد المقصود بالشرح في هذا الكتاب، وسيأتي الكلام عليه، إن شاء الله تعالى.

- «الزهد»، وهو مطبوع^(١).

- «الناسخ والمنسوخ»^(٢).

- «طبقات التابعين»^(٣).

من كلماته المأثورة:

قال رَحِمَهُ اللهُ: «إذا رأيت البغداديَّ يحبُّ أحمَدَ بن حنبل؛ فاعلم أنه صاحب سُنَّة، وإذا رأيتَه يُبغضُ يحيى بن معين؛ فاعلم أنه كذاب».

وقال ابنه عبد الرحمن: «سمعتُ أبي يقول: اكتب أحسن ما تسمع، واحفظ أحسن ما تكتب، وذاكر بأحسن ما تحفظ».

وفاته:

تُوفِّيَ أبو حاتم رَحِمَهُ اللهُ في شعبان سنة سبعٍ وسبعين، وله اثنان وثمانون سنة.



(١) طبع بتحقيق: منذر سليم محمود الدومي، نشر: دار أطلس للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).

(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية» (٤٦/٨) ونقل منه.

(٣) «الرسالة المستطرفة» للكتاني (ص ١٣٩ - البشائر الإسلامية).

ترجمة أبي زرعة الرازي^(١)

اسمه ونسبه:

هو عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرْوُخَ، مَوْلَى عِيَّاشِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ الْمَخْزُومِي، وأبوه عبد الكريم هو خالُ رفيقه أبي حاتم الرازي.

مولده:

سنة مائتين.

طلبه للعلم وشيوخه:

طَلَبَ أَبُو زُرْعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَهُوَ حَدَّثُ، وَارْتَحَلَ إِلَى الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ وَالْعِرَاقِ وَالْجَزِيرَةِ وَخُرَّاسَانَ، وَكَتَبَ مَا لَا يُوصَفُ كَثْرَةً.

(١) انظر ترجمته في: «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ص ٣٢٨-٣٤٩)، «الثقات» لابن حبان (٨/٤٠٧)، «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي (٢/٦٧٨)، «تاريخ بغداد» (١٠/٣٢٥)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١/١٩٩)، «المنتظم» لابن الجوزي (١٢/١٩٣)، «تاريخ دمشق» (٣٨/١١)، «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي (٣/٢٨٤)، «تهذيب الكمال» للزمري (١٩/٨٩)، «تاريخ الإسلام» (٢٠/١٢٤) و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/٦٥)، «البداية والنهاية» (١٤/٥٦٣).

ومن أشهر شيوخه:

أحمد بن حنبل، وأحمد بن يونس، وحرمة بن يحيى، وخلف البزار،
والربيع بن سليمان، وأبو خيثمة، وسنيد بن داود، وأبو عاصم، وعبد الله بن
ذكوان المقرئ، وابن أبي شيبة، والقعنبي، وعمرو الفلاس، وعيسى بن مينا
قالون، وأبو نعيم، وقتيبة بن سعيد، وموسى بن إسماعيل، وأبو الوليد
الطيالسي، ويحيى بن بكير، ويونس بن عبد الأعلى.

تلاميذه والآخذون عنه:

روى عنه كبار العلماء والأئمة في عصره.

فمن أشهرهم:

مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو يعلى الموصلي، وسعيد بن
عمرو البردعي، وصالح جزرة، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي داود،
وأبو بكر النيسابوري، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وأبو عوانة الإسفرايني.

ومن أقرانه:

إبراهيم الحربي، وأبو زرعة الدمشقي، وأبو حاتم الرازي.

ومن شيوخه:

حرمة، والربيع المرادي، وعمرو الفلاس، ويونس بن عبد الأعلى، وغيرهم.

ذكر شيء من آثاره ومؤلفاته:

لقد خلف أبو زرعة تركة عظيمة، فمنها:

- جزء الاعتقاد «أصل السنّة واعتقاد الدين».

- «الأفراد»^(١).

- «دلائل النبوة»^(٢).

- «الزهد»^(٣).

- «الضعفاء»^(٤).

- «فوائد الرازيين»^(٥).

- «المختصر»^(٦).

- «المسند»^(٧).

من ثناء العلماء عليه:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: «قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَه، مِنْ الْحَفَظِ؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ شَبَابٌ

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/٤٠٠).

(٢) ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ونقل منه كثيرًا، انظر على سبيل المثال المواضع:

(٤/٣٦٨)، (٨/٣٩٠، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٢٤، ٤٣٠، ٥٦٠)، الطبعة الأولى لدار هجر.

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٧/١٤٣).

(٤) وهو مطبوع في رسالة جامعية، بتحقيق: سعدي بن مهدي الهاشمي، نشر: عمادة البحث العلمي

بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - سنة الطبع (١٤٠٢هـ -

١٩٨٢م).

(٥) ذكره البرذعي في «سؤالاته لأبي زرعة» (٢/٥٨٢ - عمادة البحث العلمي).

(٦) ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٥٦٠ - الحميضي).

(٧) ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤/٢٥٤).

كانوا عندنا من أهل خراسان، وقد تفرّقوا. قلت: من هم؟ قال: مُحَمَّد بن إِسماعيل ذاك البُخاري، وعُبَيْد الله بن عبد الكريم ذاك الرازي، وعبد الله بن عبد الرحمن ذاك السمرقندي».

وقال أبو حاتم الرازي: «أورع مَنْ رأيت أربعة: آدم بن أبي إياس، وثابت بن مُحَمَّد الزاهد الكوفي، وأحمد بن حنبل، وأبو زُرعة».

وقال ابن حبان: «كَانَ أَحَدُ أَيْمَةِ الدُّنْيَا فِي الْحَدِيثِ، مَعَ الدِّينِ وَالْوَرَعِ وَالْمَوَاطَبَةِ عَلَى الْحِفْظِ وَالْمَذَاكِرَةِ، وَتَرَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهِ النَّاسُ».

وقال الذهبي: «كان من أفراد العالم ذكاءً وَحِفْظًا وَدِينًا وَفَضْلًا».

وقال ابن كثير: «كان فقيهاً، ورعاً، زاهداً، عابداً متواضعاً خاشعاً، أثنى عليه أهل زمانه بالحفظ، والديانة، وشهدوا له بالتقدم على أقرانه».

من كلماته المأثورة:

قال رَحِمَهُ اللهُ: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ؛ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا؛ ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولى، وهم زنادقة»^(١).

وقال: «كُلُّ مَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي هَذَا الشَّأْنِ عَلَى الدِّينَانَةِ، فَإِنَّمَا يَعْطِبُ نَفْسَهُ، كُلُّ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِنْسَانٍ حَقْدٌ أَوْ بَلَاءٌ، يَجُوزُ أَنْ يَذْكُرَهُ؟! كَانَ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ

(١) رواه الخطيب البغدادي في «الكفاية في أصول الرواية» (ص ٤٩ - المكتبة العلمية).

يتكلمون في الشيوخ على الدين، فنفذ قولهم، ومن لم يتكلم فيهم على غير الديانة يرجع الأمر عليه!»^(١).

وفاته:

توفي أبو زرعة رحمه الله في آخر يوم من ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين، وأكرمه الله تعالى بأن أماته مودة الشهداء، وأطلق لسانه بالنطق بكلمة التوحيد وهو في النزع.

قال أبو حاتم الرازي: «مات أبو زرعة مطعوناً مبطوناً يعرق الجبين منه في النزع، فقلت لمحمد بن مسلم: ما تحفظ في تلقين الموتى: لا إله إلا الله؟ قال: يروى عن معاذ. فرفع أبو زرعة رأسه، وهو في النزع، فقال: روى عبد الحميد بن جعفر، عن صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن معاذ، عن النبي ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله؛ دخل الجنة».



(١) «الضعفاء» لأبي زرعة (٢/ ٣٢٩).

ترجمة راوي هذه العقيدة
الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن
ابن أبي حاتم - رحمهما الله -^(١)

اسمُه وكُنْيته:

هو الحافظ أبو محمد عبد الرحمن ابن الحافظ أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي.

مولده:

سنة أربعين ومائتين.

طلبه للعلم ورحلته فيه:

لقد شرع أبو محمد في الطلب على أبيه وأبي زرعة وغيرهما من محدثي

(١) انظر ترجمته في: «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» للخليلي (٢/٦٨٣)، «سير السلف الصالحين» للأصبهاني (ص ١٢٣١)، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/٥٥)، «الأنساب» لابن السمعاني (٤/٢٨٦)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٥/٣٥٧)، «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (ص ٣٣٢ - الكتب العلمية)، «تاريخ الإسلام» (٢٤/٢٠٦)، «تذكرة الحفاظ» (٣/٣٤ - الكتب العلمية)، «البداية والنهاية» (١٥/١١٣)، «الأعلام» للزركلي (٣/٣٢٤).

الريّ، ثم اصطحبه أبوه في الرحلة وهو لم يحتلم بعد، ثم خرج في الرحلة بنفسه ثلاث مرّاتٍ إلى بلدان شتّى؛ الحجاز، والشّام، ومصر، والعراق، والجبال، والجزيرة، وغيرها.

وقد بلغ به الحرص على العلم أنه كان يقرأ على أبيه على كلّ حال؛ قال أحمد الرّقّام: سألت عبد الرحمن عن اتفاق كثرة السماع له وسؤالاته من أبيه، فقال: ربّما كان يأكل وأقرأ عليه، ويمشي وأقرأ عليه، ويدخل الخلاء وأقرأ عليه، ويدخل البيت في طلب شيء وأقرأ عليه.

وقد بقي بمصر في إحدى رحلاته تسعة أشهر لم يأكل ورقة؛ لشغله بمجالس الشيوخ بالنهار والنسخ والمعارضة بالليل.

ذكر بعض شيوخه:

سمع أبو محمد: أباه، ومحمد بن مسلم بن وارة، وأبا زُرعة، والحسن بن عَرَقة، وحجاج بن الشاعر، وأحمد بن سنان القطّان، وأبا سعيد الأشجّ، ويونس بن عبد الأعلى، وبحر بن نصر الخولاني، وابن عبد الحكم، والمُزني، وابن أخي ابن وهب، وخلقاً كثيراً.

ذكر بعض من روى عنه:

روى عنه: الحسين بن عليّ حُسَيْنُكَ التَّمِيمِيّ، وأبو الشَّيخ، وعليّ بن عبد العزيز ابن مَرْدَك^(١)، وأبو القاسم الفقيه، وأبو عليّ الأصبهانيّ، وإبراهيم النّصراباذي،

(١) وهو أحد رواة «أصل السنّة واعتقاد الدين» عن أبي حاتم، وستأتي ترجمته.

وعليُّ بن محمد القصَّار، وآخرون.

مؤلَّفاته:

ألَّف أبو محمَّد كتبًا كثيرة في فنون عدَّة؛ فألَّف «المسند»، و«زهد الثمانية من التابعين»، و«الكنى»، و«الفوائد الكثيرة»، و«فوائد الرازيين»، و«الجرح والتعديل» و«تقدمته»، و«الرد على الجهمية»، قال الذهبي: يدلُّ على تبخُّره في السنَّة، وله «التفسير»، قال فيه ابن كثير: اشتمَلَ على النِّقْلِ الكَامِلِ، الَّذِي يُرَبِّي فِيهِ عَلَى تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ. وله «علل الحديث»، و«مناقب الشافعي وآدابه»، و«المراسيل»، وغيرها.

ثناء العلماء عليه في دينه وعلمه:

قال عليُّ بن أحمد الفرضي: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِمَّنْ عَرَفَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَكَرَ عَنْهُ جَهَالَةً قَطُّ، وَكُنْتُ مُلَازِمًا لَهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، فَمَا رَأَيْتُهُ إِلَّا عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَمْ أَرِ مِنْهُ مَا أَنْكَرْتُهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَلَا مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ، بَلْ رَأَيْتُهُ صَائِنًا لِنَفْسِهِ وَدِينِهِ وَمُرُوءَةً».

وقال مسلمة بن قاسم: «كان ثقةً، جليل القدر، عظيم الذكر، إمامٌ من أئمة خراسان، وكان ممَّن يُرْحَلُ إليه».

وقال أبو يعلى الخليلي: «أخذ علم أبيه وأبي زُرعة، وكان بحرًا في العلوم ومعرفة الرِّجال، صنَّف في الفقه واختلاف الصَّحابة والتَّابعين وعُلماء الأمصار».

وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام».

وقال ابن كثير: «كَانَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالزَّهَادَةِ وَالْوَرَعِ وَالْحِفْظِ وَالْكَرَامَاتِ الْكَثِيرَةِ الْمَشْهُورَةِ عَلَى جَانِبٍ كَبِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَكْرَمَ مَثْوَاهُ -». بعض ما أثر عنه:

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لم يدعني أبي أطلب الحديث حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان، ثم كتبت الحديث».

وقال: «لا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ».

وقال أبو بكر محمد بن مهرويه الرازي: «سمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ لَعَلَّهُمْ حَطُّوا رَحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مِنْذُ أَكْثَرِ مِنْ مِائَتِي سَنَةٍ، قَالَ ابْنُ مَهْرَوَيْهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى النَّاسِ كِتَابَ «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا، فَبَكَى وَارْتَعَدَتْ يَدَاهُ حَتَّى سَقَطَ الْكِتَابُ، وَجَعَلَ يَبْكِي وَيَسْتَعِيدُنِي الْحِكَايَةَ». وفاته:

مَاتَ أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَقَدْ قَارَبَ التَّسْعِينَ.



التعريف بجزء: «أصل السنّة واعتقاد الدين»

هذا الجزء يتضمّن اعتقاد السلف أهل السنّة والجماعة، يحكيه ابنُ أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة -رحمهم الله-، حيث ذكرا اعتقاد الأئمة قبلهما، ومن أدركا من علماء السنّة في زمانهما؛ فإذا هو اعتقاد جميعهم، لم يختلفوا فيه، ولم يضطربوا، إذ كان سبيلهم النقل والاتباع، لا الفكر والاختراع، وعلى ذلك سار أتباعهم، ولا يزال في الأمة من يقفو أثرهم ويتحرّى سبيلهم إلى أن تقوم الساعة.

وقد احتوى هذا الجزء على مجمل اعتقاد أهل السنّة؛ فأول ما ذكرا -رحمهما الله- مسألة الإيمان، ثم القرآن، ثم القدر، ثم تكلمّا على الصحابة، فذكرا مسألة التفضيل، والشهادة، والواجب نحوهم جميعاً، ثم تكلمّا على صفات الله تعالى؛ فذكرا العلو والاستواء والرؤية والكلام.

ثم تكلمّا على مسألة وجود الجنّة والنار وأبديتهما، والصراط والحوض والميزان والشفاعة في إخراج عصاة الموحدين من النار، وعذاب القبر ومنكر ونكير، والملائكة الكاتبين، والبعث، والحكم في أهل الكبائر، وأصحاب الذنوب، ثم ذكرا شيئاً من حقوق أولياء الأمور المسلمين وما يجب لهم وما يختصّون به، ثم ذكرا كيف تجرّى أحكام المؤمنين ومعاملاتهم، وبينّا الصواب

في حكم دعوى الإيمان، ثم تكلماً على أبرز الفرق المخالفة لأهل السنة، وفصلاً الكلام في مسألة القرآن.

ثم ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه علامات أهل البدع، وختمها بتحذير الإمامين من علم الكلام والتشديد فيه.

ولمّا كان هذا الجزء جامعاً لاعتقاد الأئمة السالفين الأخيار، حرص علماء أهل السنة على روايته والاحتفال به؛ فرواه الحافظ أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي في كتابه الكبير «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ١٩٧-٢٠١) في سياق ذكر اعتقاد أئمة أهل السنة.

فقال: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبْشٍ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا، فَذَكَرَهُ. ثُمَّ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «وَبِهِ أَقُولُ أَنَا»، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حَبْشٍ الْمُقْرِي: «وَبِهِ أَقُولُ». وَقَالَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ: «وَبِهِ أَقُولُ». وَقَالَ اللَّالِكَايِيُّ: «وَبِهِ أَقُولُ».

وإسناد اللالكائي إلى ابن أبي حاتم صحيح ثابت:

- فشيخه محمد بن المظفر المقرئ هو أبو بكر الدينوري، قال فيه الخطيب البغدادي: «كتبنا عنه، وكان شيخاً صالحاً فاضلاً صدوقاً». ووصفه ابن الجزري بالحدق^(١).

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٠- العلمية)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» (٢/ ٢٦٤)،

- والحسين بن محمد بن حبش هو أبو عليّ الدينوري المقرئ، روى عن أبي يعلى الموصلي وابن صاعد وغيرهما. وقال فيه أبو عمرو الداني: «متقدّم في علم القراءة، مشهور بالأتقان، ثقة مأمون». وقال ابن الجزري: «حاذق ضابط مُتَقَن»^(١).

ومن طريق اللالكائي رواه ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» (٩٤)، ومن طريقه الذهبي في «العلو للعليّ العظيم» (٥٠٣).

وقد تابع أبا عليّ الحسين بن حبش، أبو الحسن عليّ بن عبد العزيز البرذعي؛ رواه من طريقه الحافظ أبو العلا الهمداني في «فتيا وجوابها في ذكر الاعتقاد وذم الاختلاف» (ص ٩٠-٩٣) قال: أخبرنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر اليوسفي: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي: أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك البرذعي: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: فذكره بنحوه إلى قوله: «ومن قال: لفظي بالقرآن مخلوق، أو القرآن بلفظي مخلوق؛ فهو جهمي»، مع اختلاف يسير. وإسناده صحيح.

=
و«معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ» لمحمد بن سالم المحيسن (٩٣/٢)، ١٠٦-١٠٧، ١٣٤، (٢٧٤).

(١) انظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٣٥٤/٢- الكتب العلمية)، و«تاريخ الإسلام» (٥٣٨/٢٦) و«معركة القراء الكبار» (ص ١٨٢)، و«غاية النهاية» (٢٥٠/١)، و«معجم حفاظ القرآن» (١) (١٧٠/).

- فعليُّ بن عبد العزيز بن مردك البرذعي راوي الاعتقاد عن ابن أبي حاتم؛ هو أبو الحسن البزاز البغدادي، وثَّقه الخطيب، وكان صالحاً عابداً^(١).

- وأبو إسحاق البرمكي، كان موصوفاً بالصدق والصلاح والديانة والفقه؛ قال الخطيب: «كتبنا عنه، وكان صدوقاً ديناً فقيهاً على مذهب أحمد بن حنبل»^(٢).

- وأبو طالب اليوسفي شيخ صالح، ثقة، متحرر في الرواية، وصفه بذلك السمعاني وغيره^(٣).

وروى هذا «الاعتقاد» عن أبي طالب اليوسفي أيضاً أبو القاسم بن بوش؛ أخرجه الحافظ الذهبي في «العرش» (٣٢٧/٢، رقم ٢٢٨)، وفي «العلو» (٥٠٢)، وفي «السير» (٨٤/١٣) قال: أجاز لنا أحمد بن سلامة، عن أبي القاسم بن بوش، أنبأنا أبو طالب اليوسفي، به، فذكر جملاً منه.

- ورواه ابن قدامة في «إثبات صفة العلو» (٩٤)، -ومن طريقه الذهبي في «العلو» (٥٠٣)- قال: قرأت على أبي الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطوسي بالموصل، أخبركم أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٣٠-٣١/١٢)، و«المنتظم» (٣٩٣/١٤)، و«تاريخ الإسلام» (٢٧/١٤٩).

(٢) انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٣٧-١٣٨)، «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ١٧٤ الرائد)، «طبقات الحنابلة» (١٩٠-١٩١/٢)، «المنتظم» (٣٤١-٣٤٢/١٥)، و«تاريخ الإسلام» (١٠٩-١١٠/٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٤٠/١٣).

(٣) انظر: «تاريخ الإسلام» (٤٠١/٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٨٦-٣٨٧/١٩).

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَّافِ قَالَ: أَنْبَأَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُرْدَكٍ بِهِ، فَذَكَرَ جَمَلًا مِنْهُ.

وإِسْنَادُ ابْنِ قَدَامَةَ ثَابِتٌ أَيْضًا:

- فَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ بَشْرَانَ: هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، قَالَ الْخَطِيبُ: «كُتِبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ صِدُوقًا ثَبَتًا صَالِحًا»، وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْذَهَبِيُّ^(١).

- وَأَبُو الْحَسَنِ الْعَلَّافُ: أَثْنَى عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ السَّمْعَانِيُّ لَمَّا ذَكَرَ أَصْحَابَ ابْنِ بَشْرَانَ، وَقَالَ: «هُوَ أَجَلُ أَصْحَابِهِ عِنْدِي». وَقَالَ الْذَهَبِيُّ: «كَانَ حَمِيدَ الطَّرِيقَةِ صِدُوقًا»^(٢).

- وَشَيْخُ ابْنِ قَدَامَةَ أَبُو الْفَضْلِ الطُّوسِيُّ: هُوَ ابْنُ أَبِي نَصْرِ الْخَطِيبِ، أَثْنَى عَلَيْهِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَقَالَ: «هُوَ فِي نَفْسِهِ ثَقَّةٌ»، وَقَالَ الْمَوْفَّقُ ابْنُ قَدَامَةَ: «كَانَ شَيْخًا حَسَنًا، قَرَأْتُ عَلَيْهِ «الْمَعْتَقِد» لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، فَكُتِبَ فِي آخِرِهِ سَمَاعِي، وَكُتِبَ: هَذَا اعْتِقَادِي وَبِهِ أُدِينُ لِلَّهِ تَعَالَى. وَلَمْ نَرِ مِنْهُ إِلَّا الْخَيْرَ»، وَأَثْنَى عَلَيْهِ الْذَهَبِيُّ^(٣).

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (١٠/٤٣١)، «الأنساب» لأبي سعد السمعاني (١٠/٤٩٣-٤٩٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/٤٥٠-٤٥٢).

(٢) انظر: «الأنساب» لأبي سعد السمعاني (٩/٤١٧)، «تاريخ الإسلام» (٣٥/١٠٨-١٠٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/٢٤٢-٢٤٣).

(٣) انظر: «تاريخ بغداد» (٢١/١٠٢-١٠٣)، و«تاريخ الإسلام» (٤٠/٢٦١-٢٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/٨٨-٨٩).

ونقل هذا الاعتقاد كله الإمام أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي كما في «مختصر الحجة على تارك المحجة» (٢/ ٣٥٩-٣٦٥- أضواء السلف).

ونقل فقرات منه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٢٢-٢٢٣)، وفي «بيان تلبيس الجهمية» (١/ ٢١٠) و(٣/ ٤٠٤-٤٠٦) و(٥/ ٥٧)، وفي «درء تعارض العقل والنقل» (٦/ ٢٥٧)، وفي «قاعدة مختصرة في طاعة في وجوب طاعة الله ورسوله وولاية الأمور» (ص ١١-١٢- عبد الرزاق البدر)، وقال في «بيان تلبيس الجهمية» (٣/ ٤٠٦-٤٠٧): «وهذا مشهور عن الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم من وجوه».

ونقل منه كذلك ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (٢/ ٢٣٣- المعقق)، وفي «الصواعق المرسلة» (٤/ ١٢٩٠-١٢٩١)، وفي «تهذيب سنن أبي داود بحاشية عون المعبود» (١٣/ ٣٥).

وتوجد لهذا الاعتقاد نسخة خطية، ذكر ذلك العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «مختصر العلو» (ص ٢٠٥)، قال: «رسالة ابن أبي حاتم هذه محفوظة في «المجموع» (١١) في «الظاهرية» في آخر كتاب (زهد الثمانية من التابعين)»^(١).

(١) وانظر: «تاريخ التراث العربي» لسزكين (١/ ٣٥٤- جامعة الإمام)، وتعليق محقق «الضعفاء» لأبي زرة الرازي (١/ ٢٢٥- عمادة البحث العلمي)، وتعليق محقق «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٢٥٧- الحميضي).

وقد ذكر محقق كتاب «العرش» للذهبي (٢/ ٣٢٩- عمادة البحث العلمي) أن هذا «الاعتقاد» طبع بتحقيق: محمد عزيز شمس، ضمن «روائع التراث»، نشر الدار السلفية بالهند.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:

[١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٍ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

هَذِهِ الرَّسَالَةُ الَّتِي نَتَوَلَّى شَرْحَهَا، أَعْنِي «عَقِيدَةُ الرَّازِيِّينَ» أَصْلُهَا سَوَالُ وَجْهَهُ
الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ لِأَبِيهِ وَأَبِي زُرْعَةَ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ-،

متضمّن ثلاث مسائل عن أصول الدين؛ وهي رسالة صغيرة الحجم، كبيرة الفائدة، عظيمة النفع؛ لدى كلّ ذي عقيدة صحيحة ومنهج مستقيم، سالكاً سبيل خير المرسلين والمؤمنين محمد ﷺ.

وأسأل الله أن يكون هذا الشرح مباركاً عليّ وعلى قارئه.

وقبل أن أبدأ بشرح ما يفتحُ الله به عليّ من فهم هذه العقيدة، وقد جعلتها علي شكل مسائل تسهيلاً عليّ وعلى القارئ، رأيتُ أن أقدم مقدّمةً بين يدي هذا الشرح.

فأقول مستعيناً بالله:

أولاً: لا غرابة أن يسأل الإمام الحافظ المحدث أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، المعروف بابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة الرازيين -رحمهما الله- هذه الثلاثة الأسئلة التي سترد بعد هذه المقدمة.

وإيضاح كشف هذه الغرابة عند من يستغرب ذلك إمّا لقلّة فهمه، أو لتلبس عليه هوّن في نفسه دراسة مثل هذه الرسالة، أو لأسباب أخرى، وأمور:

الأمر الأول: أن هذه الرسالة وما شابهها ممّا كتب أهل العلم، اهتمّت بهذا الجانب؛ لأنه أصل الدين وأساسه، وهو زبدة الرسالات، اتفقت على الدعوة إليه جميع النبوات بدءاً من نوح أول الرسل إلى محمّد خاتمهم -عليهم الصلاة والسلام أجمعين-، وهاكم بعض الأدلة:

أولاً: من كتاب ربنا التنزيل الكريم الذي: ﴿لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال تعالى في خطابنا ممّا أنزله إلينا عن طريق نبيّنا محمد ﷺ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

فمن كان متأملاً هذه الآيات وما في معناها من آي التنزيل الكريم، وهو

أشهر من أن يُذكر وأكثر من أن يُحصر؛ تبين له أن أصل هذا الدين، وهو دين الإسلام الذي ما بعث الله نبيًّا ولا رسولاً إلى العباد بدين سواه، أصله أمران:

الأمر الأول: الدعوة إلى عبادة الله وحده، والتحريض على ذلك، والموالة فيه، وتكفير من تركه.

الأمر الثاني: التحذير من الشرك في عبادة الله، والبيان المؤكّد على أنها محض حقّ، فلا حظّ فيها لا لملكٍ مُقرَّب -عليهم الصلاة والسلام-، ولا لنبيٍّ مُرسَل -عليهم الصلاة والسلام-، والتغليظ في ذلك -يعني: في الشرك-، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله.

ولعله يأتي مزيد تفصيل في ثنايا ما يُعرض من مسائل هذه الرسالة -إن شاء الله تعالى-.

ثانيًا: أن الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- دينهم واحد، وفي السنة الصحيحة: «الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد»^(١).

وفي الصحيحين^(٢)، عن أنس رضي الله عنه: «أن نبي الله ﷺ قال لأبي بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرئك القرآن» قال: الله سماني لك؟ قال: «نعم» قال: وقد ذكرت عند رب العالمين؟ قال: «نعم» فذرفت عيناه.

(١) رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْمٍ إِذْ أَنْتَبَذْتَ مِنْ أَهْلِهَا﴾ حديث (٣٤٤٣)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام حديث (٢٣٦٥).

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب (سورة لم يكن)، حديث (٤٩٦١)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل، والحذاق فيه، حديث (٧٩٩).

وفي رواية أحمد والترمذي^(١)، عن زر بن حبیش، عن أبيّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيَّ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ، إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ، غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةِ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ»، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وقد كان هذا ضمن آيات تلكم السورة، لكنها نُسخَت تلاوتها وبقي حُكْمُهَا، وهذا البحث يأتي في مادة أصول التفسير.

فبان بهذا بُطلانُ القول: إن اليهودية والنصرانية ديانات سماوية كما أن الإسلام دين سماوي، والله وبالله وتالله لا يصدر هذا إلا عن صنفين من الناس: أحدهما: الجاهل الذي ينطق بما يسمع ولا يعي، وهو كونه يردّد كل ما يلقي إليه، كما يتردّد صوت المتكلّمين بين الجبال.

ثانيهما: ضالٌّ مُضِلٌّ صاحب هوى، شمر عن ساعد الجدّ للتقريب بين دين الله الحق الذي اتفقت عليه كل الرسالات، وبين الباطل من ملل اليهود والنصارى وغيرهم.

فيجب الحذر على المسلمين والمسلمات ممّن يرفع عقيرته بهذه الدعوى؛ لأنه إمّا جاهل بدعوة النبي ﷺ ودعوة السابقين له من الأنبياء والرسل -عليهم

(١) رواه أحمد (٢١٢٠٢- الرسالة)، والترمذي في أبواب المناقب، باب فضل أبيّ بن كعب رضي الله عنه، حديث رقم (٣٨٩٨)، وقال: «حسن صحيح».

الصلاة والسلام-، أو كَذَّابٌ مُفْتَرٍ.

الثالث: أنَّ العناية بهذا الباب وصِيَّةُ الأنبياء ذَرِيَّتُهُمْ مع سائر أُمَّهِمْ، أَلَمْ تَقْرَءُوا قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَنْبِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تُمُوتُونَ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وإبراهيم أبو الأنبياء ﷺ الذي أَمَرَ نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ يَتَّبِعَ مِلَّتَهُ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣]، في آياتٍ أُخَرِ.

أَلَمْ تَقْرَءُوا قَوْلَهُ تَعَالَى وَهُوَ يُشْنَعُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ كَذِبًا وَزُورًا وَبُهْتَانًا، وَكَذَلِكَ قَرِيشٌ تَقْلِيدًا لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي هَذِهِ الدَّعْوَى، وَهُمْ عِبَادَةُ أَوْثَانٍ حِينَ بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣].

الرابع: أَنَّ جَمِيعَ أُمَّةِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَالِدِّينِ مِنْ هَذِهِ الْمِلَّةِ الْمُبَارَكَةِ -مِلَّةَ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ- كُلُّهُمْ أَوْصَى بِهَذَا، فَأَحْيَانًا تَكُونُ الْوَصِيَّةُ وَالْحُضُّ وَالتَّحْرِيزُ بِنَاءً عَلَى سَوَالٍ كَمَا فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَأَحْيَانًا بَدَافِعُ الْحَالِ؛ بِأَنْ يَرَى عَالَمٌ أَوْ إِمَامٌ حَاجَةَ النَّاسِ إِلَى الْفَقْهِ فِي دِينِ اللَّهِ عَامَّةً، وَرَأْسُهُ فَقْهُ الْإِعْتِقَادِ، فَيُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا بِهِمُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ.



يقول الإمام الحافظ أبو القاسم هبةُ الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللالكائي^(١) - رحمه الله تعالى -، وغفر له:

اعتقادُ أبي زُرعةَ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَأَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدٍ بنِ إِدْرِيسَ بنِ الْمُنْذِرِ الرَّازِيِّينَ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، مِمَّنْ نَقَلَ عَنْهُمْ - رَحِمَهُمُ اللهُ -:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُظَفَّرِ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ بنِ حَبَشٍ الْمُقْرِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ.

الشرح

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولي الصالحين ورب الطيبين،

(١) روى هذا الاعتقاد اللالكائي بإسناده في «شرح اعتقاد أصول أهل السنة والجماعة» (١/ ١٩٧ - ٢٠٢) رقم (٣٢١ و ٣٢٢)، وروى الذهبي في «العلو للعلي العظيم» (ص ١٨٨ - ١٨٩ - أضواء السلف)، وفي «العرش» (٢/ ٣٢٧ - التميمي) نبذاً منه، بأربعة أسانيد، أحدها من طريق اللالكائي.

وقد صحح نسبة هذا الاعتقاد الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «مختصر العلو» للذهبي (ص ٢٠٤ - ٢٠٥)، وذكر أن هذا الاعتقاد مروى في رسالة مفردة، وهي محفوظة بالمكتبة الظاهرية في المجموع (١١) في آخر كتاب (زهد الثمانية من التابعين).

قلت: وقد طبعت هذه الرسالة بتحقيق: محمد عزيز شمس، نشر الدار السلفية بالهند.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، سيّد ولد آدم أجمعين، صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه الطيّبين الطاهرين، وسلّم تسليمًا كثيرًا.

أمّا بعد:

قد مشى الأئمة من علماء هذه الملة المحمّدية المباركة من أهل العلم والإيمان في أصول الدين، وهو ما يجب لله ﷻ من خالص التدّين على ثلاثة أمور:

الأمر الأوّل: تقرير هذا المعتقد، تقرير أصول الدين والصدع بأبوابه ومسائله أينما كانوا وحيثما كانوا، لا تأخذهم في الله لومة لائم.

الأمر الثاني: إجابة من سألهم عن ذلك؛ بما يرون أنه يروي الغليل، ويشفي العليل.

الأمر الثالث: الردّ على من خالف هذه الأصول، ومرادهم في هذا كله أن يبقى تدّين العباد خالصًا لله ﷻ، كما جاء به الكتاب الكريم وصحيح السنّة عن النبي ﷺ، وعلى فهم السلف الصالح، وهم كلّ من مضى بعد رسول الله ﷺ على أثره من أصحابه وأئمة التابعين ومن بعدهم من أهل القرون المفضّلة.

وذلكم أنه كلّما تباعد الزمن عن النبوة دخل التدّين ما يُعكّر صفوه، من الخلط الذي ينشأ عن أثر العقلايين والفلسفيين من جهة، وجهل الناس بأصول الديانة من جهة أخرى، فما من زمان إلا ويهيئ الله ﷻ من يذبّ عن أصول هذه الديانة، وذلكم بالسعي الحثيث في إعادة الناس إلى الأمر الأوّل، الذي كان

عليه رسول الله ﷺ، بل قد جاء به من عند الله، ثم ورثه عنه أصحابه، ثم أئمة العلم والإيمان والدين من بعدهم.

وهذا المقطع من صدر هذه العقيدة هو خير برهان على ذلكم، فإن الرازيين أبا حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي وأبا زرعة عبيد الله بن عبد الكريم -رحمة الله عليهما- عاشا في القرن الثالث، وهذا القرن هو من خير القرون؛ بشهادة رسول الله ﷺ، فقد صحَّ عنه -عليه الصلاة والسلام- في غير ما حديث أن القرون الثلاثة الأولى هي خير القرون^(١).

والمقصود أن أهل العقيدة الصحيحة يتدارسونها ويتذكرونها وينشرونها في الأمة، محافظةً عليها من الدخن، وسعيًا حثيثًا في ردِّهم إلى السمِّ الأول والأمر العتيق أمر النبي ﷺ، وما أحسن ما قاله وهبُ بنُ كيسان رَحِمَهُ اللهُ: «اعلمُوا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهُ»، قال أشهبُ: قلتُ لمالك: ماذا يريد؟ قال: «يريد بادئ الإسلام، أو التقوى»^(٢)، وأئمة الهدى على هذا.

وقد تضمَّن هذا المقطع:

أولاً: ذكر السند، سند هذه الرسالة إلى كاتبها، وهو عبد الرحمن بن محمد

(١) انظر: «صحيح البخاري»، كتاب المناقب، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، و«صحيح مسلم»، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم. وقد نص غير واحد من أهل العلم على أن الحديث متواتر، انظر: «نظم المتناثر في الحديث المتواتر» للكتاني (ص ١٩٩).

(٢) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠ / ٢٣)، ورواه الجوهري في «مسند الموطأ» (ص ٥٨٤)، من طريق ابن أبي أويس عن الإمام مالك نحوه.

ابن إدريس، المعروف بابن أبي حاتم.

ثانيًا: تضمّن سؤال عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه وأبا زرعة، وفيه شيئان: أحدهما: أنهما أقربُ علماء الأمة إليه، فأحدهما أبوه، والآخر قريبٌ منه؛ فهو ابنُ عمّة أبيه، وكلاهما رازيٌّ، فاجتمع لهما قرب النسب والبلد. ثانيهما: أنه سألهما ثلاثة أسئلة كلها مهمّة:

الأول: سؤالهما عن مذاهب أهل السنّة في أصول الدّين؛ وذلكم لأن هذا الباب هو الذي كثر فيه النزاع، واشتدّت فيه الخصومة بين أهل السنّة ومخالفهم من أهل البدع على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم؛ من جهمية ومعتزلة وأشاعرة وكُلابية وغيرهم، فلا بدّ من البيان والكشف عن الحق.

الثاني: سؤالهما عمّا أدركا عليه أهل العلم في زمانهما، والباعث عليه حبُّ الشيخ عبد الرحمن الحافظ المحدث معرفة من حوله من أهل الأقطار، ومَن يمكنه الوصول إليهم، ويمكنهم الوصول إليه؛ إمّا مباشرة، وإمّا بواسطة حتى يكون على بينة يعرف من خلالها أهل السنّة ومخالفهم، فيُعَدّ العدة لمقابلة أهل السنّة والفضل والتّقى والصّلاح بما يناسبهم من محبّة في ذات الله، والذب عن أعراضهم، والأخذ عنهم.

والثالث: سؤالهما عمّا يعتقدان هما؛ وذلك حتى يكون نقله قويًّا، ثمّ ليُعرف عقيدة هذين الشيخين، حتى ولو تعرّض له معترض؛ وإذا به يردُّ عليه، وقد أسلفنا قول يعقوب عليه السلام لبنيه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ [البقرة: ١٣٣].

هذه الثلاثة الأسئلة هي سبب كتابته رَحِمَهُ اللهُ عن والده وأبي زرعة -رحم الله الجميع- هذه الرسالة وبثها في الناس، وهذا يذكرنا بما قاله ابن سيرين رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»^(١).

وهذا تنبيهٌ -يا معاشر المسلمين والمسلمات- لنا إلى أن نحرص حرصاً شديداً على ألا نأخذ ديننا في الأصول والفروع إلا عن عالم في الشرع، مشهود له بالرسوخ في العلم، والاستقامة الحسنة على الدين لله رَحِمَهُ اللهُ والفقه في دين الله، فإنه ما يفسد وينتشر من المقالات التي يُجهل أصحابها تارة، وتارة يكون أهلها ليسوا من ذوي العلم الشرعي، أو يكونون من ذوي العلم الشرعي ولكنهم منحرفون، فإنه متى أخذ العلم عن هؤلاء وهؤلاء حصل تفرق الأمة وشتات شملها وحرّفها عمّا رضى الله لها من التوحيد والسنة، إلى الابتداع في دين الله رَحِمَهُ اللهُ، وما أحسن ما قاله ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ صَالِحِينَ مُتَمَسِكِينَ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَأَكَابِرِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنْ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا»^(٢).

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه، باب في أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات (١٤/١).

(٢) رواه معمر في «الجامع» (١١/٢٤٦- المصنف)، وابن المبارك في «الزهد» (٨١٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٩-٨٥٩٢)، وفي «الأوسط» (٧٥٩٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/٤٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/٩٤)، والبيهقي في «المدخل» (٢٧٥)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/١٥٥- ابن الجوزي)، وابن عبد البر في «الجامع» (١/٦١٦- الزهيري)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٣٤٩- البغية): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون».

فهذا خير واعظ - معاشر المسلمين والمسلمات -، فالله الله في السنّة! الله الله في التدين لله! تذكروا ما قاله عليّ بن أبي طالب عليه السلام: «النّاسُ ثلاثة: فعالم ربانيّ، ومتعلّم على سبيل النّجاة، وهمج رَعاع أتباع كلّ ناعق»^(١).



(١) رواه المعافى بن زكريا في «الجلس الناصح» (ص ٥٨٤ و ٦٩٦ - الجندي)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧٩/١)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١٨٢/١)، وفي «تاريخ بغداد» (٣٧٦/٦ - الكتب العلمية)، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٣/ ٢٠٨-٢٠٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/١٧-١٨) و (٥٠/٢٥٥).
قال ابن عبد البر: «هو حديث مشهور عند أهل العلم يستغنى عن الإسناد؛ لشهرته عندهم».

فَقَالَا: أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ - حِجَازًا وَعِرَاقًا وَمِصْرًا وَشَامًا
وَيَمَنًا -، فَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

الشرح

من هاهنا بدأ جواب الإمامين -رحمهما الله-، فتأملوا قولهما: «أَدْرَكْنَا
الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ؛ حِجَازًا، وَعِرَاقًا، وَمِصْرًا، وَشَامًا، وَيَمَنًا»: هذه
خمس أقطار مهمّة في ذاك الوقت تكثُرُ الرحلات إليها، وهي محطُّ أنظار الناس
وأسفارهم، فكان العالم وطلاب العلم يتابون هذه الأقطار ويرتادونها، فالعالم
يكتسب ثلاثة أشياء:

الشيء الأول: زيارته إخوانه أهل العلم والفضل في تلكم الأقطار الخمسة
في ذات الله.

الشيء الثاني: الأخذ عنهم، فقد يكون موافقًا لما عنده، فيقوى ظهره به
ويشتدُّ أزره، وقد يكون زائدًا، فينمي معرفته ويزداد حصيلة علمية لم تكن عنده.

الشيء الثالث: وهو أنَّ هذا العالم يُتيح له علماء الأقطار اللقاء بطلّابه فيحدّثهم،
وقد يجلسون إليه مع طلّابهم، لا يستنكف عالم أن يجلس إلى من هو دونه ومثله،
فضلاً عمَّن كان فوقه مرتبة علمية، وفي المثل: «العلمُ رحمٌ بين أهله».

وأما الطالب فهو يأخذ عن أهل أولئك الأقطار، ويضمُّه إلى حصيلته التي
تحصَّل عليها من شيوخه في قطره، فمع مرور الزمن يكون عالمًا يفيد منه أهل
قطره، وقد يخلفهم.

وأعرض ها هنا - في الحقيقة - شيئين:

الشيء الأول: وصية من إمام علم من أئمة أهل الإسلام والسنة عامة ومن أئمة المدينة، وهو إمام دار الهجرة، الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «مَا أَفْتَيْتُ حَتَّى شَهِدَ لِي سَبْعُونَ أَنِّي أَهْلٌ لِذَلِكَ»^(١).

وفي رواية قال: «مَا أَجَبْتُ فِي الْفَتَوَى حَتَّى سَأَلْتُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي: هَلْ يَرَانِي مَوْضِعًا لِذَلِكَ؟ سَأَلْتُ رِبِيعَةَ، وَسَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، فَأَمَرَانِي بِذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَوْ نَهَوَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَنْتَهِي، لَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ أَنْ يَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِشَيْءٍ حَتَّى يَسْأَلَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ»^(٢).

قالوا: كانوا قديمًا إذا أرادوا أن يأذنوا لتلميذٍ لهم في الدرس، يختبرونه ويشدّدون عليه في الأسئلة، ويحدّدون له المكان الذي يُعلّم الناس فيه، هذا كلّهُ حتى يعلموا أنه إذا خلفهم بعد رحيلهم، أو عاونهم في حياتهم، كان جديرًا بذلك.

الشيء الثاني: مقولة إرجافية، وهي من إفراز قاعدة المعذرة والتعاون، وتلكم المقولة: «لا عليك، خذ العلم من كلّ أحد!» هذه القاعدة على إطلاقها

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣١٦/٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢/٢٢٥)، وابن الجوزي في «تعظيم الفتوى» (ص ١٢٢-١٢٣).

(٢) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣١٦/٦-٣١٧)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢/٢٢٥-٢٢٦)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٨٢٥)، وابن الجوزي في «تعظيم الفتوى» (ص ١٢٣-١٢٤).

فاسدة، بل الأصل أن المبتدئ والمتوسط يطلب العلم الشرعي عن أهل السنة، فإذا نَصَحَ واستوى واكمل، وحصل من العلم ما يؤهله للتعليم، ويحصنه من آفات البدع والأهواء، واضطرَّ إلى علم لا يمكن الوصول إليه إلا لدى صاحب هوى؛ أخذه فقط، مع التفطن إلى ما يبئنه من سموم فكره المنحرف الملطخ بالبدع والمحدثات.

وهاهنا كذلك قاعدة أخرى، وهي: «نقبل الحق ممن جاء به»، فنقول: نعم هذه قاعدتنا، فنحن طلبة حق، وسعاة إليه بكل ما نملك السعي الحثيث، لكن عندنا تفصيل، وهو أن الطريق للوصول إلى هذا الحق طريقان:

الطريق الأول: طريق الطلب والأخذ والتلقي المحض، وهذا لا يكون إلا عن صاحب سنة، وأما عند الضرورة؛ فقد أسلفت لكم المثال.

الطريق الثاني: طريق الإطلاق والاستماع بلا حدود، وهذا خطأ، فإنه قبل أن نتلقى من الرجل ينبغي أن نعرف ما عنده.

وثمة طريق ثالثة: وهي الموافقة، وإيضاحها أن ما يرد علينا لا يخلو من حالين، بعد عرضه على ميزانين، وهما: النص والإجماع.

الحال الأول: فما وافقهما أخذناه لا طلباً، بل لأنه وافق ما عندنا من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ وعلى وفق فهم السلف الصالح.

الحال الثاني: وهو ما خالف نصاً أو إجماعاً، فهذا نردّه، وإن كان ما وفد إلينا عنه صاحب سنة؛ لأن المقصود التربية والتصفية.

فالتربية هي: تعليمُ الناس دين الله الحق؛ الذي أساسه التوحيد، ثم سائر الطاعات من فرائض ونوافل.

والتصفية هي: التحذير من الشرك، ثم من بعد سائر المعاصي صغائر وكبائر، ومنها البدع والمحدثات.

فالتربية تعليم، والتصفية تحذير؛ ويمكن ضبطها بأنها الحيلولة بين المسلمين وما يُكدر عليهم دينهم الحق؛ إمّا منافاة ومضادةً كليّة، كالشرك والكفر وجحود ما هو معلومٌ فرضه من الدّين بالضرورة، أو استحلال ما تحريمه من الدّين بالضرورة، أو ينافي كماله؛ فإن المعاصي تسلب كمال الإيمان إلّا إذا استحلّها المرء، ولعلّ هذا يأتي له بسط في ثنایا هذه الرسالة -إن شاء الله تعالى-.

وأدلة التربية والتصفية كثيرة جدًّا، وأسوق لكم ثلاثة أحاديث:

الحديث الأول: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُ وَنَهَا» الحديث أخرجه أحمد ومسلم^(١)، عن عبد الرحمن بن عبد ربّ الكعبة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وله قصّة.

(١) أحمد (٦٥٠٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، حديث (١٨٤٤).

الحديث الثاني: أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه»، والبخاري^(١) وحسنه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ».

أليس في هذا يا معاشر المسلمين تحذير بليغ من النبي ﷺ؟
ما أظنُّ عاقلًا إلا يقول: بلى.

الحديث الثالث: ما أخرجه أحمد وغيره^(٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»، هذا الحديث وهو بمجموع طرقه لا يقلُّ عن الحسن - إن شاء الله تعالى -.

ففيها التحذير من صنفين من الناس:

الصنف الأول: الجاهل الذي لا يملك أهليةً من العلم الشرعي، تؤهله إلى أن يُعلم الناس دين الله الحق من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح، وقد يكون ذا ثقافة عالية في الطب أو الكيمياء أو غير ذلك، لكن أزه من أزه ونفخه من نفخه، فرفعوه حتى جعلوه داعيةً إلى الله، وهو أضلُّ من حمار أبيه وأمه في هذا الباب، فيأتي بالأحاديث الموضوعة، والقصص والحكايات وتُرَّهات الصوفية.

(١) رواه مسلم في مقدمة الصحيح، باب في الضعفاء والكذابين ومن يُرغب عن حديثهم (١/١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٧٢٨ - التعليقات الحسان)، والحاكم في «المستدرک» (١/١٨٤) - عطا، وصححه، والبخاري في «شرح السنة» (١/٢٢٣).

(٢) رواه أحمد (٨٠٢٨) و(٨٤١٧)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب: من يؤمر أن يجالس، حديث (٤٨٣٣)، والترمذي في أبواب الزهد، حديث (٢٣٧٨)، وقال: «حسن غريب»، وحسنه غيره الألباني في «الصحيحة» (٩٢٧).

الصنف الثاني: الضالُّ المُضِلُّ صاحب الهوى، وقد يكون عنده علم غزير، لكنه نبذه وراء ظهره، لما تَمَلَّك قلبه من الهوى، وغشَّ الناس خواصَّهم وعوامَّهم، وشمَّر عن ساعد الجدِّ في حَرَف الناس عن دين الله ﷻ؛ إمَّا بالكلِّ، وإمَّا بالجزء.

وثمَّة صنف ثالث: وهم قوم عندهم علم شرعي، لكنهم فصلوا تخصُّصاتهم عن فهم السلف الصالح، فقذفوا في أوساط طُلَّاب العلم ومن يحضر لهم قواعد وأصولًا فاسدة.

هؤلاء ثلاثة أصناف يجب الحذر منهم؛ لأنهم يفسدون على الناس دينهم ويُضِلُّونهم.

وأما وصايا العلماء، فمنها قول ابن عبَّاس رضي الله عنه: «تَحَدَّثُ البدعة في المشرق أو المغرب، فيحملها الرجل إليَّ، فإذا انتهت إليَّ قمعتها بالسنة»^(١). إذن بطل قول مَنْ يَرَفَع عقيرته؛ ما لكم والردود، قد فرَّقتم الناس!

ففي «صحيح البخاري»^(٢) من حديث جابر رضي الله عنه -وهو حديث طويل-: «مُحَمَّدٌ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ».

وفي رواية: «فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ»^(٣).

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٦١) برقم (١٢).

(٢) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حديث (٧٢٨١).

(٣) رواية التشديد وفتح القاف على أنه فعل ماضٍ هي لأبي ذر، ورواية الآخرين بالتسكين وتنوين القاف، «الفتح» (١٣/ ٢٥٦).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفتح»^(١): «وكلاهما متَّجه».

فلماذا تنقمون علينا حينما نردُّ على فلان وفلان؟! قالوا: لا تصرِّح باسمه! قلنا: السلف يصرِّحون، وإذا سلَّمنا لكم، لماذا تنقمون علينا تصرِّحنا؟ إذا كان لكم سلف -ولو كانوا قلة- في عدم التصريح، فلماذا تنقمون علينا؟! إذا كان لكم سلف ونحن لنا سلف، فلم لا تتوسطون؟!

تنبيه: هذه المسائل التي تلقَّاها الحافظ المحدث الإمام الشيخ عبد الرحمن ابن محمد المعروف: بابن أبي حاتم عن الإمامين الحافظين المحدثين والده وأبي زرعة الرازيين -رحم الله الجميع-؛ حكايتهم لها يدلُّ على أن أئمة أهل السُّنة مُجمِعون على هذه العقائد، ولم يختلفوا في شيء منها، فلا تغترُّوا بمن يرفع عقيرته ويقول: الناس اختلفوا في العقيدة -إجمالاً هكذا-، أو يقول: الصحابة اختلفوا في العقيدة، أو يقول: أهل العلم اختلفوا في العقيدة؛ فهذا كذب، وأنا أذكر لكم صوراً ليست من الأصول، بل هي من الفروع.

المثال الأول: اتَّفَق أهل السُّنة والجماعة، وشاركهم بعض الطوائف من المبتدعة، على أن النبي ﷺ حدث له الإسراء والمعراج يقظةً لا مناماً، وبجسده وبروحه. وإنما اختلفوا في مسألة وهي: هل رأى النبي ﷺ ربَّه حين عرج به وجاوز سدره المنتهى ﷺ أو لا؟

فعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تنفي هذا وتشدَّد فيه؛ فقد أخرج الشيخان^(٢) عنها: أن مسروق

(١) «الفتح» (٢٥٦/١٣).

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، سورة «والنجم»، حديث (٤٨٥٥)، ومسلم في كتاب

ابن الأجدع التابعي المعروف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي لِمَا قُلْتَ» يعني: اقشعرَّ جلدي، وعادة الإنسان إذا اقشعرَّ جلده يقف شعره من شدة الهول والخوف.

وفي رواية^(١): «يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي؛ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ» وذكرت الحديث.

وابن عباس رضي الله عنهما رَوَى عَنْهُ الْإِطْلَاقُ: «رَأَاهُ»^(٢). وَرَوَى عَنْهُ التَّقْيِيدُ:

الْإِيمَانُ، بَابُ: «مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟»، حَدِيثُ (١٧٧).

(١) لمسلم في الكتاب نفسه، والباب نفسه.

(٢) رواه الترمذي في كتاب التفسير، باب: سورة النجم، حديث (٣٢٧٩) و(٣٢٨٠)، وحسنه، والحاكم في «المستدرک» (١/١٣٣-١٣٤) وصحَّحه، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٣١٣٠٨- الحوت)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/٤٧٩، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٤-٤٨٧، ٤٩٠، ٤٩٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٣٤) و(٤٣٥) و(٤٣٦) و(٤٣٧) و(٤٣٩) و(٤٤٢)، وعبد الله في «السنة» (٥٦٣) و(١٠٤١-١٠٤٥).

وابن جرير في «التفسير» (٢٢/٢٤- هجر)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٧٧٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٢٧)، و(١١٦١٩)، والآجري في «الشریعة -الدميحي» (٦٢٧)

«بِفُؤَادِهِ»^(١). ورُوي عنه أنه قال: «مَرَّتَيْنِ»^(٢).

فحمل جمعٌ من أهل العلم النفي في خبر عائشة على الرؤية بالبصر، وحمل الإثبات في حديث ابن عباس على الرؤية بالفؤاد، فاجتمع القوم ولم يختلفوا.

المثال الثاني: في العرش والقلم، اتَّفَقَ أهل السُّنَّةِ وَمَنْ وافقهم من طوائف المبتدعة على أن العرش والقلم أول المخلوقات، ولم يسبقهما من المخلوقات شيء، وكان اختلافهم: هل كان السابق العرش أو القلم؟ يعني: في أيِّهما كان

و(١٠٣١) و(١٠٣٢)، والدارقطني في «الرؤية - المنار» (٢٦٨-٢٧١) و(٢٧٥-٢٧٦) و(٢٨٢-٢٨٤)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد - الغامدي» (٩٠٣-٩٠٦)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (١٨٩/١، ١٩١، ١٩٢).

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب: «مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟»، حديث (١٧٦).

والترمذي في كتاب التفسير، تفسير سورة النجم، حديث (٣٢٨١) وحسنه، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٨٨-٤٨٩/٢)، وابن حبان (٥٧)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٧٨)، و(٢٧٩)، (٢٨١)، وابن منده في «الإيمان - فقيهي» (٧٥٥) و(٧٥٨) و(٧٦١)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد - الغامدي» (٩١٠-٩١١) و(٩١٣-٩١٦) وغيرهم.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، بَاب: «مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ؟»، حديث (١٧٦). من طريق أبي العالية، عن ابن عباس، ولفظه: «رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ».

ورواه الحاكم في «المستدرک» (١٣٤/١) وصححه، وعبد الله بن أحمد في «السنن» (١١٣٨) والطبراني (١١٤٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٥٩)، واللالكائي (٩١٢)، من طريق عطاء عن ابن عباس، قَالَ: «رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ»، وفي لفظ أنه سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ».

أَوَّلًا وأسبق في الخلق؟ فطائفة من أهل العلم قالوا بأسبقيه العرش، وطائفة قالت بأسبقيه القلم.

فدليل الطائفة الأولى القائلين بأسبقيه العرش استدُّلوا بحديث: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ» - وفي رواية: «لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ» -، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ^(١).

ومأخذهم واضح، إذن خلق العرش كان أولًا؛ هكذا استدلالهم. والذين قالوا بأسبقيه القلم استدُّلوا بحديث: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ» الحديث^(٢).

وفي بعض طرقه: «إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ الْقَلَمَ»^(٣).

(١) قطعة من حديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، حديث (٣١٩١)، عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

والرواية الأخرى أخرجها البخاري في كتاب التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، حديث (٧٤١٨).

(٢) رواه أحمد (٢٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨/١) برقم (١٠٣)، ورواه أحمد (٢٢٧٠٥)، وأبو داود في كتاب السنة، باب في القدر، حديث (٤٧٠٠)، والترمذي في أبواب القدر، باب (١٦)، حديث (٢١٥٥)، وفي كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿تَبَّتْ أَلْقَامُهُمَا﴾، حديث (٣٣١٩)، وقال: «حسن صحيح».

وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢) و(١٠٤) و(١٠٥)، بألفاظٍ متقاربة نحوه، وصحَّحه الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (٤٨/١ - ٤٩).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ البيهقي في «القضاء والقدر» (٢٠٩ - العيكان)، وله شاهد من حديث

فكلتا الطائفتين لها دليل، فمن كانت عنده أهلية رجح دليل ما يراه، ومن لم تكن عنده أهلية فليس هذا ممّا كلفه الله بمعرفته، وإنما يجب عليه ما أجمع عليه المسلمون، ودلت عليه السنة أن العرش والقلم أول المخلوقات.

المثال الثالث: وهو عقدي من وجه، وفقهي من وجه آخر، وهو حكمي في الحقيقة وليس عقدياً خالصاً، وإن كانت له علاقة بالعقيدة؛ لأنه يترتب عليه شيء، وهو تارك الصلاة متهاوناً مع إقراره بوجوبها، هل هو فاسق أو كافر؟ قولان لأهل العلم، فمذهب أبي حنيفة والزهري ومالك والشافعي، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، وبها قال جملة من أهل العلم من حنابلة وغيرهم في مذهب الجمهور - رحم الله الجميع - القول بتفسيقه.

والرواية الأخرى عن أحمد رحم الله: أنه كافر.

ولكلتا الطائفتين ما يسوغ ما ذهبت إليه من الحكم دليله من السنة.

وأنا ذاكرٌ هاهنا أمرين:

الأمر الأول: أن مثل هذه الأمور لا يسوغ لأحد أخذ بقول فريق أن يثرب على من يخالفه؛ لأن الكل له سلفه، ولسلفه دليله، لكنه إذا رجح شيء له أن

ابن عباس رضي الله عنه؛ أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٣/١٤٦ - هجر)، والبيهقي (٥/٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٣٢٩)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٣٣).
وشاهد آخر من حديث ابن عمر رضي الله عنه؛ أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦)، والفريابي في «القدر» (٤١٦)، والآجري في «الشرعية» (٣٤٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣١٣٦).

يدلُّ على رجحانه، حتى يكون المتلقِّي على بصيرة، ولا يلزم، فمن ثَرَب على من يخالفه في مثل هذه الصور فقد اشتطَّ، وارتكس في البدعة من حيث يشعر أو لا يشعر.

الأمر الثاني: عامَّة أنا لم نسمع عالمًا معتدلاً كيَّساً حاذقاً يُثَرَّب على من يخالفه في هذا الأمر، وإنما يرجَّح ما يراه بالدليل.

وأمر خاصُّ بالمسألة الأخيرة: أنا لم نعلم عالمًا صاحب سنَّة فقيهاً حاذقاً اشتطَّ؛ فالمفسِّقون لتارك الصلاة تهاوناً لم يصفوا المكفِّرين بأنهم خوارج، والمكفِّرون لم يصفوا المفسِّقين بأنهم مرجئة، وإنما هذا من نوادر ومفاريد وشواذ بعض من طلع علينا في هذا العصر، يقولون منكرين على من لا يكفِّر تارك الصلاة تهاوناً: مرجئ! لماذا لا تقول: تارك الصلاة متهاوناً كافر؟!!

ولا أخفي أنِّي رجعت أخيراً إلى مذهب الجمهور، فمن بلغه عني غيره فهذا رجوعي عنه؛ وذلك لأدلة ظهرت لي، وما يستطيع أحد أن يلزمني، فليس حاكماً عليّ، وأنا لي سلفٌ وهم الجمهور، فإن وصفتني بالإرجاء؛ فقد طالهم وصفك -رغم أنفك-، فالجمهور مرجئة! أتصفني بالإرجاء، ولا تصف الجمهور بالمرجئة؟! لأنه لا أحد يضرب على رأسك بالسيف!

إذن أنت تكيل بمكيالين، وتلعب على الحبلين، فأنت لم تفهم السنَّة ولم تفقهها! وواحد من هؤلاء لما قيل له: ابن قدامة يقول: تارك الصلاة متهاوناً فاسق، قال: يخرب بيته! ما شاء الله! يخرب بيته على هواك؟! يا هذا أنت الذي قلبك خرب، لو كنت عاقلاً ما قلَّت هذا الكلام، لكن كما يقول بعض الناس في

المثل، فهو ينطبق عليه: «مجنون أخذ عصاً»، فهو يضرب يميناً وشمالاً لا يدري من تصيب!

فإذا تقرّر هذا، فلنبداً بأول أصل صدر به أبو محمد الراوية عن هذين الإمامين -رحمة الله عليهما-، وعلى من مضى قبلهما، ومن بعدهما من أئمة الإسلام والسنة، الدعاة إلى الله على بصيرة، وحفظ من كان حياً وإياكم وإيانا بالإسلام والسنة، في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وهذا الأصل هو في الإيمان؛ يعني: الإيمان بالله ﷻ، وبما جاء عنه في كتابه، أو جاء به رسوله ﷺ، والبدء به ليس فيه غرابة؛ لأنه أصل الدين وأساسه، بل أصل الأصول، فلا دين، بل لا عمل صغيراً كان أو كبيراً دون إيمان، وهذا الحد الذي ذكره الشيخ عن أبيه وأبي زرعة هو معنى الإيمان شرعاً عند أهل السنة: «قول وعمل، يزيد وينقص». وهذه إحدى العبارتين في تعريف الإيمان عند السلف.

فالقول قولان: قول القلب، وقول اللسان.

فقول اللسان: أصله بل أساس الدين كله النطق بالشهادتين، فإن المرء إن كان غير مسلم؛ يهودياً، أو نصرانياً، أو غيرهما من الكفار، لا يدخل الإسلام إلا بهما، فهما مفتاح الدخول في الإسلام، فمن لم ينطقهما من غير المسلمين لم يكن مسلماً وإن صلى وصام وحج وزكى وبرّ الوالدين ووصل الرحم، فكل أعماله باطلة، إذا بلغت الرسالة المحمدية ولم يستجب، وإن كان مسلماً فإنه يزداد تقرّباً إلى الله بنطقهما، ويشمل قول اللسان من المسلم جميع الألفاظ من

كل قول حسن يتقرب به العبد إلى الله ﷻ، راجياً زيادة حسناته ورفع درجاته، وأعظمه قراءة القرآن، وكذلك التسبيح، والتهليل، والتكبير، والتحميد، وقول «لا حول ولا قوة إلا بالله»، والنصيحة، وغير ذلك مما شرعه الله ﷻ أن نذكره به.

والقول الثاني: هو قول القلب: وهو نيته، وعزمته على فعل الأوامر وترك النواهي، فهو ما يعتقد من الاعتقاد الصحيح في الله ﷻ، وبما جاء عنه في كتابه، أو جاء به رسوله ﷺ، وهذا يشمل على ثلاثة أمور:

الأول: اعتقاد الأوامر، واعتقاد فعلها.

الثاني: اعتقاد ترك النواهي.

الثالث: تصديق الأخبار.

مثال ذلك: اعتقاد المسلم فرضية الصلوات الخمس وتصديقه بما جاء من الثواب عليها عند الله ﷻ؛ هذا قول القلب، وكذلك اعتقادك أن هذا العمل مُحَرَّم عليك أو مكروه؛ هذا قول قلبك.

والعمل عملان:

عمل الجوارح: يعني أفعالها؛ كالصلوات الخمس، والزكاة، وصيام رمضان، والحج، والعمرة، وغير ذلك.

وعمل القلب: وهو حركته نحو الأوامر لفعلها والنواهي لتركها، مثال ذلك: حبُّ المسلم للصلوات، وعزمه على فعلها؛ هذا عمل القلب.

قلت: العبارة التي ذكرها الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة في حدّ الإيمان، هي إحدى عبارتي أهل السُّنة، ولهم عبارة أخرى يقولون: «الإيمان هو القول باللسان، والاعتقاد بالقلب، والعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية».

فمن اقتصر على تعريف الشيخين -وهما ليسا بدعاً فيه- اختصر، ومن مشى على العبارة الثانية بسط، وهذا محمود لا مشاحة فيه، إذ المعنى واحد، وليس هناك منافاة بين البسط والاختصار.

«يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»: يعني يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

وأدلة أهل السنة على هذا الحدّ كثيرة جداً.

فمن الكتاب الكريم آيات كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأَنْفَال: ٢-٤].

فالشاهد منها وصف أهل الإيمان بخمس صفات:

الأولى: في قوله تعالى: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾، فإنهم حينما يسمعون آيات الذكر الحكيم تُتلى، يصيب قلوبهم وجل؛ إن كانت من الوعيد، وإن كانت من الوعد يتتابها الفرح والسرور، فجمع الله لهم بين الخوف والرجاء.

فأخبر الله -تبارك وتعالى- أن ذكر الله يحدث في قلوبهم هذا الوجل، وهذا

عمل قلبي، ولكن تظهر آثاره، فهم عند الوعد يُسرُّون ويفرحون، وعند الوعد يتخوَّفون.

الثانية: في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ فإنهم كلما سمعوا آية ازداد إيمانهم وقوي.

الثالثة والرابعة: في قوله تعالى: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، وهذان الوصفان هما شاهدا العمل؛ إقام الصلاة، والإنفاق ممَّا رزقهم الله، وهو شامل لما كان فرضًا كالزكاة ونفقة من يعول، ومستحبًا كصدقة التطوع.

والخامسة: في قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، فيه إخبار عنهم بالتوكل عليه وحده؛ وهو عمل قلبي، وهو التفويض والاعتماد على الله ﷻ في جلب النفع وكشف الضر.

فأهل هذه الصفات الخمس زكاهم الله ﷻ، ووعدهم بهذا الوعد: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

فأولًا: زكاهم بقوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، فأثبت لهم الإيمان، وهذا ثناء عليهم.

وثانيًا: وعدهم بثلاثة أمور:

الأمر الأول: الدرجات عند الله ﷻ.

الأمر الثاني: مغفرة الذنوب.

الأمر الثالث: الرزق الكريم، وهو كلُّ رزق يستأنس به المؤمن في دنياه من

الكسب الطيب الحلال والزوج الصالح والولد الصالح، وفي الجنة في الآخرة، وفيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. ومن أدلة السنة قوله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١).

وكذلك أحاديث الشفاعة المتواترة، ومن ألفاظها: «أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ نِصْفِ دِينَارٍ، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ ذَرَّةٍ»^(٢). وهذا هو أقل الإيمان.

ونقص الإيمان يأتي من جهتين:

نقص تفريط: وهذا له جهات أو صفات.

منها: التفريط في الواجبات، كالذي يتأخر عن صلاة الجماعة بلا عذر، أو يتلهى حتى يأتي آخر الوقت، ثم ينقرها نقراً.

ومنها: التفريط في نوافل العبادات، التي من فوائدها أن الله يجبر بها نقص

(١) رواه أبو داود في كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث (٤٦٨٢)، والترمذي في أبواب الرضاع، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها، حديث (١١٦٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٨٤).

(٢) رواه أحمد (١١٨٩٨)، والنسائي في كتاب الإيمان وشرائعه، باب: زيادة الإيمان، حديث (٥٠١٠)، وابن ماجه في المقدمة، باب: في الإيمان، حديث (٦٠)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأورده الألباني في «الصحيحة» (٢٢٥٠)، وأصله في البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿رُجُوهُ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَيْهَا تَأْتِرُ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، حديث (٧٤٣٩)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، حديث (١٨٣).

الفريضة يوم القيامة، ففي الحديث الصحيح: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ؛ قَالَ الرَّبُّ ﷻ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ»^(١).
ثم يتبعها سائر العمل، هذه من فوائد الصلاة.

وقال ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَي عَشْرَةٍ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ؛ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - أَوْ: إِلَّا بَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ -» أخرجه مسلم^(٢) من حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها، ورضي كذلك عن أمها وأخيها، وإن رغمت أنوف الرافضة، عليهم لعائن الله المتابعة.

والطريق الثالث من طرق النقص: ترك بعض الشُّعب، وهذا يشير إليه قوله ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٣).

فهذا الحديث يتضمن شيئين:

(١) رواه النسائي في كتاب الصلاة، باب: الْمُحَاسَبَةُ عَلَى الصَّلَاةِ، حديث (٥٦٥)، والترمذي في

أبواب الصلاة، باب: مَا جَاءَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، حديث (٤١٣) وحسنه،

عن أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني، انظر: «صحيح أبي داود» ح (٨١٠) وح (٨١٢).

(٢) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عددهن، حديث (٧٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: أمور الإيمان، حديث (٩)، ومسلم في كتاب:

الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث (٣٥)، واللفظ له.

الأول: الدليل من السُّنَّة على حدِّ الإيمان عند أهل السُّنَّة، فشهد القول قوله: «أَفْضَلُهَا»، وفي خارج الصحيحين: «أَعْلَاهَا»^(١). وفي رواية^(٢): «أَعْظَمُهَا» ولا منافاة بين هذه الروايات، وشاهد العمل: «إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»، وشاهد الاعتقاد: «وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»، فالحياء عملٌ قلبيٌّ وإن كانت تظهر آثاره إذا قارف الإنسان ما يُستحيا منه، أو طرأ له ما يبعث فيه الحياء، كأن يتصبَّب عرقاً، أو يغطِّي وجهه، أو يُنكِّس رأسه.

الثاني: شاهدنا في النقص، الذي هو ترك بعض الشعب، وقد يكون هذا المتروك واجباً وقد يكون نفلاً؛ فهذه الشعب يزداد إيمان المرء بزيادتها، وينقص بنقصانها، فمثلاً: مَنْ عَمِلَ خمسين شعبةً أفضلُ مَنْ اِكْتَفَى بأربعين، وَمَنْ عَمِلَ سِتِّينَ أفضلُ من صاحب الخمسين والأربعين، وَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا فلا أفضلُ منه..

هذا هو الإيمان عند أهل السُّنَّة، فالعمل من مسمَّى الإيمان، وهو من أركانه. ثم من حيث مكانته من الإيمان تفصيلاً، فإن العمل ينقسم بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما ينتفي الإيمان بانتفائه، وهو التوحيد، وترك الفرائض المعلوم وجوبها من الدين بالضرورة جملةً عن علم وعمد.

(١) أخرجه ابن حبان (٤٢٠ / ١) برقم (١٩١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٣٣٩)، وأبو عوانة في «المستخرج» (١ / ٨٨ - رقم ٣٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٦٢٧).

القسم الثاني: ما ينافي كمال الإيمان الواجب، مثله: ترك الزكاة تهاوناً، وكذا صوم رمضان، وكذا فرض الحج، فهذا فسقٌ ينافي كمال الإيمان، ولا يضادّه بالكلية، ما لم يجحد وجوب هذه الخصال وما يماثلها عن علم.

القسم الثالث: ما ينافي الكمال المستحب، ويمكن أن يقال: ما يكون من تفويت الفضائل، الذي يفوت به الكمال المستحب، فهذا حصل كمال الإيمان الواجب، فليس في إيمانه نقص، لكنه فوت أشياء مستحبة نقص بها أجره، وفاتت عليه فضائل، فهذا القوات حاصل في النوافل.

هذه أقسام العمل من حيث منزلتها من الإيمان وترتب الحكم عليها، فكل قسم له حكم، ولا تجتمع في حكم واحد.

وبهذا علم توسّط أهل السنة، وهم وسط في كل شيء، فلم يقولوا: العمل شرط صحة؛ لأن العمل يختلف، فلو قالوا ذلك لوافقوا الخوارج، ولم يقولوا: شرط كمال، فوافقوا مرجئة الفقهاء، وهم مبتدعة ضلال، بدّعهم أهل السنة وشدّدوا عليهم.



وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ.

الشرح

الكلام في هذه المسألة يتضمن وجهين:

الوجه الأول: في معنى القرآن لغة، وشرعاً.

فالقرآن له معنيان في اللغة:

أحدهما: على وزن: فعلان، مثل: شكران، وغفران، وسبحان.

وهو يُطلق تارةً على الكتاب المعروف المنزل على محمد ﷺ، وتارةً يُطلق على القراءة؛ يعني: التلاوة.

فمن المعنى الأول: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

والثاني: فهو مأخوذ من قوله ﷺ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ، فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ»^(١).

فالقرآن هنا في هذا الحديث: القراءة، ولا يُراد به القرآن المنزل على محمد ﷺ، وأخرج هذا الحديث البخاري في تفسير سورة النساء وبُوبَ عليه: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣].

وأما القرآن شرعاً: فهو الكتاب المنزل على محمد ﷺ من الله، بواسطة

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٩].

جبريل عليه السلام، المنقول بالتواتر، المتعبدٌ بتلاوته، وهذه إحدى العبارات في معناه الشرعي.

والعبارة الأخرى ما ذكره الإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس المعروف بابن أبي حاتم عن والده وأبي زرعة الرازيين، وهي: «القرآن كلام الله غير مخلوق».

وكان الأئمة من الصحابة وأئمة التابعين في أول الأمر، يكتفون بهذا «القرآن كلام الله»، ولا يحتاجون إلى غيره؛ وذلك لأن الإسلام غُضَّ طريُّ خالطت بشاشته القلوب، فاستغنوا بما عرفوه من كتاب ربهم وسنة نبيهم عليه السلام عن البسط، حتى جاءت الجهمية وورثتهم -وبئس الوارث- المعتزلة، وجاء الخليفة العباسي المتشيع، وهو جاهل، واستولت عليه بطانة سيئة من المعتزلة، فألقوا في قلبه أن القرآن مخلوق، فاقتنع بها وآمن بها، واحتوى هذه المقالة، وحمل الناس عليها لا سيما العلماء بالقوة، فقتل البعض وحبس البعض حتى مات، وكان البعض مشرداً طريداً، فاضطرَّ السلف إلى أن يقولوا: «القرآن كلام الله، منزل منه، غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود»، وهذا دليل على أن أهل السنة يزنون الأمور بميزانها، ويعبرون حسبما يقتضيه الحال زماناً ومكاناً، فبسطوا هذا البسط؛ ليسدوا الطريق على سائر أهل الأهواء.

فقولهم: «القرآن كلام الله» يعني حروفه ومعانيه، فمعتقد أهل السنة والجماعة أن القرآن كلام الله لفظه ومعناه، كيفما تُصَرَّف فيه؛ تلي بالأسن، أو حُفَظ في الصدور، أو كُتِب في المصاحف، لا يُخرجه كل ذلك عن كونه كلام

الله، ولهذا قال الإمامان: «بجميع جهاتِهِ» اللفظ والمعنى والكتابة، وقديماً كانوا يقولون: «الصوت صوتُ القارئ، والكلام كلامُ الباري»^(١).

وعليه؛ فتصبح المقالات غير هذا المعنى باطلة، ومنها القول بأن: «القرآن عبارة عن كلام الله» وهذا هو قول الأشاعرة، والعبارة الثانية وهي القول بأن: «القرآن حكاية عن كلام الله» وهذه عبارة الكلائية، فهاتان العبارتان فاسدتان؛ لأنهما متفقتان في المعنى وإن اختلف لفظهما، وهما مبنيّتان على أن الكلام ما قام بالنفس، وليس اللفظ، فيصبح القرآن عند هؤلاء وهؤلاء له جهتان: جهة قائمة بالنفس، يعني بنفس المتكلم، وهذا غير مخلوق، والجهة الأخرى: الحروف التي تُسمع، فهذه مخلوقة، والعلماء ردُّوا هذا وهذا، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي القرآن كله هو «كلام الله حروفه ومعانيه، ليس كلام الله الحروف دون المعاني ولا المعاني دون الحروف»^(٢).

وهاهنا سؤال: هل يوجد اليوم من يقول بخلق القرآن؟

والجواب: نعم، ونحن نحكم على المقالات، وأما قولُها فهذا أمرٌ آخر، فقد وجدنا كثيراً من الأدباء والمفكرين يصفون القرآن بأنه كونٌ عظيم، أو الكائن العظيم، فمن كونه؟! ومنهم من يصفه بأنه صنعة الله العظيمة، هذه كلها عباراتٌ تدلُّ على الخلق.

(١) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (١٢/ ٤٥٠ و ٥٨٣)، و«مختصر الصواعق المرسلة» لابن

القيم (ص ٥٠٩ - سيد إبراهيم).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٤٤).

وممن قال ذلكم سيّد بن قطب المصري في تفسيره لسورة طه، قال في «ظلال القرآن» (٤/ ٢٣٢٨): «القرآن ظاهرةً كونيّةً كالأرض والسموات، تنزّلت من الملاء الأعلى»، وهذه الكلمات تدلُّ على جهل قائلها بالاعتقاد الصحيح في كتاب الله ﷻ.

ولا يزال طوائف من الروافض وغيرهم يعتقدون هذا المعتقد أن القرآن مخلوق، وقد ردّ أخونا الشيخ الفاضل الذي نحسبه على السنّة، والله حسيّهُ، وأعني به الدكتور: عليّ بن ناصر فقيهي^(١) -وفقّه الله-؛ على صاحب «القول الدامغ» الذي قرّر فيه أن القرآن مخلوق، فلا تستغربوا -بارك الله فيكم- أن تُدرس هذه الكتب التي تنقل عن أئمة السلف التدنّي لله ﷻ في أصوله وفروعه، لا تستغربوا هذا؛ فلكلّ قوم وارث.

الوجه الثاني: في الأدلّة التي تدلُّ صراحةً ونصّاً على هذا الاعتقاد الصحيح، الذي ذكره الرازي عن أبيه وعبيد الله بن عبد الكريم الرازي الآخر، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وفي الحديث الصحيح: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي

(١) فقد ردّ عليّ الخليلي مفتي سلطنة عمان، في كتاب حافل أسماه: «الرد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمّى بالحق الدامغ»، وهذا الكتاب الأخير ضمّنه الخليلي ثلاث ضلالات: نفي رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، والقول بخلق القرآن، وتخليد العصاة من المؤمنين في النار. ففندّها فضيلة الشيخ الفقيهي وبيّن عوارها.

أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي»^(١).

وأجمع أئمة العلم والدين والإيمان من أئمة أهل السنة الصحابة وأئمة التابعين والأئمة في سائر القرون المفضلة ومن بعدهم إلى اليوم على هذا المعتقد، فلا عبرة إذن بمن خالف، سواء كان جهميًّا -والجهمية هي الأصل في هذا القول الفاسد-، أو معتزليًّا، أو أشعريًّا، أو كُلابيًّا.

وليعلم القراء أن الخلاف بين أهل السنة وبين أهل الأهواء، غير معتبر، وإنما يذكر لردّه ودحض حجج أهله.



(١) رواه أبو داود في كتاب السنة، باب في القرآن، حديث (٤٧٣٤)، والترمذي في أبواب فضائل القرآن، باب (٢٤)، حديث (٢٩٢٥)، وابن ماجه في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهميَّة، حديث (٢٠١)، قال الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٩٤٧).

وَالْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الشرح

هذا هو الأصل الثالث في هذه الرسالة المباركة -التي نسأل الله أن ينفع بها طلاب العلم وطالباته-، ويتعلّق بركن من أركان الإيمان السّنة، التي لا يتمّ إيمان العبد، بل لا يؤمن حقيقة حتى يستجمعها ويعتقدها أنها حقٌّ دلّ عليها الكتاب والسّنة، وأجمع عليها أئمة أهل السّنة.

والكلام على هذا الأصل يتضمّن أوجهًا:

الوجه الأوّل: المعنى، ومعنى القدر يتضمّن أوّلًا معناه في اللّغة، وثانيًا معناه في الشرع:

فالقَدَرُ في اللّغة: من التقدير، يقال: قدرتُ الشيءَ أحطت بمقداره^(١).

وفي الشرع: هو تقديرُ الله ﷻ الأشياءَ تقديرًا يسبق وجودها، وفق علمه بها أزلًا، وكتابتُه إيّاها في اللوح المحفوظ.

الوجه الثاني: ما الذي جعل الإمامين -رحمهما الله تعالى ورحم أئمة أهل السّنة-، يذكران هذه المسألة في مقدّمة هذه الرسالة؟

أقول: يبدو لي أن هذا تنبيهٌ على خطر القدرية، وقد أراد هذان الإمامان -كما

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/١١٨)، و«لوامع الأنوار البهية» للسفاري (١/٣٤٥- مكتبة الخافقين).

أَرَادَ غَيْرُهُمَا مِنْ أُمَّةِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَالِدِينَ - الرَّدَّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ، وَلَعَلَّهُمْ كَثُرُوا وَقَوِيَتْ شَوْكَتُهُمْ وَانْتَشَرَ مَذْهَبُهُمْ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَالْقَدَرِيَّةُ هُمُ الْقَائِلُونَ: لَا قَدْرَ، وَالْأَمْرُ أَنْفٌ؛ يَعْنِي: مُسْتَأْنَفٌ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ وَيَنْهَى، وَلَيْسَ لَهُ شَأْنٌ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَأَعْمَالِهِمْ، وَأَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ: مَعْبُدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ بِالْبَصْرَةِ، فِي آخِرِ حَيَاةِ الصَّحَابَةِ، فَاتَى مِنْهَا رَجُلَانِ، وَهُمَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: «كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ - أَوْ مُعْتَمِرِينَ -، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَفْتَانَا أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ - وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ -، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدْرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ.

قَالَ: فَقَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ؛ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ»^(١).

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامه الساعة، حديث (٨).

وهذه القصّة تفيدنا فوائد:

الفائدة الأولى: القصدُ إلى أكابر العلماء من أهل الزمان.

وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لَا يَزَالُ النَّاسُ صَالِحِينَ مُتَمَسِّكِينَ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَأَكَابِرِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ عَنْ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا»^(١).

والأصاغر هم أهل الهوى والجهلة.

وقال ابن سيرين رحمته الله: «إِنْ هَذَا الْعِلْمُ دِينَ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»^(٢). يعني: من كتبهم ومشافهتهم.

وقد وقع لأحد التابعين إشكال في القدر فرجع إلى أكابر الصحابة في ذلك الوقت؛ فأخرج أبو داود في كتاب السنّة من «سننه»، وابن ماجه في كتاب القدر من مقدّمة «سننه»، عن ابن الديلمي -عبد الله بن فيروز- قال: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ، خَشِيتُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيَّ دِينِي وَأَمْرِي، فَأَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: أَبَا الْمُنْدَرِ، إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ، فَخَشِيتُ عَلَى دِينِي وَأَمْرِي، فَحَدَّثَنِي مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ.

فَقَالَ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ ذَهَبًا، أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا قُبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ،

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنَّكَ
إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ» وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ أَخِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،
فَتَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَ مِثْلَ مَا قَالَ أَبِي. وَقَالَ لِي: وَلَا عَلَيْكَ أَنْ
تَأْتِيَ حُذَيْفَةَ، فَأَتَيْتُ حُذَيْفَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَا، وَقَالَ: ائْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ،
فَسَأَلْهُ، فَأَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَسَأَلْتُهُ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ
أَرْضِهِ، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ
أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ ذَهَبًا تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ، مَا قَبِلَهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ، فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ،
وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنَّكَ إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ»^(١).

والقصة صحيحة، صحَّحها محدث العصر الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

فإذا انضمت هذه إلى قصة ذلكم الرجلين من التابعين اللذين هبَّ الله لهما
عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ دَلَّتْكَ دلالة صريحة قويَّة أن أهل العلم والإمامة
والفضل هم من يحلون مشاكل الناس، ويبصرونهم بالحق والهدى.

الفائدة الثانية: وجوب الاهتمام بالتربية على العقيدة الصحيحة، وإلى
جانبها التصفية؛ وهو ردُّ ما يخالفها على من جاء به كائنًا من كان، وإيضاحه أنه

(١) رواه أبو داود في كتاب السنة، باب في القدر، حديث (٤٦٩٩)، وابن ماجه في المقدمة، باب
في القدر، حديث (٧٧).

(٢) انظر: «ظلال الجنة في تخريج السنَّة» (٢٤٥).

لَمَّا كَانَتِ الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ الْمَتَلَقَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَسِيرَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَاسِخَةً فِي الْقَوْمِ اسْتَنَكَرُوا هَذِهِ الْمَقَالَةَ، فَقَصَدُوا الصَّحَابَةَ، فَجَاءَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ بِابْنِ عَمْرٍ فَأَجَابَهُمْ بِمَا ذَكَرْنَا لَكُمْ.

الفائدة الثالثة: يجب على الدعاة إلى الله على بصيرة أن يردُّوا ما يخالف أصول الدين ردًّا علميًّا تقوم به الحجة على المخالف، ولا يجد فيه المنصف من أتباعه مجالًا للمهاترات من سبٍّ وشتم وغير ذلك من العبارات النابية، والردُّ العلميُّ هو الذي يقوم على الكتاب والسُّنة، وإلى جانبه أقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين.

الفائدة الرابعة: عليكم يا طلاب العلم رجالًا ونساءً أن تنفروا عن كلِّ معلِّم يؤصِّل أصولًا فاسدة لاسيما في العقيدة، بل حتى في العبادات العملية، والواجب القصد إلى أهل العلم الذين يعلمونكم دين الله من الكتاب الكريم والسُّنة الصحيحة ومن سيرة السلف الصالح.

الفائدة الخامسة: يجب عليكم يا طلاب العلم وطالباته من أن تهجروا الكتب الفكرية، مثل كتب سيد قطب بدون استثناء وعلى رأسها التفسير، وكتب أبي الأعلى المودودي، وغيرهم من أساطين الإخوان المسلمين الذين يُسمَّون بالمفكرين، وأن تنهلوها من كتب السُّنة؛ كمسند الإمام أحمد، والسُّنة، ومستدرك الحاكم، وكتاب التوحيد لابن خزيمة، وتفسير ابن كثير، وتفسير ابن جرير، وتفسير البغوي، وشرح السُّنة له، ومكتبة شيخ الإسلام ابن تيمية، ومكتبة تلميذه شيخ الإسلام ابن القيم، ومكتبة أئمة الدعوة وعلى رأسهم الإمام

المجدد الذي ناصر دعوته الإمام الأمير محمد بن سعود، وأعني بالإمام المجدد الذي جدد الدعوة وما اندرس من معالم الدين في منتصف القرن الثاني عشر، فرحم الله الجميع.

الوجه الثالث: الأدلة على وجوب الإيمان بالقدر خيره وشره، هذا الأصل دَلَّ عليه الكتاب الكريم والسُّنة الصحيحة عن النبي ﷺ، وكلُّها متضافرة على أن هذا الأصل هو أحد أركان الإيمان الستة، وأجمع المسلمون على كفر من أنكره.

فمن الكتاب الكريم: قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وقال تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾ وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ١-٣].

ومن السُّنة: حديثُ عمر المشهور بحديث جبريل الذي خرَّجه مسلم^(١). وفيه: أن جبريل ﷺ سأل النبي ﷺ مسائل، منها: «قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، هذا هو الشاهد: «وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، والمعنى: أن جميع ما يحصل في الكون من خير وشرٍّ فإنه مُقدَّر؛ أي: قد سبق به علمُ الله ﷻ وكتبه عنده في اللوح المحفوظ.

(١) في كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعَلَامَةِ السَّاعَةِ، حديث (٨).

الوجه الرابع: الإيمان بالقدر خيره وشره هو أحد أركان الإيمان الستة، التي من استجمعها كلها كان مؤمناً بالله، ومن لم يستجمعها فليس مؤمناً بالله؛ وهي الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره؛ ولا يتحقق للعبد الإيمان بالقدر إلا إذا استجمع أربع مراتب واستيقنها:

المرتبة الأولى: مرتبة العلم، وهي الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء؛ ما كان، وما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، لا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ﷻ. فكلُّ خلق الله ﷻ مُحَاطٌ بعلمه، والله ﷻ الحجة البالغة.

المرتبة الثانية: مرتبة الكتابة، وهي الإيمان بأن الله ﷻ قد كتب مقادير الخلائق قبل خلق السموات والأرض؛ كما ثبت في الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»^(١).

وقد صحَّ عن النبي ﷺ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ. قَالَ: وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: الْقَدَرُ، قَالَ: فَكَتَبَ مَا يَكُونُ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى ﷺ، حديث (٢٦٥٣)، عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٢٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨/١) برقم (١٠٣).
ورواه أحمد (٢٢٧٠٥)، وأبو داود في كتاب: السنة، باب في القدر، حديث (٤٧٠٠)،
والترمذي في أبواب القدر، باب (١٦)، حديث (٢١٥٥)، وفي كتاب التفسير، باب: قوله:
﴿بَٰرَئٌ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾، حديث (٣٣١٩)، وقال: «حسن صحيح»، وابن أبي عاصم في

المرتبة الثالثة: مرتبة المشيئة؛ فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فإنه ﷻ لا يقع في ملكه ما لا يريد.

المرتبة الرابعة: مرتبة الخلق، فالله ﷻ هو الخالق، وما في الكون من سماء وأرض وملائكة وإنس وجنٍّ وغيرها من العوالم كلها مخلوقة، وأجمع أهل السنة على ما دلَّ عليه الكتاب والسنة المستفيضة إن لم تكن متواترة، على أن أسماء الربِّ ﷻ وصفاته وأفعاله غير مخلوقة.

هذه الأربعة هي مراتب القدر الإجمالي، التي من استجمعها تحقَّق له الإيمان بالقدر خيره وشره.

مراتب التقدير على التفصيل:

هذا التفصيل يكون في المرتبتين الأوليين من مراتب القدر، وقد مضى أن المرتبة الأولى هي مرتبة العلم، والثانية مرتبة الكتابة. وهاكم التفصيل:

هذا التفصيل له ثلاث مراتب، وهي:

أولاً: التقدير العمري.

الثاني: التقدير الحولي.

الثالث: التقدير اليومي.

هذا ذكرها إجمالاً، وسوف نفصّل -إن شاء الله- بما يفتح الله به علينا فيها،

«السنة» (١٠٢) و(١٠٤) و(١٠٥)، بالفاظ متقاربة نحوه، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وصححه الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (١/٤٨-٤٩).

فنقول:

أولاً: التقدير العُمري: ومعناه أن كل ما يجري على مخلوق إنسي أو جني أو غيرهما في عمره مقدّر، سواء كان عمره مائة سنة أو أقل أو أكثر.

وإيضاح ذلك: أن هذا التقدير يُفصل من التقدير العام إلى الملائكة الموكّلين، ومن باب التمثيل التقريبي - لا قياساً؛ لأن السنة ليس فيها قياس - أليست كل مؤسسة تُقدّر مصروفاتها ووارداتها في السنة؟ إذن هذا الأمر معلوم من جهة الشرع ومن جهة العقل، فهذا الذي وجد بعد أن كان معدوماً يُفصل إلى الملائكة الموكّلين ما يجري عليه في عمره من حين يولد حتى يموت وينتقل إلى الآخرة.

ودليل هذه المرتبة حديثُ الصادق المصدوق، وهو مخرّج في «الصحيحين»^(١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَوْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكِتَابِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ».

ثانياً: التقدير الحولي: وهو ما يجري في الكون كله من ليلة القدر من رمضان إلى مثلها من قابل، وإيضاحه أنه يُفصل إلى الملائكة ما يتعلّق بحول

(١) رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب القدر، باب في القدر، حديث برقم (٦٥٩٤)، ومسلم في «صحيحه»، كتاب القدر، باب كَيْفِيَّةَ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةَ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، حديث برقم (٢٦٤٣).

معين، فعلى سبيل المثال: ليلة القدر من رمضان الماضي علمت الملائكة الموكلة بهذا ما يجريه الله ﷻ من تلك الليلة إلى رمضان القادم، وهذا بتعليم الله ﷻ؛ لأنه لا يعلم أحد من الغيب في السموات والأرض إلا ما أعلمه الله ﷻ منه.

ودليل هذا قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ﴾ (٢) فيها يُفَرِّقُ كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿ [الدخان: ٣-٤]، «يُفَرِّقُ» معناه: يفصل.

ثالثاً: التقدير اليومي: وهو أنه يوكل إلى الملائكة تصريف ما يجريه الله ﷻ في هذا الكون، كل يوم بحسبه، قال تعالى: ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [الرحمن: ٢٩].

فأولى هذه المراتب التقدير العُمري، ثم بعد ذلك التقدير الحولي، ثم التقدير اليومي، وكل ذلك مرده إلى التقدير العام.



وَحَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَهُمْ
الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ.

الشرح

هذا هو الأصل الرابع، وبه بدأ الشيخان الإمامان -رحمة الله عليهما-
مُعتقداً أهل السُّنَّةَ والجماعة في أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، وأن ذلك من أصولهم التي
يدينون لله بها، ويذبُّون عنها، وَيَسْعَوْنَ جَادِّينَ فِي رَدِّ النَّاسِ إِلَى هَذِهِ الْأَصُولِ
الْمُتَلَقَّاةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَسِيرَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وهذا الأصل يتضمَّن:

أَوَّلًا: الإشارة إلى مكانة الصحابة عند أهل الإيمان والعلم والدين، وأنهم
خيرُ الناس، وخيرُهم هؤلاء الأربعة.

ثانيًا: التنبيه إلى ترتيبهم في الفضل، وأن الخلافة كانت على وفق ذلك،
وهذا لا يُنكره أحد، حتى المخالف يعلم علم اليقين أن أوَّلهم أبو بكر، ثم عمر،
ثم عثمان ثم علي، لكن أهل السُّنَّةِ يؤمنون بذلك ظاهراً وباطناً، ويدينون لله به،
ويشدِّدون النكير على من خالف فيه.

وهذا الذي ذكره الإمامان من الترتيب هو آخر ما استقرَّ عليه أمرُ الأُمَّة، فقد
كان الترتيب أوَّل الأمر ينتهي عند الثالث: أبي بكر وعمر وعثمان دون علي
عليه السلام، ثم بعد ذلك رُبعٌ بعلي عليه السلام، هذا هو آخر ما استقرَّ عليه أمرُ الأُمَّة؛ من أن

الأربعة هم أفضل الصحابة، بل أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ، وأنهم مُرتَّبون في الفضل كما ذكر الإمامان -رحمة الله عليهما-^(١).

وفضل هؤلاء الأربعة متواترٌ بسنة النبي ﷺ، فأبو بكر قال فيه ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(٢). وغير ذلك من السنة المتواترة، وبدلالاتها أجمع المسلمون على بيعته، فبايعه عمر وأبو عبيدة ثم تتابع من كان في سقيفة بني ساعدة من الأنصار رضي الله عنهم، ثم بعد ذلك تتابع المسلمون في المدينة وخارجها.

وعمر رضي الله عنه، قال ﷺ في فضله: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»^(٣). وللحديث قصّة، وأجمع المسلمون على بيعته لهذا ولغيره من فضائله الجمّة، وبوصيّة أبي بكر له بالخلافة بعده، في كتاب كتبه للمسلمين يوصيهم باستخلاف عمر رضي الله عنه^(٤).

(١) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٤٠١ - الكتب العلمية)، و«الواسطية» (٣/ ١٥٣ - مجموع الفتاوى)، و«منهاج السنة النبوية» (٨/ ٢٢٤-٢٢٥)، كلاهما لابن تيمية.
(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ، وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا، وَالنَّهْيِ عَنْ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، حديث (٥٣٢)، عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ رضي الله عنه، حديث (٣٦٨٣)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، حديث (٢٣٩٦)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) انظر: «سنن البيهقي» (٨/ ٢٥٧-٢٥٨)، و«الإبانة» لابن بطّة (٨/ ١٢٧-١٢٨)، و«شرح اعتقاد أهل السنة» للالكائي (٢٥٢١)، و(٢٥٢٢) و(٢٥٢٣)، و«فضائل الخلفاء الراشدين»

وعثمان أجمع عليه أعضاء الشورى الستة الذين عهد إليهم عمر بالنظر واختيار خليفة منهم، فأجمعوا على عثمان رضي الله عنه، وناب عنهم في إعلان ذلك عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه أجمع عليه أهل عصره من الصحابة والتابعين. وقد جاءت خلافة كل واحد منهم على وفق الترتيب الذي استقرَّ عليه إجماع أهل السنة والجماعة، فمن طعن في خلافة واحد منهم فهو أضلُّ من حمار أهله، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله.

ثالثاً: التنبيه إلى أن خلافتهم رضي الله عنهم هي الخلافة الراشدة، وأنهم هم الخلفاء الراشدون المهديون؛ كما قال عليه السلام: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ» ^(٢).

وقال عليه السلام: «الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا...» الحديث ^(٣).

لأبي نعيم (٢٠٥)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٢٠٠ - صادر)، و«تاريخ المدينة» لابن شبة (٢ / ٦٦٧ - شلتوت).

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث (٤٦٠٧)، والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، حديث (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل، حديث (٤٢-٤٤)، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٢٤٥٥).

(٣) رواه أحمد (٢١٩١٩) و(٢١٩٢٨)، وأبو داود في كتاب السنة، باب: في الخلفاء، حديث (٤٦٤٦)

وهنا سؤال: لِمَ لَمْ يذكر الرازيان خلافة الحسن بن عليٍّ عليه السلام، وهو أمير المؤمنين ابن أمير المؤمنين؟

والجواب: لعلَّ الباعث على ذلك أن مدّة خلافته قليلة - رضي الله عنه وعن أبيه وعن الصحابة أجمعين -، أو أنها مكملّة لخلافة الخلفاء الراشدين، فهي أشهر.

سؤال آخر: من كان من خلفاء الإسلام؛ كمعاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه وعن أبيه وعن أمّه -، وإن غضب من غضب من الرفضة والنواصب، أو من التابعين مثل عمر بن عبد العزيز، هل يسمّون الخلفاء الراشدين؟

الجواب: كنّا نقول: هم خلفاء راشدون، لكن بعد النظر رأينا أنّهم لا يلقّبون بالخلفاء الراشدين إلّا بقرينة؛ حتّى يتميّزوا عن الأربعة، فيقال: فلان الخليفة الراشد مثلاً بعد الأربعة، فهو راشد، والأربعة راشدون عليهم السلام، لكن هؤلاء ليسوا بالمعنى الذي جاء في الحديث، فالأربعة نصّ عليهم، وأجمع عليهم، وأمّا معاوية بن أبي سفيان عليه السلام وعمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي رضي الله عنه، لا شكّ في رشدتهما، لكن نسمّي أحدهم خليفة عادلاً فاضلاً خيراً، ونقول: خلافته فيها رشدٌ ونحو هذا الكلام، أمّا أن يُعدَّ هؤلاء تبعاً للخلفاء الراشدين ويُكمل بهم السّنة؛ فهذا ليس بسديد، هذا آخر ما استقرّ عندي عليه الأمر، فمن

و(٤٦٤٧)، والترمذي في أبواب الفتن، باب ما جاء في الخلافة، حديث (٢٢٢٦)، وحسنه،

عن سفينة عليه السلام، وصححه جماعة من أهل العلم؛ انظر «الصحيحة» (٤٥٩).

بلغه قولي الأول؛ فليعلم أنني قد رجعت عنه، فليبلغ قولي الثاني.

ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال فيه الذهبي: «هو خير ملوك الدنيا»^(١).
لأنه هو أول من أحدث مملكة فيها ولاية عهد.

وهذا الفصل الذي ذكره الإمامان الرازيان -رحمهما الله- وما يتلوه بعد،
هو ردُّ على طوائف زائغة:

الطائفة الأولى: الناصبة، ويقال لهم: النواصب، وهم الذين ناصبوا علياً رضي الله عنه
وآل البيت العداوة والبغضاء.

الطائفة الثانية: الروافض، وهم من عكسوا القضية، فصبُّوا عداوتهم على
الشيخين أبي بكر وعمر، وعثمان رضي الله عنه كذلك، وغلّوا في علي رضي الله عنه وآل البيت.

الطائفة الثالثة: الخوارج، وهم الذين كفّروا علياً رضي الله عنه ومن كان معه في
معسكره، ومعاوية رضي الله عنه ومن كان معه في معسكره، بعد قضية التحكيم، وقد قاتل
هؤلاء علي رضي الله عنه ومن بقي معه ممّن لم يسر مع الخوارج، وكان قتالهم إيّاهم بأمر
النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ»^(٢)؛ يعني: الخوارج.

وقال: «شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ»^(٣).

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٥٩).

(٢) رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمُعَانِدِينَ وَقَتَالِهِمْ، باب: قَتْلِ الْخَوَارِجِ
وَالْمُلْحِدِينَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، حديث (٦٩٣٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب:
التَّحْرِيزِ عَلَى قَتْلِ الْخَوَارِجِ، حديث (١٠٦٦).

(٣) رواه الترمذي في أبواب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٠)، وابن ماجه

وقال: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

ولهذا من أظهر من الروافض - ومعلوم عنهم التَّقِيَّة - أنهم لا يسبُّون الصحابة، فعليكم أن تتحدَّوهم بهذه المقولة، وأعني علماءهم، - وأدين الله بأنهم مارقون من الدين كفار -، قولوا لهم: إن كنتم صادقين، فاكتبوا كتاباً تُضمِّنونه فضائل الشيخين وعثمان، والبراءة ممَّا خالف ذلك، وممن خالفه من شيوخهم، فسيحوصون كما تحوص الحُمُر، ولا يجروون على هذا أبداً.



في المقدمة، باب: في ذكرِ الخَوَارِجِ، حديث (١٧٦)، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال الترمذي: «حديث حسن»، وحسَّنه الألباني في التعليق على «مشكاة المصابيح» (٣٥٥٤).

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، حديث (٣٦١٠) و(٣٦١١)، ومسلم في الزكاة، باب: في الخوارج وصفاتهم، حديث (١٠٦٣)، وفي باب: التحريض على قتل الخوارج، حديث (١٠٦٤).

وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَالتَّرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

الشرح

هذا المقطع يتضمن أموراً:

الأمر الأول: توقيف سائر العشرة، وهم ستة بعد الأربعة، وضمهم في الاحترام والتوقير، والشهادة لهم بالخيرية عامة، وبالشهادة لهم بالجنة خاصة، وقد عُرف هؤلاء العشرة بأنهم العشرة المبشرون بالجنة، وهذا ليس على سبيل الحصر والتخصيص، بل لمزية معلومة عند أهل السنة؛ وهي أنهم -رضي الله عنهم أجمعين- تميزوا بالشهادة لهم بالجنة في حديث واحد.

وهو قول النبي ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

وقد شهد ﷺ بالجنة لمئات؛ يعني: جماعاتٍ وأفراداً، فشهد لثابت بن قيس

(١) رواه أحمد (١٦٧٥)، والترمذي في أبواب المناقب، باب: مَنْ أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي عَبْدِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه، حديث (٣٧٤٧)، وصححه الألباني في التعليق على «المشكاة» (٦١١٨).

ابن شماس رحمته الله بذلك فقال: «هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

وشهد لعكاشة بن محصن رحمته الله في حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، وفيه: «فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ»^(٢).

وشهد للمرأة التي كانت تُصرع، فإنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: «إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ. فَقَالَتْ: أَصْبِرْ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَلَّا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا».

ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما لعطاء بن أبي رباح: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فقال: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ. فذكر قصتها^(٣).

وشهد صلى الله عليه وسلم بالجنة لأهل بدر، فقال: «لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٤).

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦١٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ، حديث (١١٩).

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، حديث (٦٥٤٢)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الدَّلِيلُ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. واللفظ له، حديث (٢١٦) و(٢١٨) و(٢٢٠).

(٣) رواه البخاري في كتاب المرضى، باب: فَضْلُ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ، حديث (٥٦٥٢)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا، حديث (٢٥٧٦).

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب: فَضْلُ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، حديث (٣٩٨٣)، ومسلم في

وشهد لأهل الحُدَيْيَةِ، وكان عددهم أربعة عشر مائة، فقال ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(١).

وقولُ الإمامين: «عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»: أي: أن أهل السُّنَّةِ يقبلون شهادة النبي ﷺ لهؤلاء العشرة، ولغيرهم كذلك.

وهذا في الحقيقة تنبيهٌ إلى أن أهل السُّنَّةِ لا يقطعون لمعيّن من أهل القبلة بجنةٍ ولا نار، ولكنهم يرجون للمحسن الثواب، ويخشون على المسيء العقاب. وقولهما: «وَقَوْلُهُ الْحَقُّ»: أي: أن أهل السُّنَّةِ يعتقدون أنها حقٌّ على حقيقته لا يتمحلّون في صرفه؛ لأمرين: الأمر الأول: شرعي، والأمر الثاني: لغوي.

فالأمر الشرعي: النصوص المستفيضة عن النبي ﷺ، وهي صحيحة. وأما من جهة اللغة: فلأن الأصل في النصوص هو إرادة الظاهر المتبادر إلى الذهن عند الإطلاق وفق اللسان العربي، وهذا أصل عظيم في فقه الاستدلال بالنصوص، وفقه الردّ على المخالف أيضًا؛ فاضبطوه!

كتاب فضائل الصحابة، باب: مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرِ ﷺ وَفِصَّةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، حديث (٢٤٩٤).

(١) رواه أحمد (١٤٧٧٨)، وأبو داود في كتاب السُّنَّةِ، باب: فِي الْخُلَفَاءِ، حديث (٤٦٥٣)، والترمذي في أبواب المناقب، باب: فِي فَضْلِ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، حديث (٣٨٦٠)، وقال: «حسن صحيح»، وصحّحه الألباني في «التعليقات الحسان» (٤٧٨٢).

ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ﷺ، حديث (٢٤٩٦)، بنحوه.

وقولهم: «عند الإطلاق» يعني: ما لم يصرفه صارف، فإذا وُجد صارف؛ قلنا

به.

والمقصود أنه لا يسوغ لأحد أن يُعقَّب على ما جاء عن النبي ﷺ، سواء كان أمراً، أو نهياً، أو خبراً، فمن الخبر الشهادة لمن شهد له ﷺ بالجنة، والشهادة لمن شهد عليه بالنار، فقد شهد على قتلى المشركين يوم بدر بأنهم في النار، إذ نادى رجالاً منهم بأسمائهم، فقال: «يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا»^(١).

والخلاصة: أن جميع أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رضي عنهم أجمعين كلهم - في الجنة؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

والحسنى: الجنة، وأعظم نعيمها: النظر إلى وجه الله الكريم ﷻ فيها.

الأمر الثاني: الترحُّم على جميع الصحابة ﷺ.

الترحُّم: معناه أنه يُدعى لجميع الصحابة بالرحمة والمغفرة، وقد درج المسلمون بما هو عَلم في الدعاء، خاصُّ بأصحاب محمد ﷺ وهو الترضي عنهم، وهذا هو مقتضى الكتاب الحكيم ومتواتر السنة وإجماع الأئمة.

(١) رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ، حديث (٢٨٧٤)، عن أنس بن مالك ؓ.

وقد ذكر الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَصُولِ السُّنَّةِ»^(١): «أَنْ «مَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ بَغَضَهُ بِحَدَثٍ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ؛ كَانَ مُبْتَدَعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا»؛ أَي: يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا، وَيُسَمِّي ذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ بِحَدَثٍ.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] الآية.

وقد أثنى النبي ﷺ على أصحابه رَحِمَهُمُ اللهُ لَا سِيَّما السابقون الأولون بثناء الله عليهم، ولهذا فإن التحقيق أن جميع الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ موعودون بالجنة، ومن شهد له النبي ﷺ بالجنة، كالعشرة وأهل بدر وأهل الحديبية وغيرهم، هذا لا ينافي العموم.

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أُولِيِّكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ﴾ [الحديد: ١٠]، والحسنى هي الجنة.

يوضح ذلك ما أخرجه أحمد ومسلم^(٢) من حديث صهيب بن سنان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾» [يونس: ٢٦] قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَىٰ مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ

(١) (ص ٤٥)، دار المنار، الطبعة الأولى.

(٢) رواه أحمد (١٨٩٣٥) و(١٨٩٤١)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم ﷻ، حديث (١٨١)، والترمذي في أبواب صفة الجنة، باب: ما جاء في رؤية الربِّ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، حديث (٢٥٥٢)، وابن ماجه في المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية، حديث (١٨٧)، واللفظ له.

لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يَنْجِزَ كُفْمُوهُ، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يُثَقِّلِ اللَّهُ مَوَازِينَنَا، وَيُبَيِّضُ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ، وَيُنْجِنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ - يَعْنِي: إِلَيْهِ - وَلَا أَقَرَّ لِأَعْيُنِهِمْ» فالحسنى: هي الجنة، والزيادة: هي النظر إلى وجه الله الكريم في الجنة.

الأمر الثالث: الكفُّ عما شجر بين الصحابة.

فما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم مثل: موقعة صفين، وموقعة الجمل، موقف أهل السنة منه الكفُّ، ومن ذكر هذه الأحداث من أهل العلم إنما يذكرها لحاجة؛ لغرض معرفة عمل الصحابة في الفتن والحروب التي تقع بين المسلمين، واستفادة الأحكام منها، لكن غير متحيِّز إلى فئة، وغير متحامل على فئة لحساب فئة أخرى.

وهذا لأن التحامل على فئة من فئات الصحابة رضي الله عنهم الذين حصل ما حصل بينهم من الحروب يجرُّ إلى السب والشتم والبغض، وهذا ينافي قوله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(١).

وقوله ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»^(٢).

(١) رواه البخاري في كتاب: المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، حديث (٣٦٧٣)، ومسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، حديث (٢٥٤٠)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني (٩٦/٢) برقم (١٤٢٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه. وله شاهدان عن ابن مسعود

ولهذا فإن من انجرَّ إلى فئة، وانحاز إلى فئة، وتحامل على فئة من الصحابة؛ فهو إمَّا ناصبيٌّ، وإمَّا رافضيٌّ، وإمَّا خارجيٌّ، لا انفكاك له عن إحدى هذه الطوائف، أو هو جاهلٌ، فإن كان جاهلاً وأمكن تعريفه؛ عُرِّف وعُلِّم مسلك أهل السُّنة والجماعة حيال ما يكون بين الصحابة عليهم السلام، فإن اتَّعَظ ورجع إلى الحقِّ وكفَّ؛ فهو منَّا ونحن منه، وإلَّا فهو ضالٌّ مُضِلٌّ مبتدع ولا كرامة عين، ومن عرفه فليحذر منه غيره، ويذكر للناس قصَّته حتى يحذروه.



وابن عمر عليه السلام. وآخر عن طاوس مرسلاً.
قال الألباني رحمته الله في «الصحيحة» (١/ ٧٥): «وكلها ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشدُّ بعضاً».

وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى
لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، بِلَا كَيْفٍ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ
السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

الشرح

فهذا شروعٌ في تفصيل ما أجمله المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ فيما نقله عن الإمامين
الرازيين من اعتقادهما وما أدركا عليه علماء الأمصار في الحجاز والعراق
والشام واليمن، وكان المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ قد بدأ ذلكم بالإيمان بالله؛ لأنه أصل
الأصول، ثم أتبعه بالاعتقاد الحق في القرآن، والقرآن كلامُ الله، وكلامُ الله صفةٌ
له ﷻ.

فقوله: «وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ
وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، بِلَا كَيْفٍ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ
السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].»

هذا بيانٌ يتضمّن إثبات صفة العلوّ لله ﷻ - وضمّنها: صفة الاستواء -.

والعلوّ أنواعٌ ثلاثة: علوّ القدر، وعلوّ القهر، وعلوّ الذات، فأهل السنة
يثبتون هذه الأنواع من علوّ الله ﷻ، وينازع أهل السنة في ذلكم المبتدعة، من
جهمية ومعتزلة ومن لفّ لفهم من سائر المبتدعة، فينكرون علوّ الذات، ولهذا
قال الإمامان الرازيان - رحمهما الله - : «وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ»،
يعني أن الله ﷻ عالٍ على خلقه، ليس حالاً في شيء من خلقه، وليس شيءٌ من

خلقه حالاً فيه -جلّ وعلا-، وهو ﷻ مع خلقه بعلمه المحيط بكل شيء، ولا يحيط به شيء من خلقه؛ لأنه ﷻ فوق عرشه، وعرشه فوق مخلوقاته، فهو ﷻ على عرشه مستوٍ عليه، وهو مع خلقه بعلمه، وعلمه محيط بهم في كل مكان، فلا تخفى عليه خافية، وهذه هي المعية العامة؛ قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

والعلو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: علو القدر: وهو أن الله ﷻ عظيم، فليس فوقه عظيم، ولا يُشبهه عظيم، وأنه ﷻ هو الذي له الخلق والأمر وحده، كما أنه له العبادة وحده.

القسم الثاني: علو القهر: وهو أن الله ﷻ قاهر جميع مخلوقاته بسلطانه، ولهذا يقول أئمتنا أهل السنة والجماعة: «لا يقع في ملكه ما لا يريد»^(١). ويقولون أحياناً: «لا يقع في ملكه إلا ما يريد»^(٢). فما لم يُرده الله لم يقع، وليس هناك شيء خارجاً عن مشيئته النافذة وقدرته الشاملة، فالخلق مسخرون كلهم بسلطانه.

الجهمية والمعتزلة والأشاعرة وجميع نفاة الصفات، سواء كانوا نفاةً للأسماء والصفات بالكلية وهم الجهمية أهل التعطيل الكلّي، أو نفاةً للصفات دون الأسماء، وهم المعتزلة الذين لا يثبتون إلا الأسماء في زعمهم - لأن إثباتهم لها بدون معنى مجردة -، وأمّا الصفات فينفونها كلّها، والأشاعرة والماتريدية يثبتون بعضاً وينفون بعضاً، فكل هؤلاء متفقون على نفي علو الذات عن الله ﷻ.

ثم أشارا بعد ذلك إلى شيئين:

الشيء الأول: الأدلة من الكتاب والسنة على إثبات علو الذات لله ﷻ، فمن الكتاب الكريم قوله تعالى: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [النمل: ١٦-١٧] الآية.

وقال تعالى فيما قصّه علينا من خبر المسيح بن مريم - صلى الله عليه وعلى أمّه -: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَافِعَكَ﴾ [آل عمران: ٥٥].

﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١].

إلى غير ذلك من الآيات التي لا تحصى، الصريحة الدلالة على علو الله ﷻ علو الذات.

وأنا أقول: علو الذات؛ لأن خصوم أهل السنة لا ينكرون إلا هذا النوع من العلو.

وقد جاءت السُّنة بأنواعها الثلاثة القولية والتقريرية والفعلية، متواترة^(١) بإثبات علو الله ﷻ على خلقه:

فمن القولية: قوله ﷻ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ»^(٢). قاله ﷻ ردًّا على من أنكر عليه بعض قسمته للغنائم.

ومن التقريرية: إقراره ﷻ جارية معاوية بن الحكم السُّلمي ﷺ حين أراد أن يُعتقها، تكفيرًا عن لطمته التي لطمها إيَّاهَا، بسبب عدوان الذئب على شاة من الغنم التي كانت ترعاها له، قال معاوية: «فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: ائْتِنِي بِهَا. فَأَتَيْتُهَا بِهَا، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أُعْتِقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» الحديث^(٣).

ومن الفعلية: ما ثبت في الصحيح^(٤) أنه ﷻ قال لأهل الموقف يوم حجة الوداع: «وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ

(١) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٥/١٣-١٥)، و«العلو للعلي الغفار» للذهبي (ص ١٤-٦٨)، و«اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (٢/٩٨-١١٨).

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي، بَابُ بَعَثَ عَلِيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﷺ، إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، حديث (٤٣٥١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ، حديث (٥٣٧).

(٤) «صحيح مسلم»، كتاب الحج، باب حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، حديث (١٢١٨)، عن جابر ﷺ.

وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرَفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَيَنْكُثُهَا إِلَى النَّاسِ:
اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-».

فاجتمعت السنن الثلاثة.

وأما الاستواء فقد جاء في القرآن الكريم؛ ذكره الله ﷻ في سبع سور من كتابه، منها قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]. وهو عند أهل العلم بمعنى ارتفع وعلا، ويأتي بمعنى قصد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩]، في موضعين: في سورة البقرة وفي سورة فصلت.

وبين الاستواء والعلو فروق، منها:

الأول: أن العلو من الصفات الذاتية، والاستواء من الصفات الفعلية، وهذا يوضحه أنه في جميع المواضع التي ذكر الله ﷻ فيها صفة الاستواء، ورد الفعل «استوى» معدى بعلو، ومعطوفاً في ستة منها بـ (ثم): ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾.

الثاني: أن العلو ورد ذكره في الكتاب والسنة، والاستواء ورد في الكتاب فقط، وأهل السنة متفقون على تصديق ما جاء في السنة والإيمان به واعتقاد أنه حق، كما هم على ذلك فيما جاء في القرآن، لا يفرقون بين هذا وهذا ما دامت السنة صحيحة عن النبي ﷺ، وسواء كانت السنة في ذلك الباب آحاداً أو متواترة، وهذا مبسوط في غير هذا الموطن.

الثالث: أن العلو اجتمعت عليه خمسة أدلة: الكتاب، السنة، والإجماع،

والفطرة، والعقل السليم، كُلُّها مجتمعة على هذا، وقد تقدّم ذكرُ أمثلة من الكتاب والسُّنة.

وأما الإجماع: فَمَنْ خَبَرَ دواوين أهل السُّنة وجد أنهم مُجمعون إجماعاً قطعياً على أن الله ﷻ فوق عرشه فوقيةً تليق بجلاله ﷻ.

قال الأوزاعي رَحِمَهُ اللهُ: «كُنَّا نقول والتابعون متوافرون: إن الله على عرشه، بائنٌ من خلقه»^(١).

وأما الفطرة: فإن ما فطر عليه الناس هو اللجوء إلى الله، الذي استقرَّ في فطرهم أنه في السماء، فانظروا إلى أطفالكم المميّزين أو مَنْ دونهم أو من فوقهم، إذا أحسَّ الواحد قهراً من ضرب أو ظلم، أو أحسَّ مرضاً رفع رأسه، وربّما رفع يديه «يا رب! يا رب!»، أليس كذلك؟! وما من داع يدعو ربّه إلا وهو يرفع يديه إلى السماء.

وأما العقل السليم: فالعقلاء مُجمعون على هذا، حتى في الجاهلية، لم يقل أحدٌ من أهل الجاهلية: إن الله في كلّ مكان، كما تقوله الحلولية من الجهمية والمعتزلة ومن لفّ لفهم.

الفرق الرابع: العلوّ يدركه خواصُّ الخلق وعوامُّهم، فعوامُّ المسلمين الذين استقاموا لله تديناً متابعين للنبي ﷺ وهم على خير وصلاح وتقى، وإن لم يكن

(١) رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٦٥ - الحاشدي)، وصحّح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «الفتاوى» (٣٩ / ٥)، وقال الحافظ في «الفتح» (٤٠٦ / ١٣): إسناده جيّد.

عندهم علم يعلمون أن الله في السماء، وكذلك خواصهم من طلاب العلم فضلاً عن العلماء، أمّا الاستواء فلم يدركه إلا أهل العلم.
هذه لعلها أهم الفروق بين العلو والاستواء.

الشيء الثاني: أن الله ﷻ في جميع صفاته لا يشبهه شيء من خلقه، كما أنه ﷻ لا يشبه شيئاً من خلقه، واستدل له الإمامان -رحمهما الله- بقول الله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ردُّ على المشبهة الذين يثبتون صفات الخالق على وجه يشابه صفات المخلوقين، وفي قوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ردُّ على المعطلة الذين ينفون عن الله ﷻ الأسماء والصفات، وهذا هو مسلك الجهمية، فإنهم ينفون الأسماء والصفات كلها، فلا يثبتون لله اسماً ولا صفة، كما أن فيه ردّاً على الطائفة المعطلة الأخرى الذين ينفون الصفات؛ وهم المعتزلة، فإنهم يثبتون لله الأسماء، ولكنها مجردة عن الصفات والمعاني الجميلة التي تحتويها، ثم شاركهم بعد ذلك في هذا التعطيل من شاركهم من الأشاعرة والماتريدية والكلائية، فإنهم ينفون بعض صفات الله ﷻ ويثبتون بعضها.

وهذا التفصيل أحيلكم فيه إلى أقرب مرجع معاصر؛ وهو: «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی»، للشيخ: محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وقد سبقه إلى هذا أئمة الإسلام، منهم من المعاصرين الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ، ومن الأقدمين: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وتلميذه شيخ الإسلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ.

وقولهما - رحمهما الله - : «بَلَا كَيْفٍ» : أي : لا نحدُّ صفته بحدٍّ، ولا نتعرَّض لتكييف الصفات، فلا نقول مثلاً : يده تتألف من كفٍّ، والكفُّ من كذا أصبع، والأصبع يتألف من كذا أنملة، وتنتهي الكفُّ بالرسغ، فالساعد، فالعضد، فالذراع، وتنتهي بالمنكب؛ لأن هذا تكييف.

ومُكيّف الصفات قائل على الله ﷻ بلا علم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ومعلوم أنه ما من موجود إلا وله كيفيةٌ، فصفات الربِّ ﷻ لها كيفية، لكننا لا نعلمها، ولهذا قال أهل العلم: إن صفات الله ﷻ معلومة لنا باعتبار، ومجهولة باعتبار آخر، فهي معلومة لنا باعتبار معناها، وفيه يتكلم السلف ويفسِّرون الصفة وفق اللسان العربي، ومن ذلكم قولهم في الاستواء: له معانٍ ثلاثة: العُلُو، والارتفاع، والاستقرار، وله معنى رابع؛ وهو القصد، وتفسيرهم هذا مبنيٌّ على النظر في المواطن من كتاب الله التي جاء فيها الفعل «استوى»، وأمّا الكيفية فهي مجهولة لنا.

ولهذا فإن السلف يُفَوِّضون هذا الباب، أعني: يفَوِّضون علم الكيفية إلى الله ﷻ، فهم يتكلَّمون في المعنى، ويفَوِّضون كيفية صفات الربِّ - جلَّ وعلا - إليه ﷻ؛ وذلكم لأن هذا من الغيب الذي حجبه الله ﷻ عن خلقه.

وقولهما: «أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا» هذا بيانٌ لسعة علم الله ﷻ، فإنه مع علوه فوق عرشه الذي هو فوق جميع مخلوقاته، لا يعزُب عن علمه مثقالُ ذرَّةٍ في الكون كله، وهذا فيه التنبيه إلى أمرين:

الأمر الأول: التأكيد إلى أن صاحب هذا العلوّ -جلّ ثناؤه وتقدّست صفاته وأسماءه- لا يشبه شيئاً من خلقه، ولا يشبهه شيءٌ من خلقه، فإن المخلوق إذا علا على مخلوق آخر وبينه وبينه حواجز، فإنه لا يعلم من حاله شيئاً، وعلى سبيل المثال: لو صعد شخص سطح بيته المؤلّف من كذا دور، فإنه لا يعلم من أحوال السكّان شيئاً، وإن كان ليس في البيت إلا أهله وذووه، بل حينما يغلق الباب دونه فإنه لا يعلم من حاله شيئاً.

الأمر الثاني: التنبيه إلى أنه يجب على المسلم المؤمن الذي امتلأ قلبه خشيةً من الله و يقيناً بما عنده أن يراقب الله ﷻ في أقواله وأعماله، فإن كل ذا وذاك محصّي عليه، وهذا يقتضي مجازاة العباد على ما عملوه، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنٰى﴾ [النجم: ٣١].

وخاتمة هذه القواعد ما قرّره الأئمة أنه يجب على من يثبت صفات الباري -جلّ وعلا- أن يتخلّى عن محظورين عظيمين. -وأقول: جرّمين كبيرين- موجبين للردّة عن دين الله ﷻ، وهما: التكييف، والتشبيه ومماثلة المخلوقين.

فأهل السُنّة على كتاب ربّهم -جلّ وعلا-، فقاعدتهم في إثبات الصفات هذه الآية: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

فالشرط الأول من الآية: نفْيٌ لمشابهة الله ﷻ بخلقه.

والشرط الثاني منها: نفْيٌ للتعطيل.

وَأَنَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ.

الشرح

هذه مسألة الرؤية، وهي من مسائل الصفات، وأهل السُّنة يدخلونها في الإيمان بالله ﷻ :

أولاً: لأنها ممّا أخبر الله به في كتابه، وأخبر بها رسوله ﷺ .

ثانياً: لأنها تتعلق بصفة من صفاته، وهي أن العباد يرون ربّهم ﷻ رؤيةً محقّقة، وقد تضمّنت الجملتان الأوليان إثبات صفة الرؤية، رؤية المؤمنين ربّهم في الآخرة؛ فهذه الرؤية تحصل لهم في موضعين، إحداهما في الموقف في عرصات القيامة، وهذه الرؤية تختلف أهل العلم: هل يشارك المؤمنين غيرهم من أهل الموقف من كُفار ومنافقين، أم هي لهم خاصّة، على ثلاثة أقوال ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) رَحِمَهُ اللهُ:

فقال قوم: يراه أهل الموقف كلّهم، ثمّ يحتجب ﷻ بعد عن غير المؤمنين، ويبقى المؤمنون متنعمين برؤية سيّدهم ومولاهم ومعبودهم -جلّ وعلا-. قالوا: فرؤية المؤمنين تكريم، ورؤية غيرهم تعذيب وتوبيخ، ويمثلون هذا بالأمر العامّة كظهور الحاكم لمن أراد أن يعاقبه.

القول الثاني: أنه يراه أهل الإسلام مؤمنهم ومنافقهم، ولا يراه الكفار.

(١) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٦/ ٤٨٧-٤٨٨).

القول الثالث: أنه لا يراه إلا المؤمنون فقط، والله أعلم.

وقد مال كثيرٌ من الأئمة إلى هذا القول؛ يعني: أن الرؤية في الموقف خاصّة بالمؤمنين؛ مستدلّين بقوله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ مَخْبِرُونَ﴾ [المطففين: ١٥].

ووجه الاستدلال: أنه ما دام ﷺ حجب غير أهل الإيمان عن رؤيته، فهذا دليل اختصاص المؤمنين بتلك الرؤية.

وهذه الأقوال الثلاثة مروية كلّها عن أهل السُّنة، فلا يُثَرِّب أحد الفرقاء على الآخر، وإن طال بنا سنذكرها في كتاب حديثي خاصّ لنا - إن شاء الله تعالى -.

ذكر الأدلّة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة:

نقدّم أولاً أدلّة السُّنة؛ لأنها صريحة الدلالة على رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، ثم تُتبعها بآية الكتاب؛ وهي كذلك صريحة عندي وعند مَنْ له بصيرة وأهليّة علميّة، وقد تخفى على بعض الناس. والأحاديث في إثبات رؤية المؤمنين ربهم إن لم تكن متواترة، فهي مستفيضة^(١).

فمن أدلّة السُّنة المتواترة قوله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»^(٢).

(١) انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٣/٣٠٩)، و«مجموع الفتاوى» (١٦/٨٤)، و«منهاج السنة» (٣/٣٤١)؛ لابن تيمية، و«حادي الأرواح» لابن القيم (١/٢٩٦-٢٩٧)، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (١/٢١٥-الأرناؤوط)، و«نظم المتناثر» للكتاني (ص ٢٣٨-٢٤٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ نَأْذِرُ﴾ (٣٣) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، حديث (٧٤٣٤) و(٧٤٣٦)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة،

وروي: «لَا تَصَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»^(١).

والمعنى على الأولى: لا يلحقكم صِيَمٌ فيراه بعضكم دون بعض، وعلى الثانية (رواية: فتح التاء، وتشديد الميم) أي: لا تتزاحمون من أجل رؤيته، فيراه كلٌ منكم وهو في مكانه.

والمعنى: يُخبر النبي ﷺ أن أهل الموقف يرون الله ﷻ، ونحن هنا نقول: المؤمنون يرونه ﷻ بأبصارهم.

وجاء في بعض أحاديث الرؤية: «هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ» الحديث^(٢).

فالرؤية محققة، وهذا تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئي بالمرئي؛ لأن قاعدتنا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ولا يحيط به شيء ﷻ، فهم يرونه بأعين رءوسهم بأبصارهم.

ثانياً: وأما أدلة الكتاب: فمنها قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]؛ أي: تنظر إليه.

باب: فَضْلُ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمَا، حديث (٦٣٣)، عن جرير بن عبد الله ﷺ.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/٣)، و«فتح الباري» (٣٣/٢) و(٤٤٦/١١).

(٢) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب فضل السجود، حديث (٨٠٦) واللفظ له، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: مَعْرِفَةُ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ، حديث (١٨٢)، عن أبي هريرة ﷺ.

ومنها قوله تعالى: ﴿عَلَى الْأَرْأْيِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣]؛ يعني: يرون ربهم، وهذه في أهل الجنة.

والثانية: الرؤية في الجنة، وهذه بالاتفاق خاصة بأهل الإيمان؛ لأن الجنة محرمة على الكفار وذوي النفاق الاعتقادي، ليس لهم منها نصيب ما داموا ماتوا على الكفر والنفاق.

ومن أدلة هذه الرؤية: ما أخرجه أحمد ومسلم^(١) من حديث صهيب بن سنان رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فقال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَىٰ مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يُثَقِّلِ اللَّهُ مَوَازِينَنَا، وَيَبْيِضْ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ، وَيُنْجِنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ - يَعْنِي إِلَيْهِ - وَلَا أَقَرَّ لِأَعْيُنِهِمْ».

فهذا الحديث يتضمن صريحاً:

أولاً: إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الجنة، وهذه خاصة بهم.

الثاني: أن الله يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم أبداً، وهذا ما أخبر عنه ﷺ بقوله: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَىٰ يَا رَبُّ، وَقَدْ

(١) سبق تخريجه.

أَعْطَيْنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا^(١).

فهذا كلامٌ من الله ﷻ لأهل الجنة، وأظنُّ الإمامين عينا هذا الحديث بقولهما: «وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ، مَتَى شَاءَ»، والعلم عند الله ﷻ.

وبقي هنا مسألة، وهي قاعدة عامّة عند أهل السنة وهم يقرّرون ما يقرّرون من أحكام الله عامّة والعقائد خاصة ومنها الصفات، فلهم:

أولاً: مدارسُ هذه الأحكام تحصيلاً لهم، ولمن يأتي بعدهم من أبنائهم وأحفادهم وأصحابهم من غائلة البدع والمحدثات، التي تحرّف كلام الله وكلام رسوله ﷺ، بطريق الجهل أو الرأي المجرّد.

وثانياً: يردّون على من خالف هذه الأحكام، وأنت ترى -أيها المسلم- أن أهل السنة فيما يقرّرونه من أحكام الله ﷻ سواء تأسيساً أو ردّاً، إنما يستندون على الدليل، وهذا الدليل عندهم هو نصٌّ أو إجماعٌ، فالنصُّ الكتاب الكريم وصحيح السنّة، والإجماع اتّفاقٌ من مضى قبلهم من أئمة العلم والهدى على هذا الحكم الشرعي، هذا الأمر الذي سأذكره؛ أن الإمامين -رحمة الله عليهما- أسوة بمن مضى قبلهما، وتآزرا مع من عاصرهما، وتأسيساً لمن يخلفهما، أرادا

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حديث (٧٥١٨)، ومسلم في كتاب الجنة وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، باب: إِحْلَالِ الرِّضْوَانِ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَا يَسْخَطُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، حديث (٢٨٢٩)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

بهذه المسألة الردّ على من ينكر رؤية المؤمنين ربّهم من المبتدعة، وأُسُهم الجهمية فالمعتزلة فالأشاعرة ومن وافقهم من أهل الأهواء.

ولهؤلاء المنكرة حجج، منها:

الحجة الأولى: أن إثبات هذه المسألة يستلزم أن الله في جهة، ولا يكون في جهة إلا جسم.

فنقول: الجهة لفظ مجمل، له معان ثلاثة، اثنان باطلان، والثالث حق لا محذور فيه، فإحداها: جهة سفلى، والثانية: جهة علوّ تحيط بالله، والثالثة: جهة علوّ لا تحيط بالله، وهذا الأخير هو الذي دلّ عليه الكتاب والسنة والإجماع والفطرة والعقل السليم، فهذه خمسة أدلة تواطأت على إثبات هذا المعنى الحق.

الحجة الثانية: يستدلّون بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

والمعنى عندهم: قطع الرؤية، فهم يقصرون رؤية البصر على الإدراك.

فنقول: أمّا أنه لا تدرك ربنا الأبصار، وهو ﷻ يدرك كلّ بصر، لكن ما معنى الإدراك؛ هل الإدراك هو الرؤية، أو يتضمّن الرؤية وشيئاً زائداً عليها؟

الجواب: الرؤية شيء، والإدراك شيء آخر؛ فالرؤية هي مجرد الإبصار والنظر، والإدراك هو الإحاطة. فالإدراك يتضمّن الرؤية وأمرًا آخر زائداً عليها، فمثلاً لو قال لك قائل: والله لقد رأيت بيت فلان، بيت جميل، ما شاء الله واسع، طيّب، ثم قال له أحد الحاضرين: كم غرفة فيه، وما طول كل غرفة، وما

عرضها، وما ارتفاعها؟ فقال: أنا لا أدري عن هذا، فهل هذا يستلزم إنكار رؤية البيت وأنه كاذب، أو يستلزم نفيه شيئاً آخر؟ فهل السائل سأله عن الرؤية، أو سأله عن شيء آخر؟

إنما سأله عن شيء آخر لا علم له به، إذن ما دام المُخْبِرُ صادقاً؛ لزمنا قبول قوله، ونفيه عدد الغرف وما تبع ذلك على وجه التفصيل، هذا لا علم له به؛ لأن هذا شيء آخر، وأمر زائد عن الرؤية؛ فهذا مثال عقلي.

وأما مثال النصّ: فما أخبر الله به عن مصطفاه وكليمه وعبيده ورسوله موسى ﷺ حين ترأى قومه وقوم فرعون، ماذا قال قوم موسى ﷺ لَمَّا قالوا: ﴿إِنَّا لَمَذْرُكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]؟ قال: ﴿كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]، فما الذي نفاه موسى بن عمران ﷺ؛ هل نفى ترأى الفريقين، أو نفى شيئاً آخر؟ إنه نفى شيئاً آخر؛ وهو الإحاطة التي توقَّعها مَنْ معه، قالوا: ﴿إِنَّا لَمَذْرُكُونَ﴾؛ أي: مُحَاط بنا، فقال: ﴿كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ فنفى هذه الإحاطة، معتمداً على الله ﷻ، واثقاً بوعد الله ﷻ أنه ينجي قومه من فرعون وقومه، يُنجي حزب الرحمن وهم جندُ موسى ﷺ، ويهلك جند الشيطان وهم فرعونُ ومن معه.

فهذه بعض الأدلة التي تُجَلِّي شبهات هؤلاء النفاة، وتنقض استدلالاتهم الخاطئة.

وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ.

الشرح

كلام ربنا ﷻ من الصفات التي يُثبتها له أهل السنة والجماعة بدلالة الكتاب والسنة والإجماع.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

وقوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

وقوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وقوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١١٠].

وقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

وقوله: ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله: ﴿وَنَدَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢].

وقوله: ﴿وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠].

وقوله: ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢].

وقوله: ﴿يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الفصص: ٦٥].

ومن السُّنة: قوله ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي»^(١).

وسُئل ﷺ: هل كان آدمُ نبياً؟ فقال: «نَعَمْ، مُكَلِّمٌ»^(٢)؛ يعني: كَلَّمَهُ اللهُ. وهذا أمرٌ مُجمع عليه^(٣).

وكلام الله ﷻ من جهة هو صفة ذاتية، ومن جهة هو صفة فعلية، أو يقال: هو صفة ذاتية باعتبار، وصفة فعلية باعتبار آخر.

وإيضاح ذلك: أنه من حيث إن ربنا -جلّ وعلا- متكلمٌ أزلاً، وعلى الدوام، وأن كلامه لا ينفد؛ هو صفة ذاتية.

ومن حيث آحاد الكلام وأفراده التي تتجدد وتقع على وفق مشيئة الله ﷻ وحكمته، هو صفة فعلية.

وإيضاح ذلكم بهذه الأمثلة:

لَمَّا خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَالَ لَهَا: ﴿أَفْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [فصلت: ١١].

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه ابنُ حَبَّانٍ في «صحيحه» (٦١٥٧ - التعليقات الحسان)، والحاكم (٢/٢٨٨)، عن أبي أَمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في «الصحيح» (٢٦٦٨).

(٣) انظر: «الإجماع» لحرب الكرمانى (ص ٧٨ - الديخى)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٦/٢١٨)، و«نقد مراتب الإجماع» له (ص ٣٠٦ - بحاشية مراتب الإجماع، ط: دار ابن حزم)، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز (ص ١٦٩ - السلام).

ولمّا أراد أن يخلق آدم قال للملائكة -عليهم الصلاة والسلام-: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠].

وفي الحديث أن آدم ﷺ لما سرت الروح في جسده ووصلت إلى أنفه عطس فألهمه الله أن يقول: «الحمد لله»، فقال له: «يَرْحَمُكَ رَبُّكَ يَا آدَمُ»^(١). فتكليم الله لآدم بعد تكليمه للملائكة قطعاً، كما أن تكليمهم كان بعد خلق السموات والأرض وأمره لهما بما أمر.

وكلم موسى ﷺ، وكلم محمداً ﷺ ليلة الإسراء، وتكليمه موسى ﷺ كان قبل تكليمه محمداً ﷺ.

وفي الحديث الصحيح: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ»^(٢)؛ يعني: بلا واسطة، وهذا يوم القيامة، وهناك يكلم الله ﷻ الخلق حال الحساب؛ يُكَلِّمُ مَنْ شَاءَ بعد من شاء.

وفي قولهما: «كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ» تأكيد بأن كلامه ﷻ لا تُعلم كيفيته، وهذه قاعدة في جميع الصفات الفعلية والذاتية؛ أن لها كيفية لكن لا نعلمها، وهو يعلمها ﷻ.

(١) رواه الترمذي في أبواب التفسير، باب (٩٤)، حديث (٣٣٦٨). وقال: «حسن». وحسنه الألباني في تعليقه على «المشكاة» (٤٦٦٢)، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ، حديث (٧٥١٢)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، حديث (١٠١٦)، عن عدي بن حاتم ﷺ.

وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَهُمَا مَخْلُوقَانِ لَا يَفْنَيَانِ أَبَدًا، وَالْجَنَّةُ ثَوَابٌ
لأُولِيائِهِ، وَالنَّارُ عِقَابٌ لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

الشرح

الجنة في اللغة: البستان ^(١).

وفي الشرع: هي دار أولياء الله ﷻ، التي يؤويهم إليها، وثوابه المقيم لهم ^(٢).
النار في اللغة: معروفة ^(٣).

وفي الشرع: هي الدار التي أعدها الله ﷻ لعقاب عصاته ^(٤).
وعصاة الرب ﷻ على ضربين:

أحدهما: من النار عقابه عقاباً سرمدياً أبدياً لا ينتهي، وهؤلاء هم الكفار،
وأهل النفاق الاعتقادي؛ لأنهم كفار في الباطن.

الثاني: من عقابه مدة محدودة، وهم من لقوا الله على كبيرة من أهل
الإيمان، واقتضت مشيئة الله ﷻ أن يعذبهم، ثم مآلهم بعد إلى الجنة.

(١) انظر: «مقاييس اللغة» (١/ ٤٢١)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٠٧)، و«لسان
العرب» (١٣/ ١٠٠)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (١٠/ ٢٤١)، و«حادي الأرواح» لابن القيم (ص ٩٤ -
المدني).

(٣) انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (١/ ٨٤٧ - الرسالة)، و«القاموس المحيط» للفيروز آبادي
(ص ٤٨٨ - الرسالة).

(٤) انظر: «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (٢/ ٢١٩ - الخافقين).

وفي الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم وغيره^(١)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ».

في هذا المقطع عدة مسائل:

المسألة الأولى:

التنبية إلى ما استفاض في الكتاب والسنة، وأجمع عليه أئمة السنة من أن الجنة والنار ثابتان ثبوتاً لا ينازع فيه إلا مكابر.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وقوله تعالى: ﴿أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١].

وقال في النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

ولا يقال: «أُعدَّ» إلا ما هو مهياً موجود.

وصح عنه ﷺ أنه رأى الجنة والنار، ففي الصحيحين^(٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، - أَوْ: أُرِيتُ الْجَنَّةَ -، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا

(١) رواه أحمد (١١٠١٦) و(١١٠٧٧) و(١١٧٤٦)، ومسلم: كتاب: الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، حديث (١٨٥)، واللفظ له.

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب كُفران العشير وهو الزوج، وهو الخليط، من المعاشرة، حديث (٥١٩٧)، ومسلم في كتاب الكسوف، باب: ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف، حديث (٩٠٧).

عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُم مِّنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، ولا يكون هذا إلا فيما هو موجود مخلوق الآن.

وقوله ﷺ: «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَّ ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ، قَالَ: فَقَضَىٰ بَيْنَهُمَا، إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكِلَاكُمَا عَلَيَّ مَلُؤُهَُا»^(١).

فهل يُخاطب الله ﷻ هنا المعدوم؟! لا، بل يخاطب موجودًا مخلوقًا، -والله قادر على أن يخاطب المعدوم- لكونهما محتجتان؛ والمعدوم لا يحتج، فهما موجودتان مخلوقتان.

وقال ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»^(٢).

إلى غير ذلك من الأدلة، وقد أجمع أهل السنة على ذلك^(٣).

(١) رواه أحمد (١١٧٥٤) واللفظ له، ومسلم في كتاب: صفة الجنة ونعيمها، باب: النَّارُ يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الضُّعَفَاءُ، حديث (٢٨٤٧)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، حديث (٣٢٤١)، عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٣) انظر: «أصول السنة» للإمام أحمد (ص ٥٨-٥٩)، و«الإجماع» للكرماني (ص ٥١-الديبختي)، و«الإبانة الكبرى» لابن بطة (٢/ ٥٥٧)، و«مقالات الإسلاميين» للأشعري (١/ ٢٢٩- زر زور)، و«الجامع» لابن أبي زيد القيرواني (ص ١١٠- الرسالة)، و«عقيدة السلف

المسألة الثانية: في أهل الجنة وأهل النار.

فأهل الجنة هم كلُّ مؤمنٍ ومؤمنة بالله ﷻ، وأهل النار كلُّ كافر وكافرة، هم أهلها الذين هم أهلها.

وها هنا تنبيهٌ إلى أن من يدخل النار على ضربين:

أحدهما: من كانت النار مثواه ومقامه الدائم، وهم الكفار والمنافقون نفاقاً اعتقادياً.

الضرب الثاني: طائفة من عصاة المؤمنين، فإن منهم من تصيبه النار ببعض ذنوبه، ثم يخرجون منها، فضلاً من الله ﷻ، وهذا الفضل إمّا بشفاعة مَنْ يأذن لهم بالشفاعة فيهم، أو برحمته محضاً دون شفاعة.

والأدلة على هذا الأصل النصوص المتواترة في الشفاعة^(١).

ومنها قوله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ

وأصحاب الحديث» للصابوني (ص ٢٦٤ - الجديع)، و«الإقناع في مسائل الإجماع» لابن القطان (١/ ٥٢ - الفاروق)، و«حادي الأرواح» لابن القيم (ص ١١)، و«شرح الطحاوية» (ص ٤٢٠)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٢٣٠ - ٢٣١).

(١) انظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٥٢٠ - سالم ومحمد عوض)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٣٠٩)، و«النهاية في الفتن والملاحم» لابن كثير (٢/ ٢٠٩ - الجيل)، و«العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير اليماني (٨/ ٧٠ - الرسالة)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٤٢٦) و(١٣/ ٤٥٩ - ٤٦٠)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٢١٨)، و«نظم المتناثر» (ص ٢٣٤ - ٢٣٦).

المؤمنون، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ...» الحديث ^(١).

وقوله ﷺ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًّا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرُ ضَبَائِرٍ...» الحديث ^(٢).

وعلى هذا أجمع أهل السنة والجماعة ^(٣).

المسألة الثالثة: في بقائهما وأنهما لا تفتيان.

دَلَّتْ ظواهر البصوص من الكتاب والسنة على دوام الجنة والنار وعدم فنائهما؛ فأَمَّا الجنة فقال تعالى في أهلها: ﴿فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [هود: ١٠٨]، فأخبر الله تعالى أنهم خالدون فيها أبدًا، فالظاهر أنه متفق على بقاءها؛ لأنها نعمة الله على أوليائه، وأعظم نعيمها رضوان الله ﷻ عليهم.

الأمر الأول: ظاهر أدلة الكتاب، قال تعالى في أهل الجنة: ﴿فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾.

وأَمَّا النار فبين أهل السنة خلاف؛ هل تفتنى أو لا؟ ولكن الصواب أن النار

(١) رواه مسلم في كتاب: الإيمان، بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ حَدِيثُ (١٨٣)، ورواه البخاري في كتاب: التوحيد، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَبُيُوتُهُمْ يُؤْمَدُ وَأُخْرُءُ﴾ [النَّارُ: ٢٢-٢٣] حديث (٧٤٣٩) بنحوه.

(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ الْمُؤَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ، حديث (١٨٥).

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٩/٦٩)، و«شرح مسلم» للنووي (٣/٣٥)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (١/١١٦) و(٤/٣٠٩)، و«فتح الباري» (١٣/٤٥٩-٤٦٠)، و«الوامع الأنوار البهية» (١/٤١٠).

باقية؛ لظاهر أدلة الكتاب والسنة، ومنها قوله تعالى في أهل النار من الكفار: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [النساء: ١٦٩].

وقال قوم من أهل السنة: يفنى درك عصاة الموحدين؛ لأنه ينتهي بنهاية أهله؛ أي: بخروج أهله منه، وهذا هو ما رجّحه شيخنا الشيخ حماد بن محمد الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ، وهذا اجتهاد منه، والظاهر من كلامه الذي سمعناه منه أنه مسبوق إلى هذا القول^(١)، لكن نحن نتوقف، حتى يثبت عندنا نص من كتاب الله الكريم، أو من الخبر الصحيح عن المعصوم رَحِمَهُ اللهُ.

ومن أدلة السنة: الحديث الصحيح: «يُوتَى بِالمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَبُونَ، وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا المَوْتُ. وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَبُونَ، وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا المَوْتُ. وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ، فَيَذْبَحُ»^(٢). ولا يتصور أن الذي يذبح ملك الموت رَحِمَهُ اللهُ، وإنما الذي يذبح هو الموت نفسه.

وقد يقول قائل: كيف ذلك والموت معنى؟!

فنقول: قد أجاب ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عن هذا إجابة شافية في «حادي الأرواح

(١) انظر: «الوابل الصيب» لابن القيم (ص ٤٢ - عالم الفوائد).

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿وَأَنْذَرُهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ [مريم: ٣٩]، حديث

(٤٧٣٠)، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها

الضعفاء، حديث (٢٨٤٩)، عن أبي سعيد الخدري رَحِمَهُ اللهُ.

إلى بلاد الأفراح» (٢/ ٨١٥-٨١٧).

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «هذا الكبش والإضجاع والذبح ومُعَاينة الفريقين ذلك حقيقة، لا خيال، ولا تمثيل، كما أخطأ فيه بعض الناس خطأ قبيحًا، وقال: الموتُ عَرَضٌ، والعَرَضُ لا يتجسَّم، فضلًا عن أن يُذبح! وهذا لا يصحُّ؛ فإن الله سبحانه يُنشئ من الموت صورة كبش يُذبح، كما يُنشئ من الأعمال صورًا مُعَاينة يُثاب بها ويعاقب، والله تعالى ينشئ من الأعراض أجسامًا تكون الأعراض مادةً لها، وينشئ من الأجسام أعراضًا كما ينشئ ﷻ من الأعراض أعراضًا، ومن الأجسام أجسامًا، فالأقسام الأربعة ممكنةٌ مقدورةٌ للربِّ تعالى، ولا يستلزم جمعًا بين النقيضين، ولا شيئًا من المحال، ولا حاجة إلى تكلف من قال إن الذبح لَمَلَك الموت، فهذا كله من الاستدراك الفاسد على الله ورسوله، والتأويل الباطل الذي لا يوجهه عقل ولا نقل، وسببه قلة الفهم لمراد الرسول من كلامه، فظنَّ هذا القائل أن لفظ الحديث يدلُّ على أن نفس العَرَض يُذبح، وظنَّ غلطًا آخر أن العَرَض يُعدم ويزول، ويصير مكانه جسمٌ يُذبح، ولم يهتد الفريقان إلى هذا القول الذي ذكرناه، وأن الله سبحانه ينشئ من الأعراض أجسامًا، ويجعلها مادةً لها؛ كما في الصحيح عنه: «تَجِيءُ الْبَقَرَةُ وَأَكُلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ...»^(١). الحديث.

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَسُورَةِ الْبَقَرَةِ، حديث (٨٠٤)، عن أبي أمامة الباهلي رَحِمَهُ اللهُ. ولفظه: عن أبي أمامة الباهلي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ

فهذه هي القراءة التي يُنشئها الله ﷻ غمامتين، وكذلك قوله في الحديث الآخر: «إِنَّ مَا تَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ مِنْ تَسْبِيحِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَهْلِيلِهِ يَتَعَاطَفَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ، يُذَكِّرَنَّ بِصَاحِبِهِنَّ»^(١). ذكره أحمد.

وكذلك قوله في حديث عذاب القبر ونعيمه للصورة التي يراها: «فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، وَأَنَا عَمَلُكَ السَّيِّئُ»^(٢).

وهذا حقيقة لا خيال، ولكن الله سبحانه أنشأ له من عمله صورة حسنة، وصورة قبيحة، وهل النور الذي يُقسم بين المؤمنين يوم القيامة إلا نفس إيمانهم، أنشأ الله سبحانه لهم منه نوراً يسعى بين أيديهم، فهذا أمر معقول لو لم يَرِدْ به النص، فورود النص به من باب تطابق السمع والعقل... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

قلت: فهذا الحديث له نظائر كثيرة، ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ طائفة منها.

عِمْرَانُ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَّاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخَذَهَا بَرَكَةً، وَتَرَكَهَا حَسْرَةً، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ».

(١) رواه أحمد (١٨٣٦٢) و(١٨٣٨٨)، وابن ماجه في كتاب الأدب، باب فضل الذكر، حديث رقم (٣٨٠٩)، عن النعمان بن بشير رَحِمَهُمَا، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٣٥٨).

(٢) إشارة إلى ما جاء في حديث البراء بن عازب رَحِمَهُمَا، وقد أخرجه أحمد (١٨٥٣٤) و(١٨٥٣٥) و(١٨٥٣٦)، والحاكم في «المستدرک» (١/٩٣-٩٤)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وصحَّحه جماعة من أهل العلم كما في «أحكام الجنائز» للألباني (ص ١٥٩).

ومنها قوله ﷺ: «يُوتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْإِمْرَانُ وَضُرِبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَمْثَالِ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا حِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا»^(١).

فالله ﷻ قادر على كل شيء، ونقول كما قال أهل العلم: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فما أخبرنا الله به؛ قلنا: هو حقٌ وصدق، وما صَحَّتِ السُّنَّةُ عن النبي ﷺ بذلك؛ قلنا: هذا حقٌ وصدق.

المسألة الرابعة:

حجج المنكرين لوجود الجنة والنار من أهل البدع الجهمية ومن لفَّ لفَّهم:

الحجة الأولى: من حججهم قالوا: إن خلق الجنة والنار قبل وجود أهلها عبث، والله منزّه عن العبث.

والجواب: أن هذه حجة عقلية، أبطلتها النصوص من الكتاب والسنة، وأجمع أهل العلم على بطلانها.

الحجة الثانية: احتجوا بالحديث الصحيح وهو قوله ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرَى أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، حديث (٨٠٥)، عن النواس بن سمعان رضي الله عنه.

طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ، عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(١).

ووجه الاستدلال عندهم: أن القيعان جمع قاع، وهو الأرض الصفصف التي ليس فيها ماء، ولا زرع ولا شيء.

والجواب: أولاً: أن هذا الحديث لنا لا علينا، بل هو عليكم أنتم؛ لأنه قال: «الجنة قيعان» فهذا دليل وجودها، فلو لم تكن موجودة، لم يقل إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - هي قيعان.

وهاك مثلاً عقلياً: لو قال قائل: أين تريد؟ فتقول: أريد أن أشتري أرض فلان في المكان الفلاني، فقال لك: ما تريد إلى أرض قاع ما فيها بناء ولا شيء؟! فقله هذا دليل على أن فلاناً عنده أرض؛ لأنه لم يقل لك: إن فلاناً ليس عنده أرض، إنما قال: إن أرضه قاع، ماذا تريد فيها؟ فتقول: أنا أريد أن أزرعها، أريد أن أخططها مباني سكنية، إلى غير ذلك من الأغراض.

ثانياً: من نفس الحديث: «وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»؛ وإيضاحه أن الجنة بناؤها بالأعمال الصالحة من عباد الله ﷻ، ألم يقص الله ﷻ علينا قول المرأة الخيرة الصالحة المؤمنة زوج فرعون - رحمها الله - حين قالت: ﴿رَبِّ أَبْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحریم: ١١]؟ فإنها عقلت أن الجنة موجودة، فقالت: ﴿رَبِّ أَبْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾، والله ﷻ أقرها على هذا،

(١) رواه الترمذي في أبواب الدعوات، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النَّسِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ، حديث (٣٤٩٢)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأورده الألباني في «الصحيحة» (١٠٥).

ومن قواعد أصول التفسير أن القصّة في القرآن من حيث سباقها ولحاقها لها ثلاثة أحوال:

الأول: التصريح في القرآن بإقرارها سباقاً أو لاحقاً.

الثاني: نقضها.

الثالث: السكوت عنها.

فالأول والثالث حجّة، والثاني باطل^(١).

وهذه القصّة لا يوجد في الكتاب في سياق القصّة من سباق ولا لاحق ما يُنكرها، فهي إذن مُقرّة.

ونظير هذا ما أخرجه مسلم^(٢)، عن أمّ حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - أَوْ: إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ -».

وما أخرجه الشيخان^(٣) من حديث عثمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

إلى غير ذلك من الأحاديث.



(١) انظر: «الموافقات في أصول الشريعة» للشاطبي (٤/ ١٥٨ فما بعدها - مشهور).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب: مَنْ بَنَى مَسْجِدًا، حديث (٤٥٠)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: فَضْلُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْحَثُّ عَلَيْهَا، حديث (٥٣٣).

وَالصِّرَاطُ حَقٌّ.

الشرح

الصراط في اللغة: الطريق ^(١).

وقولنا: المستقيم، يعني: المعتدل الذي لا عوج فيه.

ومعنى الصراط في الشرع: هو الجسر الذي يُنصب على متن جهنم للمرور عليه، بعد الموقف، كما شاء الله ﷻ ^(٢).

وقد صحَّ الحديث الموجب للإيمان بالصراط، ومقتضى الدليل في ذلك أنه مزلةٌ مدحضة، وهو أدقُّ من الشعرة، وأن عليه كلاليب تخطف من شاء الله، فتوبقهم في النار، وأن الناس يمرُّون عليه على قدر أعمالهم، فمنهم من يمرُّ في سرعة الطرف، ومنهم من يمرُّ كالبرق، ومنهم من يمرُّ كالريح، ومنهم من يمرُّ كأجاويد الخيل، ومنهم من يمرُّ كالركاب، ومنهم من يعدو عدوًّا، ومنهم من يزحف زحفًا، ومنهم من يسحب سحبًا، ومنهم من تلسعه النار، أو تخذشه الكلاليب ثم يمرُّ، ومنهم من يكدر في النار، ثم ينجو المؤمنون بعدُ، كما أسلفنا.

(١) انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (٣/٣٤٩)، و«الصحاح» للجوهري (٣/١١٣٩)، و«لسان العرب» لابن منظور (٧/٣٤٠).

(٢) انظر: «شرح النووي على مسلم» (٣/٢٠)، و«تفسير ابن كثير» (٥/٨٥)، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز (٢/٦٠٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١/٤٤٦).

وقد أنكر الصراط القاضي عبدُ الجبَّار المعتزليُّ، وفسَّر الصراط بأنه طريق النار وطريق الجنة، فطريق النار استدل له بقوله: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ (٣) وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴿[الصافات: ٢٣-٢٤].

وصراط الجنة أو طريق الجنة استدل له بقوله: ﴿عَرَفَهَا لَهُمْ﴾ [محمد: ٦]؛ يعني: أهل الجنة^(١).

ولكن إذا رأى عدوُّ الله هذا الصراط بصر العين حينئذ يؤمن به، ولا ينفعه إيمانه حين ذلك، وقد دلَّ على ثبوت الصراط مع ما سبق، إجماعُ أهل السنة عليه^(٢)؛ بل يشاركهم بعضُ المبتدعة، وأظن جمهور المبتدعة على الإيمان بالصراط.



(١) انظر: «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ١٩٢).

(٢) انظر: «إجماع السلف في الاعتقاد» لحرب الكرمانى (ص ٤٥)، و«شرح مسلم» للنووي (٣ / ٢٠)، و«الإقناع في مسائل الإجماع» لابن القطان (١/ ٥٢)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢ / ١٩٢).

وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، لَهُ كِفَّتَانِ، تُوزَنُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا حَقٌّ.

الشرح

أولاً: الميزان في اللغة: اسمُ آلةٍ مأخوذٌ من الوزن، وهو معرفة مقادير الأشياء خِفَّةً وثِقَلًا^(١).

والميزان في الشرع: فكما جاء وصفه في الكتاب والسنة، وقد دلت السنة على أن له كفتين، وأنه يُنصب في الموقف.

ثانياً: دلَّ الكتاب والسنة على وجوب الإيمان بالميزان، كما قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ (٦) ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ (٧) ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ (٨) ﴿فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-٩].

ثالثاً: ودلت السنة على أن الوزن يحصل لثلاثة أشياء:

- العمل؛ ودليله ما مضى من أدلة الكتاب، ومن السنة قوله ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٢).

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص ٨٦٨)، و«لسان العرب» (١٣/٤٤٦).

(٢) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، بابُ قولِ الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ حديث (٧٥٦٣)، ومسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء حديث (٢٦٩٤).

وقوله ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ؛ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»^(١).

وقوله ﷺ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا؛ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا؛ فَلَهُ قِيرَاطَانِ»^(٢).

- العامل؛ ودليله قوله ﷺ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ»^(٣)؛ يعني: لسوء حاله، وسوء مسلكه مع الله - تبارك وتعالى -، والمرأة والرجل سواء في هذا الباب، لكن ذكر الرجل هنا للتغليب، وليس للتخصيص.

وفي «المسند» وغيره^(٤): «أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَ مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقِينَ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

(١) رواه البخاري في كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، حديث (٢٣٢٢)، ومسلم في كتاب: البيوع، باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد، أو زرع، أو ماشية ونحو ذلك، حديث (١٥٧٥) واللفظ له، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٧٣٥٣)، وأبو داود في كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز وتشييعها، حديث (٣١٦٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأصله في الصحيحين بمعناه.

(٣) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَبُطِئَتْ أَعْيُنُهُمْ﴾، حديث (٤٧٢٩)، ومسلم في أول كتاب صفة القيامة والجنة والنار حديث (٢٧٨٥).

(٤) رواه أحمد (٣٩٩١)، وابن حبان (٧٠٢٩)، عن ابن مسعود رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣١٩٢).

لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ»، وقد كان ابن مسعود رضي الله عنه من خيرة العاملين من الصحابة رضي الله عنهم.

- صحيفة العمل؛ ودليل هذا حديث صاحب البطاقة، وهو ما أخرجه الترمذي وغيره^(١)، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يُصَاحُّ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ: هَلْ تُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَظْلَمْتَكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَلَاكَ عُذْرٌ، أَلَاكَ حَسَنَةٌ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ، مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ».

هذا الرجل لم تكن عنده حسنة إلا أنه حقق التوحيد؛ فليس له سلوك ولا خلق، فالسجلات كلها عليه، وليس له إلا هذه البطاقة، هذا هو التوحيد الخالص - يا عباد الله - أحرق السيئات العظيمة؛ التي لقي بها ذلكم الرجل ربّه،

(١) رواه أحمد (٦٩٩٤)، والترمذي في أبواب الإيمان، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حديث (٢٦٣٩)، وابن ماجه في كتاب الزهد، بَابُ: مَا يُرْجَى مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حديث (٤٣٠٠)، وقال الترمذي: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٣٥).

أحرقها إخلاصُ التوحيد وأذهبها، فدخل الجنة؛ لأنه كان موحدًا خالصًا.

فهذا الحديث فيه دليل صريح -بالإضافة إلى ما تقدّم- على أن الميزان له كفتان؛ لأنه ذكر وضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، والكفة طرف الميزان.

وذكر الزجاج إجماع أهل السنة على أن الميزان يوم القيامة له لسان^(١)، والله أعلم.

والميزان المعروف قديمًا أنه له عصا من حديد، يُربط في كل طرف كفة، وفي المقبض الذي يعلّق به الميزان بين جنبتي المقبض اللسان، فهو يميل حيث يكون الثقل، فالتاجر المحقّ على قدر يجعل اللسان بين جنبتي المقبض، مائلًا إلى جهة إلى الشيء الموزون، والمطفّف يجعل اللسان مائلًا إلى جهة الوزن (الرمانة) التي يوزن بها.

وقد أنكرت الجهمية والمعتزلة الميزان، وهم محجوجون بالكتاب والسنة والإجماع.



(١) انظر: «فتح الباري» (١٣/٥٣٨).

وَالْحَوْضُ الْمَكْرَمُ بِهِ نَبِيُّنَا حَقٌّ.

الشرح

هذه المسألة من المسائل التي خالف أهل السنة فيها طوائف من المبتدعة، فأنكروا الحوض، كما أنكروا الصراط والميزان.

والحوض في اللغة: مجمع الماء، يقال: حاض الشيء يحوضه إذا جمعه^(١).

وفي الشرع: هو حوض أوتي رسول الله ﷺ، يوضع في الموقف في عرصات القيامة، يرده أهل السنة من أمته، وهذا الحوض يصب فيه ميزابان من الجنة^(٢).

وهذا مما كرم الله به نبيه ﷺ، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ»^(٣).

فهنا تأتي الخصوصية، فكما أن النبي ﷺ هو أكثر الأنبياء تابعًا، كذلك حوضه أكثر الأحواض ورودًا، والذين أنكروا الحوض زعموا أن أحاديثه آحاد، ولا يُعتدُّ بالآحاد عندهم في هذا ونحوه من مسائل الاعتقاد!

والجواب:

أولاً: ليست أحاديث الحوض، وكذلك ما تقدّم من أحاديث الميزان والصراط،

(١) انظر: «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (٣/ ٤٧٠ - هندواي)، و«لسان العرب» لابن منظور (٧/ ١٤١)، و«القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص ٦٤١ - الرسالة).

(٢) انظر: «شرح الطحاوية» (١/ ٢٨٠ - ٢٨١).

(٣) رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة، باب ما جاء في صفة الحوض، حديث (٢٤٤٣). وقال: غريب. وأورده الألباني في «الصحيحة» (١٥٨٩).

آحادًا، بل هي متواترة^(١) تواترًا معنويًا يوجب العلم والعمل.

ثانيًا: أن العبرة عند أهل السُّنَّة بصحَّة الحديث، فإذا نُقل الحديث عن النبيِّ

ﷺ بشروط خمسة، وهي:

- ضبط الرواة.

- عدالتهم.

- اتصال السند بهذين الشرطين.

- السلامة من الشذوذ.

- السلامة من العلة.

فإذا توافرت هذه الشروط فالحديث محتجٌّ به عند أهل السُّنَّة، سواء كان آحادًا أم لا.

وثمة وجهٌ ثالث: وهو أن البحث في الحديث من حيث تواتره وآحاده هو في الأصل ليس من مباحث أهل الحديث، إنما يبحث أهل الحديث في هذه الشروط الخمسة، فإذا تَمَّتْ؛ أوجب الحديث العلم والعمل معًا.

ورابعًا: يُردُّ عليهم بإجماع أهل السُّنَّة، فإن أئمة العلم والإيمان مُجمعون

(١) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢/٢٩١)، و«شرح مسلم» للنووي (١٥/٥٣)، و«مجموع

فتاوى ابن تيمية» (٣٥/١٣) و(٥١/١٨ و ٦٩)، و«تفسير ابن كثير» (٨/٥٠٢)، و«فتح

الباري» لابن حجر (١١/٤٦٧)، و«نظم المتناثر» للكتاني (ص ٢٣٦-٢٣٨).

على ثبوت حوض النبي ﷺ، ووجوب الإيمان به^(١). وحاصل الأدلة الدالة على ثبوت الحوض تتلخص فيما يأتي:

أولاً: الإخبار بموضعه، وأنه في عرصات القيامة، وفي الدنيا هو تحت منبر رسول الله ﷺ؛ قال -عليه الصلاة والسلام-: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»^(٢). فهو موجود الآن.

ثانياً: وصف هذا الحوض: وهذا الوصف يتضمن لونه، وطعمه، وطوله، وعرضه، وعدد آنيته، صحّت بذلك السنة عن النبي ﷺ، وأن طوله شهر، وعرضه شهر، وآنيته عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبداً^(٣).

قال أهل العلم: شربة هذا الإنسان من الحوض رجلاً كان أو امرأة هو عنوان سعادته، إن شاء الله تعالى، وهذا تفصيله يطول؛ لأن السعادة إمّا سعادة تامة، وهي لمن يدخل الجنة بلا حساب ولا عذاب، وهذا أفضل، أو بالحساب دون المناقشة؛ أي: بالعرض، وإمّا سعادة ناقصة، وصاحبها من شاء الله ﷻ أن يعذبه لقاء كبائر اقترفها في الدنيا، فلقي الله عليها دون توبة وهو من أهل

(١) انظر: «إجماع السلف في الاعتقاد» لحرب الكرمانى (ص ٤٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٢ / ٢٩١)، و«الإقناع في مسائل الإجماع» لابن القطان (١ / ٤٧ و ٥٢)، و«فتح الباري» (١١ / ٤٦٧).

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب: في الحوض، حديث (٦٥٨٨)، ومسلم في كتاب الحج، باب: مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، حديث (١٣٩٠)، عن عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح الطحاوية» لابن أبي العز (١ / ٢٨٠-٢٨١).

التوحيد، فإن سعادته هنا ليست تامة؛ لأنه يمضي عليه ما يمضي من الزمن وهو في النار، فإذا دخل الجنة سعد، لكن فاته ما فاته مع أهل السعادة التامة.

ثالثاً: أن هذا الحوض يُذاب عنه أقوامٌ، يعرفهم رسول الله ﷺ بآثار الغرة والتحجيل، فقد صحَّ عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه يرى أناساً تذودهم الملائكة، فيقول: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ، حَتَّى عَرَفْتُهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ»^(١).

وفي رواية: «لَيَرِدْ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقاً سُحْقاً لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي»^(٢).

وهؤلاء هم الذين ارتدوا بعد موته من الأعراب، وقتلهم أبو بكر الصديق ومن معه من المهاجرين والأنصار، فماتوا على الكفر ولم يعودوا إلى الإسلام، أو أن هذا من الزجر والوعيد، فإنه يقال لصاحب البدعة: إنه ارتد، من باب الزجر، وليس معناه ارتدَّ عن الإسلام وخرج منه، وإنما معناه أنه ارتدَّ عن السنة شيئاً، وهذا مثل قوله ﷺ في الخوارج: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(٣). على قول من فسّر هذا بالوعيد، ولم يكفر الخوارج، أمّا من كفر

(١) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب في الحوض، حديث (٦٥٨٢)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: إثبات حوض نبيّنا ﷺ وصفاته، حديث (٢٢٩٠)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب في الحوض، حديث (٦٥٨٣-٦٥٨٤)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: إثبات حوض نبيّنا ﷺ وصفاته، حديث (٢٣٠٤)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه.

الخوارج فالحديث عندهم على ظاهره؛ ومعنى «يمرقون من الدين»؛ أي: يخرجون منه، ويؤكد هذا لهم قوله ﷺ: «ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ أَبَدًا»^(١).
فهؤلاء أناسٌ غيروا وبدّلوا في السنّة، وركبوا البدع وتركوا سنّة رسول الله ﷺ، فعاقبهم الله في ذلك الموقف بأن حرّمهم من الشرب من هذا الحوض العظيم.



(١) قطعة من حديث رواه أحمد (٦٧٢)، وأبو يعلى (٤٧٨)، والحميدي (٥٩ - الداراني)، والعدني كما في «المطالب العالية» (٢٠٦/١٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣٦٦/١٤ - العلمية)، عن علي بن أبي طالب عليه السلام. وسنده ضعيف، فيه أبو كثير مولى الأنصار، قال فيه الحافظ في «تعجيل المنفعة» (٥٣٣/٢): «ذكره البخاري، ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه أبو أحمد الحاكم»، فهو مجهول.

لكن للحديث شاهدان في الصحيح؛ فأخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم، حديث (٧٥٦٢)، عن أبي سعيد الخدري عليه السلام، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: الخوارج شر الخلق والخلقة، حديث (١٠٦٧)، عن أبي ذر عليه السلام. ولفظهما: «ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ».

وَالشَّفَاعَةُ حَقٌّ، [وَأَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ حَقٌّ] ^(١).

الشرح

هذه المسألة تضمّنت جملتين:

الجملة الأولى: في إثبات الشفاعة.

الجملة الثانية: فيمن يدخل النار من الموحّدين، ثم يخرجون منها بالشفاعة.

وكلُّ جملة من هاتين الجملتين النظر فيها مستقلٌّ عن الجملة الأخرى.

فالجملة الأولى في ثبوت الشفاعة، ووجوب الإيمان بها، فيها عدّة أمور:

الأمر الأوّل: في معنى الشفاعة، فليعلم المسلمون والمسلمات أن الشفاعة لها معانٍ ثلاثة: لغويٌّ، وعرفيٌّ، وشرعيٌّ.

فمعناها في اللغة: هو انضمام شيئين إلى بعضهما أو أكثر حتى تصير شفعا ضد الوتر ^(٢). مثل: اثنين، أربعة، ستّة، ثمانية، وهكذا، والشافع ينضمُّ بسعيه إلى

(١) هذه العبارة لم ترد في رواية اللالكائي، وهي ثابتة في جزء «اعتقاد السنة وأصل الدين» -المفرد- (١٦٧ أ - مخطوطة الظاهرية). وهي ثابتة أيضًا في رواية أبي العلاء الهمداني كما في «فتيا وجوابها في الاعتقاد» (ص ٩٢ - الجديد)، وفي «مختصر الحجّة على تارك المحجّة» لنصر المقدسي (٢/ ٣٦٠).

(٢) انظر: «مقاييس اللغة» (٣/ ٢٠١)، و«الصحاح» (٣/ ١٢٣٨)، و«مفردات القرآن» (ص ٤٥٧)، و«لسان العرب» (٨/ ١٨٣).

من يشفع له، فيصيران شفعا بعد أن كان كل واحد منهما وترا حين انفصالهما عن بعضهما، فلما انضم أحدهما إلى الآخر صار شفعا.
وأما المعنى العرفي: فهو سؤال الخير للغير^(١).

وهاكم بعض الأمثلة:

المثال الأول: مدينٌ أرهقه الدين؛ إما لقرب الأجل وليس عنده من السداد ما يعطيه الدائن، أو لكثرة القسط المتفق علي تسديده، فيطلب من يتوسط له عند الدائن بالفسحة في الأجل، فبدلاً من أن تكون المدة سنتين يتوسط حتى تصير ثلاثة أو أربعة أو أكثر، وقد يتوسط عنده في تخفيف الأقساط، فبدلاً من أن يكون القسط الشهري ألفي ريال، يجعله ألفاً وخمسمائة، وتزيد المهلة.

المثال الثاني: شخص يريد العمل عند فلان، وصاحب العمل هذا لم يتقدم إليه أحد كفؤ، وهو لا يعرف هذا الشخص المتقدم، ويظن أن شروطه لم تنطبق عليه، فيأتي إلى شخص آخر ويطلب منه أن يذهب معه إلى صاحب العمل؛ ليُعرفه عليه ويزكيه عنده، حتى يعينه في عمله^(٢).

(١) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١/٢٧٨ - إحياء التراث)، و«لسان العرب» (٨/١٨٤)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٧/٦٤-٦٥) و(١٥/٣٤١)، و(٢٨/٣٠٠)، و«لوامع الأنوار» (٢/٢٠٤).

(٢) يستثنى من هذا الدوائر الحكومية، فكلما ليس فيها؛ لأن لها شروطاً، وللعاملين مواصفات، وهناك وزارة الخدمة المدنية وما تفرع عنها، إنما حديثنا فيما هو شخصي في تعامل الأفراد بعضهم مع بعض، حتى الشركات والمؤسسات التي تخضع لنظام المسابقات، حديثنا لا يشملها.

وأما المعنى الشرعي: فهو سؤال عبدٍ رضي الله قوله وعمله ربّه مغفرة ذنوب بعض المجرمين^(١).

الأمر الثاني: في أدلة إثبات الشفاعة ووجوه الإيمان بها:

من القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وغيرهما من الآيات.

فحاصلها أن الشفاعة ملك لله ﷻ فلا يملكها أحد سواه، لا ملك مقرب ولا نبي مرسل.

وأما من السنة: فإن السنة في هذا الباب متواترة تواتراً معنوياً يوجب العلم والعمل، ومنها قوله ﷺ: «ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُم مِّنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: فَلَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ»^(٢).

الشفاعة التي صحَّ بها النقل عن النبي ﷺ تتضمن عدّة شفاعات، إحداها ما هو مجمع عليه بين المسلمين ولا ينكرونها، ويدخل في هذا الإجماع الخوارج وغيرهم من الوعيدية الذين ينكرون الشفاعة في أهل الكبائر، وهذه الشفاعة العظمى التي يعتذر عنها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى -صلى الله عليهم

(١) انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٧/ ٧٨).

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب: صِفَةُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حديث (٦٥٦٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث (١٩٣)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وسلم أجمعين-، فينتهي أمرُ الناس إلى رسول الله ﷺ فيقول: «أَنَا لَهَا»، فيشفع؛ فيستأذن فيسجد مستأذناً ربّه ﷺ، ويسجد ما شاء الله، ثم يقال له: «يَا مُحَمَّدُ، ارفَع رَأْسَكَ، وَقُل: يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ»^(١).

فهذه هي المقامُ المحمودُ التي يحمد عليها الأولون والآخرون؛ لأن الناس يشتد بهم قبل ذلكم الكرب، فمنهم من يبلغ عرقه إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من يلجمه العرق إلجاماً من شدة الموقف، وهذه الشفاعة من خصائصه ﷺ.

الشفاعة الثانية: الشفاعة في أهل الكبائر من المؤمنين، وهذه قد دلَّ عليها الأحاديث المتواترة وإجماع أهل السنة.

فيشفع رسول الله ﷺ في أهل الكبائر بإذن الله ﷻ، وأنكر هذه الشفاعة الوعيدية من خوارج ومعتزلة؛ لأن معتقدهم في مرتكب الكبيرة إن مات عليها هو تخليده في النار، وهذا المعتقد منهم مردود بالإجماع، وبالأحاديث المتواترة في هذا الباب.

ومنها قوله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٢).

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب: كَلَامِ الرَّبِّ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ، حديث (٧٥١٠)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَزَلَةٌ فِيهَا، حديث (١٩٣)، عن أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في كتاب العلم، باب: الحرص على الحديث، حديث (٩٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الشفاعة الثالثة: الشفاعة في أناس من أهل الجنة لرفع درجاتهم.

الشفاعة الرابعة: الشفاعة في أناس تساوت حسناتهم وسيئاتهم.

وهذه الشفاعات الثانية والثالثة والرابعة ليس خاصّة برسول الله ﷺ، بل يشاركه فيها الملائكةُ والنبِيُّون والصالحون من عباد الله.

وثمة شفاعة أخرى هي من خصائصه ﷺ وهي الشفاعة في أبي طالب، إذ يخرجهُ رسولُ الله ﷺ بالشفاعة عند الله فيه من الدرك الأسفل من النار، فيرفعه إلى ضحضاح من نار يغطي أحمصيه، ولكنه يغلي منه دماغه؛ كما ثبت ذلك في الصحيحين^(١).

هذه المسألة الأولى في الشفاعة، والمسألة الثانية في مذاهب الناس في الشفاعة؛

فأقول: مذاهبُ الناس في الشفاعة ثلاثة:

المذهب الأول: من يغلو في الشفاعة ويثبتها مطلقاً في الدنيا والآخرة، قياساً للشفاعة عند الخالق على الشفاعة عند المخلوق، وهؤلاء هم أهلُ الخرافة والقبوريُّون وغلاةُ المتصوّفة، فإنهم يثبتونها لمن يزعمون فيه الولاية في الدنيا وفي الآخرة مطلقاً، ولهذا تجدهم عند قبور من يزعمون فيهم الولاية يقولون: يا فلان، اشفع لي عند الله!

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: قِصَّةُ أَبِي طَالِبٍ، حديث (٣٨٨٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ وَالتَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ، حديث (٢١٠)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

المذهب الثاني: الغلاة في نفي الشفاعة؛ أي: مُنكرة الشفاعة، من الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وهؤلاء يسمّون الوعيدية؛ لأن مسلكهم تغليب الوعيد، وترك نصوص الرجاء.

وقد قدّمنا معتقدهم فيمن مات على كبيرة، فالخوارج يكفّرون مرتكب الكبيرة في الدنيا، ويستحلّون دمه وماله، والمعتزلة يجعلونه في الدنيا في منزلة بين المنزلتين لا مسلم ولا كافر، ثم اتفقت الطائفتان على أن مرتكب الكبيرة إن لقي الله مُصرّاً عليها، فإنه خالد مخلّد في النار، ومن حججهم قوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

ويُردّ عليهم بأن هذه الآية في الكفار، وليست في عصاة المؤمنين، ألم يقل الله ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينٌ﴾ (٣٨) إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) فِي جَنَّتِ نِسَاءُ لَوْ أَنَّ عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿ الآيات إلى قوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨) فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذِكُّرَةِ مُغْرَضِينَ ﴿ [المدثر: ٣٨-٤٩]؛ يعني: لن تنالهم الشفاعة؛ لأنهم أعرضوا عن الذكرى، وأعرضوا عن دين الله ﷻ الذي جاءهم به محمد ﷺ، وما جاءت به الأنبياء من الدين الحق من عند الله ﷻ، فالآية فيمن ردّ دعوة النبي ﷺ، وكذلك من ردّ دعوة من مضى قبله من الأنبياء -صلى الله وسلم على الجميع-.

ومن حججهم قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وهذه الآية كذلك في الكفار، وليست عامّة حتى يُحتجّ بها، فهم محجوجون، وقولهم مردود بالقرآن، وبمتواتر السنة^(١)،

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٨٤/١١) و(٥٠٠/١٦)، و«الفتاوى الكبرى» (٦/٦٦٢)؛

وبإجماع الأئمة من أهل السنة^(١) الذين هم أسعد الناس برسول الله ﷺ حظاً في الدنيا والآخرة.

المذهب الثالث: هو المذهب الوسط في الشفاعة، فإنهم يثبتونها بشرطين: أحدهما: إذن الله للشافع؛ لقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وثانيهما: رضاه عن المشفوع فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]؛ يعني: الملائكة، وجمع الله ﷻ الشرطين في قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، والله ﷻ لا يرضى إلا عن أهل التوحيد، يوضحه ما أخرجه البخاري وغيره^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَّا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ».

لابن تيمية، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز (٢/ ٦٢٩)، و«العواصم والقواصم» لابن الوزير (٩/ ٨١ و ٣٤٧)، و«نظم المتناثر» للكتاني (ص ٢٤٠-٢٤١).

(١) انظر: «إجماع السلف في الاعتقاد» لحرب (ص ٤٨-٥٠)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٦٩ و ٢١٧)، و«الإقناع في مسائل الإجماع» لابن القطان (١/ ٥٢-٥٣)، ومجموع الفتاوى (١١/ ١٨٤)، و«الفتاوى الكبرى» (٣/ ٣٨٥)؛ لابن تيمية، و«لوامع الأنوار» (١/ ٣٧٠).

(٢) رواه أحمد (٨٨٥٨)، والبخاري في كتاب العلم، باب: الحرص على الحديث، حديث (٩٩).

وفي الحديث الصحيح الآخر: «وَأِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِّأُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(١).

فبان بهذا التقرير بضميمة الحديثين إلى الآيات قبلها ما قدّمناه.

ونزيدها هنا إيضاحاً؛ فنقول: إن الملائكة الكرام عند الله عَزَّ وَجَلَّ مع علوِّ مكانتهم عنده، لا يملكون الشفاعة إلاّ بهذين الشرطين:

- إذن الله لمن شاء.

- ورضاه كذلك عن المشفوع فيه.

وهم أهل التوحيد لا المشركة، سواء كانت مشركة في العبادة، أو مشركة في الربوبية والعبادة.

فهذا المذهب هو الذي يُسَعِّفه الدليل ويسنده، وما أعظم مذهباً يستند على الدليل من كتاب وسنة وإجماع، وهؤلاء هم أهل السنة والجماعة.

والجملة الثانية: في إخراج أهل الكبائر من الموحّدين، وإن شئت فقل: إدخال بعض عصاة الموحّدين في النار، ثم إخراجهم منها بالشفاعة.

فبان بهذا أن الموحّدين ثلاثة أقسام:

القسم الأول: مَنْ يدخل الجنة بلا حساب، ومنهم السبعون ألفاً المذكورون في حديث عرض الأمم المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، ففيه: «قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ،

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب حديث (١٩٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»^(١).

القسم الثاني: من تعرض عليه أعماله عرضاً ويقرّر بها، ثم يغفر الله له، كما في حديث النجوى عن ابن عمر رضي الله عنهما، ففيه: « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ »^(٢).

القسم الثالث: مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَعَذِّبَهُ، لقاء كبائر أو كبيرة لقي الله عليها دون توبة.

وَتَمَّةٌ قِسْمٌ رَابِعٌ: يُسْتَنْبَطُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ولعلّ هذا من يُناقش أثناء الحساب والعرض؛ لقوله ﷻ: «مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ»^(٣).

(١) رواه البخاري في كتاب الطب، باب: من لم يرق، حديث (٥٧٥٢)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، حديث (٢٢٠).
(٢) رواه البخاري في كتاب المظالم والغصب، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، حديث (٢٤٤١)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، حديث (٢٧٦٨).

(٣) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]، حديث (٤٩٣٩)، ومسلم في كتاب صفة القيامة، باب: إثبات الحساب، حديث (٢٨٧٦)، عن عائشة رضي الله عنها.

هذه أقسام الموحدين من حيث النجاة من النار ودخول الجنة، والعذاب بالنار - عافانا الله وإياكم منها -.

وأما قول الشيخين: «يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ حَقٌّ»، فالأدلة عليه هي السنة المتواترة^(١).

ومنها: ما أخرجه أحمد ومسلم^(٢)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ، - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً، حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًّا...» الحديث.

وبهذا يبطل مذهب أهل التكفير من الخوارج وغيرهم، وتُحفظ عصمة المسلم الموحّد من هذا الشطط والهوى، ويزيده وضوحاً أحاديث كثيرة.

منها: ما أخرجه البخاري^(٣)، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلْتُ أُخْرَى؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ.

(١) انظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٥٢٠ - سالم ومحمد عوض)، و«التوسل والوسيلة» لابن تيمية (ص ٢٦٧ - المدخلي)، و«المجموع» له (٤/ ٣٠٩)، و«النهاية في الفتن والملاحم» لابن كثير (٢/ ٢٠٩ - الجيل)، و«العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير اليماني (٨/ ٧٠ - الرسالة)، و«فتح الباري» (١١/ ٤٢٦) و(١٣/ ٤٥٩ - ٤٦٠)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٢١٨)، و«نظم المتناثر» (ص ٢٣٤ - ٢٣٦).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في كتاب التفسير، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، حديث (٤٤٧٩).

وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

ومنها: ما أخرجه مسلم^(١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ، دَخَلَ النَّارَ».

والحاصل: أن الموحد الذي مات على التوحيد مقطوع له بالجنة، كما يشاء الله تعالى، وإن كان فاسقاً من الفساق هو مقطوع له بالجنة، ونقول كذلك: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾؛ يعني: ما دون الشرك والكفر لمن يشاء، فدخله الجنة قد يكون قبل أن تمسه النار، بعد أن غفر الله له، وغفر له صاحب الحق إن كانت عليه حقوق للناس، وقد يدخل الجنة بعد أن يُعَذَّبَ بالنار، فمآله الجنة في كلا الحالين.



(١) في كتاب الإيمان، باب: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ، حديث (٩٣).

[وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ] ^(١).

الشرح

قول الإمامين: «وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» هذا هو معتقد أهل السنة والجماعة، يعني: يجب الإيمان به، وذلك بدلالة الكتاب والسنة وإجماع أئمة أهل السنة.

فمن الكتاب الكريم: قوله تعالى في آل فرعون: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، فهم يُعرضون على النار في البرزخ، والقبر من البرزخ؛ لأن بعض الناس تأكله السباع أو يحرق فيصير رماداً، فلا يدفن، فهو في برزخ سواء كان مقبوراً أو غير مقبور.

ومن السنة: وهي متواترة، ما ثبت في الصحيح ^(٢)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَلَّا تَدَافِنُوا؛ لَدَعَوْتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

(١) هذه الجملة سقطت من بعض النسخ، وهي ثابتة في جزء «أصل السنة واعتقاد الدين» -المفرد- (١٦٧ ب- مخطوطة الظاهرية)، وفي رواية أبي العلاء الهمداني في «فتيا في الاعتقاد» (ص ٩٢)، ورواية نصر المقدسي في «مختصر الحجّة» (٢/ ٣٦٠).

أمّا محقق هذا الكتاب؛ أعني: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»، وهو لعلّه أستاذ في جامعة أم القرى، فقال فيه شيخنا الشيخ حماد رحمته الله: «هذا مسخ الكتاب، ولم ينسخ الكتاب»، فهو غير راضٍ عن تحقيقه، عفا الله عنّا وعنه، ونسأل الله أن يلهمنا وإياه وإياكم الصواب، ويهيئ للجميع الرشد في الأمر.

(٢) رواه مسلم في كتاب القيامة وصفة الجنة والنار، باب: عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ، حديث (٢٨٦٨).

ومنها: ما ثبت في الصحيحين^(١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» الحديث.

وأجمع أهل السنة، أعني: الأئمة ومن كان على نهجهم على هذا^(٢) فمُنكرة عذاب القبر من الجهمية وغيرهم محجوجون بالكتاب والسنة والإجماع، ومن نعمة الله على السُّنِّي أَنَّهُ لَا يَتَخَبَّطُ، وَأَنَّهُ يَسْلُكُ الطَّرِيقَ الْوَسْطَ الَّذِي يُوصلُهُ إِلَى بَرِّ النِّجَاةِ وَسَبِيلِ السَّلَامَةِ، أَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ فَهُمْ دَائِمًا فِي تَخَبُّطٍ وَخَلْطٍ وَهَرَجٍ وَمرج.

أقول: لعلَّ الشيخين تركا ذكر نعيم القبر؛ لأن النعيم في القبر هو مطلب كلِّ مسلم، فما من مسلم ولا مسلمة إلا ويحبُّ أن يُنعمَ، وكذلك يخشى عذاب القبر، فلعلَّهما نصًّا على مسألة العذاب في القبر لكثرة النزاع فيها، مع أن النزاع موجود -حسب ما وقفنا عليه- أيضًا في نعيم القبر، فالمعتزلة والجهمية قبلهم ومن لفَّ لفَّهما من أهل البدع ينكرون النعيم والعذاب كليهما، وهذا وهذا كله

(١) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب: مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الْبَوْلِ، حديث (٢١٨)، ومسلم في كتاب الطهارة، باب: الدَّلِيلُ عَلَى نَجَاسَةِ الْبَوْلِ وَوُجُوبِ الْاسْتِيزَاءِ مِنْهُ، حديث (٢٩٢).

(٢) انظر: «الإجماع» للكرماني (ص ٤٣-٤٤)، و«السنة» لابن أبي عاصم (٢/٦٤٦)، و«رسالة إلى أهل الثغر» للأشعري (ص ١٥٩-الجنيدي)، و«الجامع» للقيرواني (ص ١١١)، و«أصول السنة» لابن أبي زمنين (ص ١٥٤-الغرائب)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٢/١٨٦)، و«الإقناع» لابن القطان (١/٥٠-٥١)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/٢٨٤)، و«شرح الطحاوية» (ص ٣٩٨).

ثبت في دلالة الكتاب والسُّنة المتواترة والإجماع، فالعبد في قبره مسئول وبعد السؤال هو مُنعم أو معذب.

ومن الأحاديث التي شملت النعيم والعذاب بالذكر، حديث البراء بن عازب رضي الله عنه المشهور؛ إذ قال النبي ﷺ في المؤمن: «فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ». ثم قال: «فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّةً بِصَرِّهِ».

وأما الكافر أو المنافق، فقال فيه: «فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ هَاهُ! لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ! لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ! لَا أَدْرِي»، قال: «فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنَ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ».

وفي رواية: «ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكَمٌ مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا» قَالَ: «فَيَضْرِبُهُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا»^(١).

(١) أخرجه أحمد (١٨٥٣٤) و (١٨٥٣٥) و (١٨٥٣٦) و (١٨٥٣٧)، و (١٨٦١٤)، وأبو داود في كتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر، حديث (٤٧٥٣-٤٧٥٤)، والحاكم

والأحاديث في هذا كثيرة.

فكلتا المسألتين ثابتة - والله الحمد - عند أهل السُّنَّة، فلا يشكُّون فيهما، ولا يُمارون فيهما.



في «المستدرک» (١/٩٣-٩٥)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصحَّحه جماعة من أهل العلم كما في «أحكام الجنائز» للألباني (ص ١٥٩).

[وَمُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ حَقٌّ] ^(١).

الشرح

هذان الملكان هما اللذان يسألان العبد في قبره، فالسؤال ثابت ضمن السُّنة المتواترة ^(٢). وأمّا اسم المَلَكَيْن فقد ورد في حديث أخرجه الترمذي ^(٣) وحسنه.



(١) هذه الجملة سقطت من رواية اللالكائي أيضًا، وهي ثابتة في «أصل السنة واعتقاد الدين» (١٦٧ ب- مخطوطة الظاهرية)، وفي رواية أبي العلاء الهمداني (ص ٩٢)، ورواية نصر المقدسي في «مختصر الحجّة» (٢/ ٣٦٠).

(٢) انظر: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢/ ٤٢٣)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٢٨٥)، و«الروح» لابن القيم (ص ٥٢)، و«نظم المتناثر» (ص ١٢٣-١٢٤)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني (١/ ٢٩٧ تحت رقم ١٥٩).

(٣) في أبواب الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر، حديث (١٠٧١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ حَقٌّ].

الشرح

قول الإمامين -رحمهما الله-: «الْمَلَائِكَةُ الْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ حَقٌّ»؛ يعني: أن الإيمان بهم واجب، وهذا الأصل قد جاء النص عليه في الكتاب الكريم منفرداً، كما جاء في عموم ذكر الله ﷻ للملائكة؛ ففي سورة الانفطار قال تعالى: ﴿وَأَنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ ۖ كِرَامًا كُنُيْنَ ۖ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢]، فوصفهم بثلاثة أوصاف:

الوصف الأول: قال تعالى: ﴿لِحَافِظِينَ﴾؛ يعني: يحفظون عليكم أعمالكم وأقوالكم، كما قال في موضع آخر: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

الوصف الثاني: قال تعالى: ﴿كِرَامًا﴾ ذو كرم، وهذا فيه التنبيه إلى أنه يجب على كل مسلم ومسلمة أن يستحيي منهم؛ فيحفظ لسانه عن قبيح الأقوال، ويحفظ جوارحه عن قبيح الفعال، وذلكم أن هذا هو الطبع الذي يتوافق عليه الشرع والعرف والفطرة، فما يحضر جليل ذو قدر ووجاهة ومكانة، إلا وهو يُستحي منهُ.

الوصف الثالث: قال تعالى: ﴿كُنُيْنَ﴾ يكتبون الحسنات والسيئات، وهذا يقتضي من العبد شيئين:

الأول: العلم بأن أعماله وأقواله مَحْصِيَّةٌ عليه، فلا يغادر منها صغيرة ولا كبيرة،

وفي الحديث: «يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّكُمْ بِهَا»^(١).

والله ﷻ حينما وكل إليهم هذا الأمر، لا لحاجته إليهم، حتى يحيطوه بما خفي عنه، كلاً؛ قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥].

ولكنه أوكّل هذا وأموراً كثيرة إلى الملائكة -عليهم الصلاة والسلام- لحكم.

ومنها: إقامة الحجّة على المنكر الجاحد.

الثانية: زيادة فرح للمؤمن حينما يرى صحيفة حسنة.

الوصف الرابع: قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ علماً عاماً؛ سواء كان العامل في لجة بحر، أو ظلمة صخر، أو في أي مكان كان، فإن الله أعطى هؤلاء الكرام -عليهم الصلاة والسلام- من القدرة ما يصلون به إلى علم العامل فيكتبونه؛ الدقيق والجليل، والصغير والكبير، كلّها محصية محفوظة.

وفي الحديث الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ؛ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، حديث (٢٥٧٧)، عن

بَهَا فَعَمَلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً^(١).

وأما على العموم الذي يدخل فيه هؤلاء الكرام الكاتبون - عليهم وعلى جميع ملائكة ربي الصلاة والسلام -، ففي قوله تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وفي الآية الأخرى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

فوجب الإيمان بهم وبجميع ملائكة ربنا - صلى الله وسلم عليهم أجمعين - من سمى الله ﷻ منهم، مثل: جبريل وميكال، ومن لم يسم، وأنهم يدبرون ما يدبرون من أمر السماء والأرض بإذنه ﷻ.

فكل ذلك حق على حقيقته، فإن من رسخت هذه العقيدة في قلبه استحيا من الله ومن ملائكته، وقوي عنده شدة مراقبة الله ﷻ، وأنه مُجازيه على عمله كله، فיעدُّ لذلك اليوم الذي قال فيه - جلَّ وعلا -: ﴿يَوْمَذِ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ (١٨) فَأَمَّا مَنْ أَوَفَّ كِتَابَهُ، بِبَيْمِنِهِ، فَيَقُولُ هَآؤُمْ أَقْرَأُوا كِتَابِي (١٩) إِنْ ظَنَنْتُ أَنْي مُلَقٍ حَسَابِي (٢٠) فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٢١) فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ (٢٢) قُطُوفُهَا دَائِمَةٌ (٢٣) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ (٢٤) وَأَمَّا مَنْ أَوَفَّ كِتَابَهُ، بِشِمَالِهِ، فَيَقُولُ يَلْتَنِي لَوْ أَنَّ كِتَابِي (٢٥) وَلَمْ أَذِرْ مَا حَسَابِي (٢٦) يَلْتَنِي كَانَتْ الْقَاضِيَةَ (٢٧) مَا أغْنَى عَنِّي مَالِي (٢٨) هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ، حديث (٦٤٩١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: إِذَا هَمَّ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ كُتِبَتْ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ، حديث (١٣١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿٢٩﴾ خذوه فَعَلُوهُ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٣١﴾ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣٤﴾ فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غَسَلِينَ ﴿٣٦﴾ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴿٣٧﴾ [الحاقة: ١٨-٣٧].



وَالْبَعْثُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ حَقٌّ.

الشرح

البعث في اللغة: مأخوذ من الانبعث، وهو الإسراع بالشيء^(١).

قال تعالى: ﴿إِذْ أُنْبِئَتْ أَشْقَلُهَا﴾ [الشمس: ١٢]، يعني: انطلق أُحيمر ثمود لعقر الناقة التي آتاها الله نبيّه صالحاً ﷺ آيةً منه لتصديق ذلكم النبي ﷺ.

والبعث في اصطلاح الشرع: هو إخراج الناس من قبورهم بعد النفخة الثانية في الصور للجزاء والحساب^(٢).

براهينُ البعث:

إن الناظر في أدلة الكتاب الكريم يظهر له واضحا جلياً أن الحق -جلّ في علاه- أقام هذه البراهين أو ضمّن هذه البراهين ثلاثة أمور:

أحدها: تقريرُ كمال قدرة الباري -جلّ وعلا-، وأنه لا يُعجزه شيء في الأرض ولا في السماء.

ومن الأدلة على هذا قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا ۝٦ وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ۝٧ وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا ۝٨ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ۝٩ وَجَعَلْنَا أَيْلًا لِبَاسًا ۝١٠ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ۝١١ وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ۝١٢ وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ۝١٣ وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً

(١) انظر: «الصحيح» للجوهري (١/٢٧٣ - العلم للملايين)، و«لسان العرب» (٢/١١٧).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/٣٩٣).

تَجَاوَا ﴿١٦﴾ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴿١٧﴾ وَجَعَلْنَا أَلْفَافًا ﴿١٨﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَتَنَا ﴿١٩﴾ [النبا: ٦-١٧]، وغير ذلك من الآيات، وهي أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

الثاني: تقرير كمال علمه ﷺ، كما قال تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِندَنَا كَنْزٌ حَفِيزٌ﴾ [ق: ٤].

الثالث: تقرير كمال عدله وكمال حكمته، وأنه لا يضيع عمل عامل، يحصى عليه في الدنيا، ويجزاه في الآخرة، قال تعالى: ﴿أَفَجْعَلُ الْمُتَكِبِينَ كَالْجَرَمِينَ﴾ ﴿٢٥﴾ مَالِكٌ كَيْفَ تُحْكَمُونَ ﴿٢٦﴾ [القلم: ٣٥-٣٦].

فمن كمال عدله ﷺ، وبديع حكمه، وكمال حكمته أنه يوفي الخلق كلهم جزاءهم على أعمالهم يوم القيامة، ولا ينقص على أحد منهم شيء من جزاء عمله.

ومذاهبُ الناس في البعث ثلاثة:

أحدها: منكرة البعث من الكفار والمشركين، ولا أظن يعزب عليكم - معاشر المسلمين والمسلمات - ما قرّر الله به ذلك، وردّ عليهم معتقدهم الباطل، وقد أفاض الله ﷻ بما يُجَلِّي أمرهم وتقوم به الحجة عليهم، وفيه تسليّة لنبية ﷺ حين ردّ عليه قومه قوله في هذا الركن من أركان الإيمان وغيره، وتقوية كذلك لفؤاده ولقلب كل من تبعه واستجاب لرسالته.

ومن تِلْكَمُ الْآيَاتِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ موقف هذه الطائفة من إنكار البعث: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ ﴿١٥﴾ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ ﴿١٦﴾ وَكَانُوا يَقُولُونَ

أَيُّدَا مِنَّا وَكُنَّا شُرَابَا وَعِظْمَا أَيْنَا لَمَجْعُوْنُوْنَ ﴿٤٧﴾ أَوْءَا بَاؤُنَا الْأَوَّلُوْنَ ﴿٤٨﴾ قُلْ إِنَّا الْأَوَّلِينَ
وَالْآخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْعُوْنُوْنَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُوْمٍ ﴿٥٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْتَا الضَّالُّوْنَ الْمُكَذِّبُوْنَ ﴿٥١﴾ لَا كُؤُنُ
مِنْ شَجَرٍ مِّنْ زُفُورٍ ﴿٥٢﴾ فَأَلْثُوْنَ مِنْهَا الْبُطُوْنَ ﴿٥٣﴾ فَشَرِبُوْنَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ ﴿٥٤﴾ فَشَرِبُوْنَ شُرْبَ الْهَمِيمِ
﴿٥٥﴾ هَذَا نَزَّلْنَاهُ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٥٦﴾ [الواقعة: ٤٥-٥٦].

وغير ذلكم من الآيات.

وهاهنا مسألة؛ وهي أن الله ﷻ ذكر البعث وما فيه، وما نال منكروه من الأمم
السابقة، وذكره في كتابه هذا - أي القرآن الكريم - أكثر ممَّا ذكره هنالك في
الكتب المتقدِّمة، فهل ثمة حكمة في هذا؟

والجواب: ما من شريعة من شرائع الله ﷻ إلا ولها حكمة، علِّمها من علِّمها
وجهلها من جهلها، والحكمة من كون الحق - جلَّ وعلا - أفاض في ذكر البعث
في القرآن الكريم أكثر ممَّا ذكر في الرسائل السابقة، وذلكم لأمر:

أحدها: أن هذه الرسالة هي آخر الرسائل، فلا رسالة بعدها.

الثانية: أن أمة محمد ﷺ أكثر الأمم، فلذا ناسب أن يُذكر البعث أكثر.

الثاني: من يؤمن بالبعث جملةً، وينكر بعض ما جاء فيه، وهؤلاء المبتدعة
من معتزلة وخوارج وغيرهم؛ فإنهم وإن آمنوا بالبعث، لكن أنكروا أشياء من
الآخرة على اختلاف في وجه إنكارهم من مستقلٍّ ومستكثر؛ فمنهم من أنكر
نعيم القبر وعذابه، وأنكرت المعتزلة الميزان وغير ذلك.

الثالث: من يؤمن بالبعث إيماناً جازماً جملةً وتفصيلاً، ويعتقدون وجوب

ذلك، وأنه حقٌّ على حقيقته، كما جاء مصرَّحاً به في القرآن، وفي السُّنة، وأجمع عليه الأئمة، ولا يردُّون من ذلك شيئاً، وهؤلاء هم أهل السُّنة.

فبان بهذا ما قرَّره الشيخان الجليلان الإمامان الرازيان، في قولهما: «وَالْبَعْثُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ حَقٌّ»، يعني: يجب الإيمان به؛ دَلَّ عليه إجماعُ أهل السُّنة^(١) مع الكتاب والسُّنة، ولهذا نُصِّ في الكتاب الكريم على كفر منكر البعث، وإن صام وصلَّى وحجَّ وزكَّى، وقرَّر ذلك أئمة العلم والإيمان والدين، وأجمع عليه مَنْ بعدهم.



(١) انظر: «الإجماع» لحرب (ص ٥١)، و«مراتب الإجماع» لابن حزم (ص ١٧٥)، و«الإقناع» لابن القطان (١/ ٥١).

وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ ﷻ .

الشرح

هذا الأصل يتضمن بيان منهج أهل السنة فيمن لقي الله على كبيرة من أهل القبله:

والكبائر: جمع كبيرة، والصواب أن حصرها عسير، حتى قال بعض أهل العلم: هي غير مَحْصِيَّة^(١)، ولكن بعد النظر فيما تيسر من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ، وبعد ما وقفنا عليه من كلام علمائنا، ظهر لنا أن الكبيرة لها ضابط يحددها، وهو أنها: «كُلُّ ذَنْبٍ تَرْتَبُ عَلَيْهِ حَدٌّ، أو تعزيز في الدنيا، أو تُوعَدُ عَلَيْهِ فِي الآخرة بلعن، أو غضب، أو نار، أو دُمٌّ فاعله فُشِبَّه بالشيطان»^(٢). هذا الذي ظهر لنا، والعلم عند الله.

فمنهج أهل السنة والجماعة في أهل الكبائر اعتقاد أن حكم هؤلاء في الدنيا أنهم مؤمنون ناقصو الإيمان، ويقولون أحياناً في مرتكب الكبائر من المؤمنين في الدنيا: هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فلا يسلبون الفاسق المَلِيَّ الإيمان بالكلية، ولكن يسلبونه كمال الإيمان، فيثبتون له الإيمان، لكن يقيّدونه بأنه ناقص الإيمان، وأما في الآخرة فإنه تحت مشيئة الله ﷻ، وهذه المسألة

(١) انظر: «شرح مسلم للنووي» (٢/٨٤)، و«الداء والدواء» لابن القيم (ص ٢٩٢-٢٩٣ المجمع).

(٢) انظر: «الداء والدواء» لابن القيم (ص ٢٩٢-٢٩٣ - المجمع).

دليلها آية النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فمن تأملها ظهر له أمران:

الأمر الأول: عدم مغفرة الله الشرك لمن مات عليه، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

وإن قال قائل: من أين هذا القيد؟ لم لا تمرؤن الآية على ظاهرها؟

فجوابه: أن هذا القيد دلّت عليه السُّنة المستفيضة إن لم تكن متواترة، من تلكم السُّنة ما أخرجه البخاري^(١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءَ دَخَلَ النَّارَ. وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدَاءَ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وفي «صحيح مسلم»^(٢)، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ؛ دَخَلَ النَّارَ»، فالشرط الأول من الآية مقيد بالحديثين.

وهاهنا سؤال: هل هذا الوعيد في الآية يتضمّن الشركين الأكبر والأصغر، أو الأكبر فقط؟

والجواب: أن الأكبر لا يغفره الله ﷻ لمن مات عليه، وهذا لا إشكال فيه، وإنما الخلاف في الأصغر، وقد حدّه العلماء بأنه ما كان وسيلةً إلى الشرك

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

الأكبر، ولم يصرف صاحبه من عبادته شيئاً لغير الله ﷻ، كالعكوف عند القبور لدعاء الله ﷻ والتصدق عندها لله ونحوه، وأمّا الأكبر فهو أن يصرف العبد ما ثبت أنه حقٌّ لله لغيره^(١).

فأقول:

القول الأول: أن هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ عامّة في الشركين، فالوعيد شامل، وإيضاح العموم هو في تأويل: (أن) وما دخلت عليه في مصدر، تقديره: إن الله لا يغفر الشُّركَ به، وقال القائلون بهذا القول: إنه لا يلزم منه الخلود في النار.

القول الثاني: تخصيص عموم هذه الآية بالشرك الأكبر، فلا يدخل الشرك الأصغر في الوعيد، بل هو تحت المشيئة، ولعلّه يستدلُّ لهذا القول بحديث النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى؛ فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢).

فهذا فيه إشارة إلى أن هذا الحالف قال كلمة الكفر؛ لأنه أمره بالشهادة: «فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وأمّا من حدث منه غير ذلك من الحلف بغير الله؛ بالأب

(١) انظر: «القول السديد على كتاب التوحيد» للسعدي (ص ٣١ و ٥٨ - الوزارة)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (١/ ٧٤٦-٧٥٠ - رقم الفتوى ١٦٥٣)، و«القول المفيد على كتاب التوحيد» لابن عثيمين (١/ ٢٠٦ - ابن الجوزي).

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب: مَنْ لَمْ يَزِ إِكْفَارَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُتَأَوِّلاً أَوْ جَاهِلاً، حديث (٦١٠٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حديث (١٦٤٧)، عن أبي هريرة ؓ.

أو الأمّ وما أشبهه، ففيه وأمثاله قال النبي ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، وقال: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

وفي الحديث الآخر: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»^(٢).

وقال لمن قال: ما شاء الله وشئت يا رسول الله، قال له: «جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا، مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٣). فاكْتَفَى بَزَجْرِهِ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالشَّهَادَةِ.

وهذا الرأي تبيّن عندي في الآونة الأخيرة أنه هو الأقرب -والله أعلم-.

والعلماء متفقون على وجوب التوبة من الشرك الأصغر، وأنه أكبر من الكبائر، وقد جاء عن ابن مسعود ؓ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا خَيْرٌ لِي مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»^(٤).

هذا هو الأمر الأوّل وما يتشعب منه، وما يتفرّع عنه.

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: أيام الجاهلية، حديث (٣٨٣٦)، ومسلم في كتاب الأيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى، حديث (١٦٤٦)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه أحمد (٤٩٠٤) و(٥٢٥٦) و(٥٣٧٥) و(٥٥٩٣) و(٦٠٧٢)، وأبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالآباء، حديث (٣٢٥١)، والترمذي في أبواب النذور والأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، حديث (١٥٣٥) وحسنه، واللفظ له، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه أحمد (١٨٣٩) و(٢٥٦١) و(٣٢٤٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣- فؤاد عبد الباقي)، وصحّحه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٧٨٣/٦٠٥).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٩/٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٨٣/٩) برقم (٨٩٠٢).

الأمر الثاني: أن أصحاب الكبائر تحت مشيئة الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَقَرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وهذا هو النص في هذه المسألة، فمن مات على ما دون الشرك والكفر؛ كالزنا والسرقه وشرب الخمر وقطيعة الرحم وعقوق الوالدين والقذف، من مات على هذه الكبائر وأمثالها فهو تحت مشيئة الله، إن شاء الله غفر له وأدخله الله الجنة، وإن شاء عذبه، وإن عذبه لم يخلده في النار، بل سيخرجه منها إما برحمته المحضة دون شفاعه، وإما بشفاعة من هو أهل عند الله للشفاعة فيه.

والخلاصة: ليستبشر كل مسلم ومسلمة أن من لقي الله موحدًا لا يشرك به شيئًا أن ماله إلى الجنة.

وشاهد هذا من السنة المستفيضة، إن لم تكن متواترة، حديث ابن مسعود المتقدم، والموقوف منه قوله ﷺ: «وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

وحديث جابر: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ، دَخَلَ النَّارَ»^(٢). إلى غير ذلك من الأحاديث.

وما أحسن ما استنبطه النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه على هذا الحديث وما هو في معناه، إذ قال في كتابه: «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»^(٣): «باب

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) (٩٢/٢).

مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ.

وبهذا يظهر أن معتقد أهل السنة في مرتكب الكبيرة من المؤمنين هو عدل الأحكام، وأحسنها، وخيرها، وأجملها؛ لأنه:

أولاً: مستند على النصوص من الكتاب والسنة.

وثانياً: أن أهل السنة وسط في هذا الباب بين الوعيدية والمرجئة، كما سيأتي تفصيل ذلك، إن شاء الله تعالى.

وثمة أمر ثالث: يظهر من جمال معتقد أهل السنة وبديع حكمه وعدالته؛ أن أهل السنة هم أعرف الناس بالحق، كما أنهم أرحم الناس بالخلق؛ فعصمة الدم والمال والعرض هي عند أهل السنة، أمّا المبتدعة فليسوا كذلك، حتى ولو قال بعضهم بعصمة الدم والمال فليسوا كذلك، فأهل السنة هم خاصة الله ونبية في الدنيا والآخرة، فلا يبغيون ذات اليمين وذات الشمال عن نصوص الكتاب والسنة وعلى فهم السلف الصالح، فليس للعقل عندهم في هذا الباب مجال، ولا للاجتهاد مسرح، الدين عندهم قال الله وقال رسوله.

وأما من ضل في هذا الباب من وعيدية وهم الخوارج والمعتزلة والمرجئة؛ فلأنهم لم يجمعوا نصوص الوعد والوعيد، فالوعيدية غلبوا نصوص الوعيد، وتركوا نصوص الوعد وراء ظهورهم، ولهذا كان عقيدة الخوارج في مرتكب الكبيرة أنهم يحكمون عليه في الدنيا باستحلال دمه وماله وسبي ذريته؛ لأنه كافر عندهم، وفي الآخرة إن لم يتب هو خالد مخلد في النار.

ووافقتهم المعتزلة وهم الطرف الثاني من الوعيدية على الحكم الأخروي،
وخالفتهم في الحكم الدنيوي، فقالوا: هو في منزلة بين منزلتين؛ لا مسلم ولا
كافر، أو لا مؤمن ولا كافر.

والمرجئة أهملوا جانب الوعيد، فنتج عن عقيدتهم الفاسدة عدم مبالاة
المرء بالمعاصي اتكالا على رحمة الله، دون أخذ الحذر من عقابه.

فهدى الله ﷺ أهل السُّنة والجماعة إلى سلوك سبيل المؤمنين، وهو برُّ
السلامة والنجاة، وركبوا سفينة نوح ﷺ فنجوا.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «السُّنة سفينة نوح؛ من ركبها نجا»^(١).

وقال عبد الله بن شاذب رَحِمَهُ اللهُ: «إن من نعمة الله على الأعجمي والحدث
إذا نسك^(٢) أن يواخي صاحب سُنَّةٍ يحمله عليها»^(٣).



(١) رواه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٣٤٧/٧)، والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٨٧٢ -
الشبل).

(٢) أي: تدبّن، وفي عُرف العامة يقولون: «الترم»، ومعناه الصحيح أن يقال: استقام على التدبّن.

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢٠٤-٢٠٥) و(٤٨١/٢)، واللالكائي في «شرح
أصول الاعتقاد» (٣١)، وابن الجوزي في «تلبس إبليس» (ص ١١ - الفكر).

وَلَا نُكْفِرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الشرح

هذه المسألة ذات فرعين في التعامل مع المذنبين من أهل السنة:

الفرع الأول: في قول الإمامين -رحمهما الله-: «وَلَا نُكْفِرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ»: أهل القبلة هم المصلون، سُمُوا هذا الاسم لأن قبلتهم البيت الحرام، كما أمر الله ﷺ نبيه ﷺ بقوله: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وننبّه هنا إلى أمرين:

أحدهما: أن مستفيض السنة الصحيحة عن النبي ﷺ من قوله ظاهرة وواضحة، وحاصله أنه ﷺ صلى في المدينة ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، وجاء في بعض الروايات: أنه -عليه الصلاة والسلام- كان يتألف اليهود^(١)،

(١) إشارة إلى ما رواه ابن مردويه في «تفسيره»، ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (٣١٣/١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما في شأن تحويل القبلة، وفيه: «أَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ؛ ذَلِكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يَسْتَقْبِلُ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهِيَ قِبْلَةُ الْيَهُودِ، فَاسْتَقْبَلَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا لِيُؤْمِنُوا بِهِ وَلِيَتَّبِعُوهُ، وَلِيَدْعُوا بِذَلِكَ الْأُمِّيْنَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَقَالَ: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. وإسناده حسن.

ثم صُرف والمؤمنون إلى الكعبة^(١) فصارت هي القبلة إلى يوم القيامة.

الثاني: سمعنا من بعض المفكرين؛ والمفكرون لا ضابط لهم؛ لأنهم منفلتون عن السُّنة، والمعتدل منهم يحبُّ السُّنة ويحبُّ أهلها، ويعلمون النَّاسُ السُّنةَ العامَّةَ، وعندهم تدين، وهم - والله الحمد - محافظون على الجمعة والجماعة، ويستنكرون ما يرونه من مخالفات ظاهرة للسُّنة عامَّة، والتوحيد خاصَّة، لكن في التقرير والبيان ليسوا بأهلٍ لذلك؛ لأنهم ليس عندهم فقه يزنون به أقوال الناس وأعمالهم؛ سمعنا هؤلاء المفكرين وبعض المنتسبين إلى العلم، يصفون بيت المقدس بأنه قبلة المسلمين الأولى، وهذا ليس صحيحًا، فليس عليه دليلٌ من كتاب ولا سُنَّة، بل دَلَّ الدليل من كتاب الله ﷻ على خلاف ذلك، وهذا يظهر من قوله تعالى في سياق الآيات: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٤]؛ يعني: صرف النبي ﷺ إلى البيت الحرام هو الحق، وهذا موجود في كتبهم.

الفرع الثاني: في قولهما: «وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى اللَّهِ»: يعني: أنه يُقبل من المرء ما أظهره من التوحيد والسُّنة وصالح الأعمال، ولا ينقَّب عمَّا خفي من أمره وباطنه، وإنما يوكل ذلك كله إلى الله ﷻ، ولهذا فإنَّ أهل السُّنة من أظهر لهم خيرًا وصلاحًا وتقيًا وعبادةً، شهدوا له بالخير، وإن أظهر لهم سوء مسلك في الاعتقاد والعمل، قولًا أو فعلًا، حكموا عليه بأنه سيِّئٌ في ذلك، فيحكمون

(١) انظر: «صحيح البخاري» كتاب الصلاة، باب: التَّوَجُّهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ، حديث (٣٩٩)، و«صحيح مسلم» كتاب المساجد، باب: تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ مِنَ الْقُدْسِ إِلَى الْكَعْبَةِ، حديث (٥٢٥).

على الظاهر، ولا يفتشون عن السرائر، فإذا نظرت نظرة مُنصف في أحكام أهل السنة على مخالفيهم؛ تجد أنهم لم يحكموا على أحد إلا بظاهر قوله أو فعله. ومن أمثلة ذلك: لو أن شخصاً له على آخر مائة ألف وأنكر، بعد ما أقر له بها، ثم جاءه المدعي ببيّنة؛ فقال الشهود: سمعناه يوماً يقول: فلان له عليّ مائة، فهذه الشهادة مقبولة.

مثال آخر: في كتب الفقه يجعلون القذف قسمين: صريحاً وكناية، فالصريح مثل كلمة: «زان»، والكناية مثل كلمة: «فاجر»، «فاجرة»، «خيثة»... إلى غير ذلك، فالصريح لا يُطلب له تفسير أبداً، فيؤاخذ به القاذف، وأمّا الكنائي فإنه يُطلب منه تفسيره، فإن قال: أنا قلتُ لها: يا فاجرة، يعني في الخصومة، والله لا أقصد إلا الخصومة، لا أقصد غير هذا، طيب! أنت قلت لها: يا قحبة، قال: والله أقصد أنها لا تتورّع عن مجالسة الرجال ومخالطتهم، ولم أقصد ركوبها الفاحشة؛ هنا لا يُحدّد، ولكنه يعزّر؛ لأن هذه ألفاظ قبيحة، لاسيما إذا كانت في عرض الشخص؛ زوجه، أو بنته، أو أخته، وهكذا في المحارم أشد، ويعزّر على غيرهم.

وهذا الأصل دليله من السنة؛ فأما القول فقصة الرجل الذي قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت يا رسول الله! قال: «جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا؟! قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(١).

فإن النبي ﷺ لم يقل ماذا تريد؟ والذي قال: واللّات والعزرى، قال: «فَلْيَقُلْ:

(١) سبق تخريجه.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١). إلى غير ذلك من النصوص.

وأما الفعل: فقصةُ المُسيءِ صلاته؛ فإن النبي ﷺ أمره بالإعادة ثلاث مرّات، فلمّا أخبره بأنه جاهل علمه، ولم يقل: هذا صحابي لا بأس، فالعبرة أو الحكم على ما يظهر من الأقوال والأفعال؛ فيُحكم بما ظاهره الخير بالخير، ويُحكم على ما ظاهره الشرّ بالشر.

بقي أمرٌ يُتمّم بحث هذه المسألة، وهو في قولهما -رحمهما الله-: «وَلَا نَكْفُرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ».

أولاً: المقصود بالذنوب هنا المعاصي التي ليست شركاً ولا كفراً، فالشرك معروفٌ، والكفر منه سبُّ الله، وسبُّ نبيه ﷺ، وسبُّ كتابه، وسبُّ الملائكة، وسبُّ الصحابة جميعاً معتقداً أنهم كفّار أو كانوا كفّاراً لم يسلموا، أو كانوا مسلمين ثم ارتدّوا، أو أنهم فسقوا، أو أن عامّتهم فسقوا، فهذه مكفّرات.

فالإمامان يريدان بالذنوب ما دون الشرك والكفر، كالزنا وشرب الخمر وسائر الكبائر، وذلك أن مرتكب الكبيرة، كما يتلخّص من مذهب أهل السنة ومعتقدهم فيه، أنه له حالتان:

الحال الأولي: أن يركب ما يركب من الكبائر معتقداً تحريمها، وأنه مخطئ في ركوب ما ركبه من الكبائر، فهذا هو الفاسق المَلِيّ، فإن لَقِيَ الله ﷻ غير تائب منها فإنه من أهل الوعيد، وهو تحت مشيئة الله سبحانه، إن شاء عذبه

(١) سبق تخريجه.

بذنوبه، وإن شاء عفا عنه.

الحال الثانية: فيمن ركب الكبيرة معتقداً حلّها وهو يعلم ذلك، فهذا كافر مرتدّ، ولا يحكمون عليه بذلك إلا إذا صرّح بالاستحلال، فعلى سبيل المثال: من صرّح بالقول أن الخمر حلال، وهو يعلم أنها محرّمة؛ فهذا هو المرتد، يستتاب فإن تاب، وإلا قُتل ردّة، والذي يُنفذ حكم الله في هؤلاء هو الحاكم المسلم، لا أفراد الناس، ولا جماعاتهم.

وتحرير المقال في تكفير أهل القبلة بالذنب وعدمه، قد بسطناه في غير ما موضع، ولكن أعيد هاهنا باختصار.

فأقول:

أولاً: أهل السنّة يُفرّقون بين التعميم والإطلاق، وبين التقييد والتخصيص، فمن حيث التعميم والإطلاق يطلقون وفق دلالة الشرع، فما دلّ الشرع على أنه كفر؛ قالوا: هو كفر، وفاعله كافر، وما دلّ الشرع على أنه فسق؛ حكموا بأنه فسق، وأن فاعله فاسق، وما دلّ الشرع على أنه بدعة؛ حكموا ببدعيته، وأن صاحبه مبتدع كذلك، وما دلّ الشرع على أنه خطيئة؛ فهو كذلك، وصاحبها مخطئ.

وأما من ناحية التعيين؛ فلان وعِلّان بعينه، فهم يحكمون على المعيّن بما توجبه مخالفته وفق دلالة الشرع كما سبق، هذا أحد الشرطين.

الثاني: انطباق الوصف على ذلك المعيّن حتى يُحكم عليه بما تقتضيه

مخالفتُهُ الشرعية، وهذا له حدٌّ عندهم، وهو اجتماع الشروط وانتفاء الموانع.

وَمَنْ أراد أن يستزيد تفصيلاً فليرجع إلى المختصر النفيس المانع النافع المبارك -إن شاء الله- «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی» لسماحة الإمام الشيخ الفقيه المجتهد أحد شيوخ الإسلام الثلاثة فيمن عاصرناهم، وهو الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

فإذا تقرّر هذا فنقول: إن الرجل من أهل القبلة إذا أنكر واجباً معلوماً وجوبه من الدين بالضرورة، أو استحلَّ محرماً معلوماً تحريمه بالضرورة، وقد توفّر فيه الوصفان: دلالة الشرع، واجتماع الشروط وانتفاء الموانع؛ فإنه يُكفر، ولا كرامة؛ لأنه بما أتى يصبح مرتدّاً عن دين الله ﷻ، وإن كان يصليّ ويصوم ويحجّ ويزكي إلى غير ذلك من صالح الأعمال، فإنها لا تنفعه ما دام جحد فرضاً معلوماً فرضيته من الدين بالضرورة، أو ركب محرماً مستحلاً تحريمه وهو معلوم من الدين بالضرورة، هذه الحالة الأولى.

الثانية: من ترك فرضاً معلوماً من الدين بالضرورة متهاوناً، أو ركب محرماً معلوماً تحريمه من الدين بالضرورة غير مستحلّه، معتقداً تحريمه؛ لا يكفر، وهذا فاسق في الحالين؛ لأنه في الأول ترك الواجب تهاوناً مع اعتقاد وجوبه، وفي الثاني فعل ذلكم المحرّم المعلوم تحريمه من الدين بالضرورة معتقداً حرمة، فهذا فاسق ولا يُكفر.

وها هنا أمر آخر وهو أنه لا بدّ من إقامة الحجّة، وها هنا يجب التنبيه على أن أهل العلم والإمامة في الدين من أهل السُنّة مختلفون في هذه المسألة اختلافاً

كثيرًا، أعني إقامة الحجّة، فهم طرفان ووسط:

الطرف الأول: من يمنع إقامة الحجّة، ويقول: إن الرسالة بلغت، فلا يحتاج إلى البيان، فالناس عرفوا الحلال والحرام، لاسيما التوحيد عرفوه وفهموه.

الطرف الثاني: بالغ في بسط العذر، فقال: لا بدّ من العذر بالجهل على الإطلاق، فتضادّا؛ الأول نفى فقال: لا عذر بالجهل، والثاني قال: يُعذر مطلقًا.

والثالث: وهو الوسط، قالوا: إن المرء يُعذر بالجهل فيما يخفى على أمثاله.

واستدلوا بأدلة من الكتاب والسنة، فمن الكتاب الكريم:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد: ٢٥]، والحظ قوله: ﴿بَيَّنَّ﴾ فهذا المنطوق، فالحكم بتسويل الشيطان لهم حتى ركبوا ما ركبوا من الآثام، كان بعد تبين الهدى لهم.

الآية الثانية: آية النساء، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهُ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، فالوعيد منصب على صنف من الناس شاقوا الرسول ﷺ، واتبعوا غير سبيل المؤمنين، لكن هذا الوعيد مقيّد بتبين الهدى له.

ومفهومه أن من شاقَّ محمدًا ﷺ بركوب المعاصي والآثام والكبائر، وقد يصنع شركيات، ويتبع غير سبيل المؤمنين، وكان في معزل عن بيان الهدى، ولم يجد من يبين له، فهذا غير متوعّد بتولية الله إياه ما تولى، ولا بتصليته النار.

وقوله تعالى أيضاً: ﴿وَمَا كَانِ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥].

والأمثلة في هذا كثيرة جداً، لكن رأيت أن أذكر مثلاً من السنة قبل أن أنتقل إلى الأمثلة؛ روى البخاري ومسلم^(١)، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ، وَادْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ».

فهذه القصة صريحة في كون الرجل ظنَّ أن الله لا يبعثه بعد ما يفعل به أهله ما أمرهم، مع أنه مؤمن بالله، لكن ظنَّ أنه إذا صُنِعَ به ذاك الصنيع لا يقدر الله عليه، وخفي عليه هذا الأمر، ولو أن هذا الاعتقاد كان من مؤمن بالبعث وما فيه جملة وتفصيلاً، ومؤمن بقدرة الله على كل شيء، وأنه لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، لو حدث منه هذا؛ لكان -عافانا الله وإياكم- من نار إلى نار، من نار الدنيا إلى نار الآخرة.

فإذا تقرَّرَ هذا فلنأتِ بالأمثلة:

(١) البخاري في كتاب التوحيد، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]، حديث (٧٥٠٦)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ، حديث (٢٧٥٦).

المثال الأول: فيما قدّمناه من قصّة الرجل الذي قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت يا رسول الله، قال: «جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا؟!»^(١). فهذا الرجل كان جاهلاً، فاكتمى النبي ﷺ بتنبهه على أن قوله هذا من الشرك والتنديد، ولم يعزّره ولم يعنف عليه أكثر من هذا.

ومنها: قصّة المسيء صلاته، فإن النبي ﷺ لمّا ذكر له الرجل أنه لا يُحسن غير هذا؛ علّمه الصلاة، ولم يأمره بقضاء ما فاته من صلاته، مع أن ظاهر حال الرجل نقر الصلاة إذا خلا بنفسه فرضاً أو نافلة، وهذا صريح قوله: «وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا»^(٢).

مثال آخر: قصّة المستحاضة، قالت: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ؟»، وهذا صريح في أنها كانت لا تصليّ تلکم المدّة؛ لأنها كانت تظنّ أن ما أصابها من الدم كلّ حيض، فأخبرها النبي ﷺ بالحكم، فقال لها: «إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَتَحْبِضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، فَإِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَرْتَ وَاسْتَنْقَأْتَ فَصَلِّي أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا، وَصُومِي وَصَلِّي، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُكَ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي، كَمَا تَحْبِضُ النِّسَاءُ وَكَمَا

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب: وَجُوبُ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، حديث (٧٥٧)، ومسلم في كتاب الصلاة، باب: بَابُ وَجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، حديث (٣٩٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

يَطْهَرْنَ، لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ»^(١). ولم يأمرها بقضاء ما تركته من الصلاة؛ لأنها كانت تجهل الحكم.



(١) رواه أحمد (٢٧٤٧٤)، وأبو داود في كتاب الطهارة، باب: مَنْ قَالَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ، حديث (٢٨٧)، والترمذي في أبواب الطهارة، باب: فِي الْمُسْتَحَاضَةِ أَنَّهَا تَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَغْسَلٍ وَاحِدٍ، حديث (١٢٨)، عن حمنة بنت جحش رضي الله عنها. وقال الترمذي: «حسن صحيح. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَهَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَنُقِيمُ فَرَضَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَزَمَانٍ.

الشرح

قولهما: «وَنُقِيمُ فَرَضَ الْجِهَادِ...»، هذا مِنْ مُمَيِّزَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَخَصَائِصِهِمُ الَّتِي اخْتَصَّوْا بِهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الطَّوَائِفِ؛ أَعْنِي: إِقَامَةُ فَرَضِ الْجِهَادِ مَعَ كُلِّ مَنْ وَلِيَ أَمْرَهُمْ، وَسَوَاءٌ كَانَ هَذَا الَّذِي وَلِيَ الْأَمْرَ بَرًّا كَالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، أَوْ فَاجِرًا، فَإِنْ هَذَا لَا يُثْنِيهِمْ عَنِ الْجِهَادِ مَعَهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْجِهَادَ مِنَ الْفَرَائِضِ الْمُحْكَمَةِ، لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِ نَسْخٌ، إِذْ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ بَاقٍ بَقَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ الْأُمَمِ كَمَا وَكِفًا.

الثَّانِي: مَكَانَةُ وَلِيِّ الْأَمْرِ عِنْدَهُمْ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَخَالِفُونَ أَمْرَهُ، وَسَيَأْتِي لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَزِيدٌ مِنَ التَّفْصِيلِ لَاحِقًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

الثَّالِثُ: الْحَرَصُ عَلَى جَمْعِ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ ثَانِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؓ: «لَا إِسْلَامَ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ، وَلَا جَمَاعَةٌ إِلَّا بِإِمَارَةٍ، وَلَا إِمَارَةٌ إِلَّا بِسَمْعٍ وَطَاعَةٍ»^(١).

وَهَاهُنَا مَسْأَلَةٌ أُخْرَى نَذْكُرُهَا مُخْتَصِرِينَ وَإِنْ كَانَتْ تَسْتَدْعِي بَسْطًا وَمَزِيدَ تَفْصِيلٍ، وَتَلَكُمُ الْمَسْأَلَةُ هِيَ أَقْسَامُ الْجِهَادِ.

(١) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٥٧ - الدَّارَانِيُّ)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١/ ٢٦٣ -

فأقول: ينقسم الجهاد إلى قسمين:

القسم الأول: جهاد الطلب: وهو من خصائص الإمام، ولا يجوز على الأمة الافتيات عليه؛ فهو من خصائصه، ومن حقوق ولايته.

وحدُّ جهاد الطلب: هو تجيش الجيوش، وتجنيد الجنود، وإعداد العدة اللازمة من الرجال والعتاد، العدة القاهرة للكفار، وعقد الراية لذلك؛ لرفع راية الإسلام وإعلاء كلمة الله، وهذا القسم قد أجمع أهل العلم والإيمان على أنه من خصائص الإمام، الذي ولّاه الله أمر المسلمين، فإنه هو الذي له حقُّ النظر فيه، فإن رأى المصلحة راجحة في قتال من يليه من الكفار قاتل، فيزحف على من يليه من الكفار، ويخيرهم بين أمرين: إما الإسلام أو الجزية، فإن أبوا فالسيف.

وإن رأى المصلحة راجحة في عقد العهود والمواثيق والمصالحات، التي تكفل لأهل الإسلام دولة الإسلام وتحميها؛ فله ذلك، وليس لأحد جماعة أو فرداً أن ينصب نفسه لذلك أبداً، وإذا عقد وليُّ الأمر مع جيرانه من الكفار أو غيرهم عهداً؛ وجب على الأمة قبول ذلك، ولا تلجأ إلى الافتيات عليه في هذا، بل يجب إنفاذ ما أبرمه وليُّ الأمر المسلم مع الكفار؛ من يهود ونصارى ومجوس شرقاً وغرباً، وكذلك ما عقده معهم من مواثيق؛ فإنه هو ومن حوله من أهل العلم والسياسة أعرف منّا بالحال، وما يستدعيه من مقال.

وبهذا تعلمون أن من دعا إلى الجهاد دعوة مطلقة فهو إمّا جاهل بفقهِ هذا الباب، وليس عنده من فقهِ السنّة شيء، أو أنه صاحب هوى، أو أنه من

العقلانيّين الذين تتحكّم فيهم العاطفة الجيَّاشة، فيريدون تحرير الأرض وإن زُهِقت أرواح المسلمين جميعاً.

وكذلك يُعلم أن ما تقوم به بعض الفئات المسلمة في بعض دول الغرب أو الشرق التي ليست بمسلمة، من إزهاق الأرواح وإتلاف الأموال وزعزعة الأمن؛ هذا ليس من الجهاد في شيء، وليس هو من عمل الإسلام في شيء، بل هو فوضىّ وغوغائية، ولهذا فإنهم مستحقُّون لما يلاقيهم به هؤلاء الكفَّار من حبس وقتل وغير ذلك، ولا يجوز للحكومات المسلمة أن تُطالب بفكاك هؤلاء، لكن السعي والصلح والعفو على أن يُعطوا العهد بالتوبة والسمع والطاعة لوليّ الأمر من المسلمين، وإلا تركهم وحالهم، وبهذا كذلك يُعلم أن ما تُرفع به العقائر ما بين الفينة والفينة من الصراخ والصياح وتهيج الشعوب على مطالبة هؤلاء المتفلّتين من الولاية بالفوضىّ والهمجية والغوغائية وزعزعة الأمن، ونشر القلق والرعب والخوف؛ هذا ليس من الدين في شيء أبداً.

القسم الثاني: جهاد الدفع: وهو الوقوف في وجه العدو الصائل من الكفَّار على بلاد المسلمين أو بعضها، لردّ كيده ودحره وكسر شوكته؛ وهذا القسم يُشترط فيه القدرة فقط، وله حالتان:

إحدهما: إذا أمكن أهل البلد الاتّصال بإمام القطر وأميره، لما هو معروف عنه من نجدة وحماية ونصرة وردع وقوّة تقابل قوّة هذا الصائل؛ اتّصلوا به، وانتظروا مدده.

الحالة الثانية: إذا كان الأمير لا يهتمُّ بهذه الأمور، وإنّما همُّه كرسيُّه ومن

حوله ومصالحه الشخصية، ولا يبالي بما يصيب المسلمين وبلادهم، أو كان ضعيفاً ليس عنده نجدة، أو لا يُمكنهم الاتِّصال به؛ فإنهم يحاولون مع هذا الصائل بعرض موثيق وعهود وهُدن ومصالحات؛ تحمي بيضة الإسلام في ذلك القطر المعتدى عليه، ثم إن كان هذا العدو لا يقبل، وأبي إلا الاستيلاء وفرض القوَّة وما يسمَّى بالاستعمار العسكري؛ فهنا نظروا؛ إن كان عندهم قوَّة تواجه قوَّته، ووثقوا من ذلك؛ استعانوا بالله وقاتلوه، وإن لم تكن عندهم قوَّة، أو غلب على ظنَّهم أنه يُدعم من قوى أخرى؛ فعليهم الفرار بدينهم؛ لأنَّ جهاد الدفع يُشترط فيه القدرة. ودليلُ اشتراط القدرة في جهاد الدفع قصَّةُ يأجوج ومأجوج، والشاهد فيها قوله ﷺ: «فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ»^(١).



(١) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب: ذِكْرُ الدَّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ، حديث (٢٩٣٧)، عن النّوّاس بن سمعان رضي الله عنه.

وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ.

الشرح

هذا الفرع يتألف من جملتين:

الجملة الأولى: موقف أهل السنة إزاء من ولّاه الله أمرهم من المسلمين، فإنهم لا يخرجون عليه، بل ينضوون تحت رايته، ويأتمرون بأمره، ويتنهون بنهيه، ويسمعون له ويطيعون في غير معصية الله، وسواء كان هذا الوالي برًا تقيًا، أو كان فاجرًا معوجًا منحرفًا؛ لقوله ﷺ: «أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١).

وقد ثبتت مفسدة ذلك بالتجربة في شأن من خالف نصوص الشرع الآتي بعضها بعدُ - إن شاء الله -، أنه ما كان خروج على الوالي القائم إلا وحدثت مفسدٌ عظيمة جدًا؛ قلق وفوضى وانعدام أمن، فإن وليَّ الأمر المسلم على ما فيه من فجور وأثرة وعسف، فإن في الخروج عليه مفسد أكبر من هذا، وقد عايشنا كثيرًا من الثورات، فما كانت خيرًا من سابقاتها، وما علمنا ثورةً على وليَّ الأمر رفعت راية الإسلام، اللهم إلا في أمور عامّة، وما أقامت إلا شعارات الجاهلية؛ من الديمقراطية والحرية والمدنية وتحكيم القوانين الكافرة، وإن كانوا يتشدّقون بتحكيم الإسلام، ومن المواعيد المضحكة أنهم يقولون: الإسلام

(١) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: خِيَارِ الْأَئِمَّةِ وَشُرَارِهِمْ، حديث (١٨٥٥)، عن عوف بن

هو المصدر الأساسي للتشريع، عجيب! إذن فيه مصدرٌ غير أساسي للتشريع! والحق أنه ليس هناك مصدر سوى الكتاب والسنة وعلى وفق فهم السلف الصالح، ولكنهم هكذا أمانى، ثم تنقلب إلى ما تنقلب إليه من حب الشهرة والتطلع إلى الكراسي، وكأن لسان حالهم يقول: خالف تعرف.

أنا ابنُ جَلَا وَطَلَّاعِ الثَّنَايَا مَتَى أَضَعُ الْعِمَامَةَ تَعْرِفُونِي

فلو أن هؤلاء الثَّوَّار كانوا على سَنَّة، لزموا بيوتهم ومساجدهم، وتفرَّغوا لعبادة الله ﷻ، فإن الله لم يكلِّفهم برفع ظلم الحاكم بقوَّة، نعم النصيحة سرًّا، كما قال ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»^(١).

هذا هو السَنَّة، وهذا ما كلَّفكم الله به، لو كنتم أيُّها الثَّوَّار في كلِّ زمان ومكان على سَنَّة مُحَمَّدٍ ﷺ.

ثم من الناحية العقلية كما يقول المثل: «الكرسيُّ أعمى»، وبعضهم يقول: «الحكم أعمى»، فهذا السلطان المدجج بالسلاح، والذي معه، من معه؟ من معه من الدول الكافرة، وإن كان بعضها منتسبًا للإسلام، هل يُمكنكم يا ثَّوَّار في كلِّ زمان ومكان من خلعه وإقصائه عن كرسیه؟ لا، وإن وصلوا إلى ذلك فلن يصلوا إليه إلَّا بقتل الألوف المؤلَّفة من الأنفس المعصومة، وإتلاف الأموال المحترمة، إلى غير ذلك من المفاسد، فهل تسلِّمون التَّبعة؟ من أجل الكرسي

(١) رواه أحمد (١٥٣٣٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٦) (١٠٩٧) و(١٠٩٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٩٧٧)، وصحَّحه الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (٥٢٣/٢).

قُتل جرّاء ثورتكم في كلّ زمان ومكان ما لا ذنب له.

الجملة الثانية: أن أهل السنة والجماعة يكرهون القتال في الفتنة، فحينما تحدث فتنة بين طائفتين من المسلمين، وتشيع الفرقة، ويضمحل الأمن، وتسود الرايات العميّة، فكلُّ راية تدعو أهل الإسلام إلى الانضواء تحتها، وتنتدب نفسها إلى أنها قائدة القطر أو الأقطار من أهل الإسلام، وأنها وحدها لها الحق في الأمر والنهي، ومن عداها فهو خارجي، فالسلامة في التعامل مع هذه الفرق هو وجوب الاعتزال، كما قال ﷺ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١)، وفي بعض الأخبار أمر النبي ﷺ رجلاً إذا وقعت الفتنة بين المسلمين، أن يتخذ سيفاً من خشب^(٢).

وبهذا تعلمون أن رفع هذه الرايات في بعض أقطار المسلمين التي بُنيت بالفوضى وانعدام الأمن، أن الانضمام إلى راية منها هو خلاف سنة النبي ﷺ، بل هو بدعة وضلال، بل هو إحراق للأمة عامّة وللشباب خاصّة، ونحن نشاهد هذا في الواقع اليوم وكيف أحرقت الفتن الشباب خاصّة؛ لقوّة عواطفهم

(١) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: كَيْفَ الْأَمْرِ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً، حديث (٧٠٨٤)، ومسلم في كتاب الإمامة، باب الْأَمْرِ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث (١٨٤٧)، عن حذيفة رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٢٠٦٧٠) و(٢٠٦٧١) و(٢٧١٩٩)، والترمذي في أبواب الفتن، باب: مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ خَشَبٍ فِي الْفِتْنَةِ، حديث (٢٢٠٣) وحسنه، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: الثَّبَتُ فِي الْفِتْنَةِ، حديث (٣٩٦٠)، عن أهبان بن صيفي رضي الله عنه، وأورده الألباني في «الصحيحة» (١٣٨٠).

والحماس الذي تدفعه الغيرة، ولكنها غيرَةٌ على جهل وضلال، وكم من أنفس محترمة أزهقت، وكم من أموال أتلقت، وكم من مقدّرات أُهدرت، وصارت أثراً بعد عين، هذا نتيجة لفتاوى مبنيّة على الجهل والضلال، فمن أراد بحبوحه العيش، وسعة الرزق، ومن أراد بحبوحه الجنّة؛ فليلزم جماعة المسلمين.

وما أجمل ما قاله ثاني الخلفاء الراشدين أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بسمع وطاعة»^(١).

وينضمُّ إلى هذا مفسّراً له قوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا، فَقَالُوا بِالرَّأْيِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٢).

فأين هؤلاء عن هذا وأمثاله من مستفيض السّنة الصحيحة عن النبي ﷺ والأثر؟! لكن الجهّال تربّوا في أحضان من تربّوا في أحضان أفراخ الشرق والغرب الكافرين وإن كانوا مسلمين، فهذا محمد، وهذا صالح، وهذا بكر، وهذا إبراهيم، وهذا إسماعيل، وهذا سعيد، وغير ذلك...، فإنهم مُسخوا عن السّنة وحُرفوا عنها، وإن لم يكونوا تتلمذوا على أفكار الكفّار، فإنّهم تتلمذوا على كتب المفكّرين، مثل «معالم في الطريق»؛ فإن من خبّر هذا الكتاب يعلم علم اليقين أن مؤلّفه حامل لواء التكفير في هذا العصر.

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٥٦/٥) برقم (٤٢٨٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»

(٢٠١)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/٤٥٢-٤٥٤)، وابن عبد البر في

«جامع بيان العلم» (٢/١٠٤٢ - الزهيري)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» (٢١٣).

وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَاَهُ اللَّهُ ﷻ أَمْرَنَا، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.

الشرح

هذه مسألة الولاية، والمتكلم فيها في بعض الأحيان وفي بعض الأمكنة يوصف بأنه خارجيُّ الدعاة مرجئ الحكام! ولكن أئمة الإسلام أهل السنة وعلماء السنة لم يضرهم هذا، ولا ما دونه ولا ما فوقه من الألقاب، فحسبهم سنة رسول الله ﷺ، فإنه لا فلاح ولا نجاح ولا سعادة في الدارين إلا بلزوم سنة محمد ﷺ.

والسمع والطاعة لولي الأمر لا بد أن نذكر حياله شيئين:

الأول: السمع والطاعة لولي الأمر جاء مقيدًا في النصوص، ولم يأت مطلقًا، فله قيدان:

أحدهما: كونه في غير معصية الله.

والثاني: كونه بالمعروف.

فمن الأول قوله ﷺ: «أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَإِ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ؛ فَلْيَكْرِهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١).

وفي الحديث الآخر: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ»^(٢).

والأحاديث في هذا الباب متواترة، وممن رواها عبد الله بن عمر وابن مسعود وابن عمر وحذيفة بن اليمان وعبادة بن الصامت، وجمع غفير من أصحاب النبي ﷺ^(١).

ومما أفدته من أئمتنا الذين ورثنا عنهم فقه الكتاب والسنة، وهم بيننا وبين أئمة التابعين والصحابة ومحمد ﷺ، ضمنت عدة رسائل، ومنها - والله الحمد والمنة - «إتحاف البشر بمنزلة ولي الأمر وفق الكتاب وصحيح الخبر».

وأما القيد الثاني: فدليله قوله ﷺ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» يعني: ما هو معروف شرعاً، وهذا الحديث له قصة، ففي الصحيحين^(٢)، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُّخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخَلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا

(١٤٤) (٧١)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية - واللفظ له -،

حديث (١٨٣٩)، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٤٢-٣٤٤)، و«نظم المتناثر» (ص ١٦٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب الأحكام، باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً، حديث

(٧١٤٥)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث (١٨٤٠).

الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»، وهذا الذي أمرهم به أميرهم ليس من المعروف.

وكذلك من المعروف أن يكون ما أمر به وليُّ الأمر مقدورًا عليه به عادةً، ولهم -أي: المسلمين- فيه مصلحة، كأن يأمر أهل قرية ببناء مسجد، ويقول: لا تصلُّوا في الشمس في شدة الحر والبرد، قد أهلكتم الناس، صلُّوا في بيوتكم أو ابنوا مسجدًا، ونحن قد نعينكم وقد لا نعينكم.

الثاني: قاعدة أهل السنة ومنهجهم في ذلك أن ما يصدر عن وليِّ الأمر لا يخلو عن أحوال ثلاث:

إحداها: أن يأمر بواجب مفروض نصًّا أو إجماعًا، فيجب له فيه السمع والطاعة؛ طاعة لله ولرسوله، ومثله لو ينهى عن محرَّم، كالتجارة بالخمر لو نهى عنها، فيجب على المسلمين ألا يتاجروا بالخمر، ولو أدَّى الأمر إلى أن يأكلوا من الأعشاب.

الثاني: أن يأمر بأمر في الشرع على سبيل النذب أو ممَّا يسوغ فيه الاجتهاد، فهذا كذلك يُسمع ويُطاع لهم فيه وجوبًا؛ جمعًا للكلمة، وقطعًا لدابر الفرقة، فمثلاً لو أن في البلد طائفتين من أهل العلم؛ طائفة تمنع الطلاق البدعي وتحرِّمه، وطائفة تُجيزه مع الإثم، فإذا أخذ وليُّ الأمر بأحد القولين؛ تبعناه.

الثالث: ما كان معصيةً لله ولرسوله ﷺ لدلالة النصِّ أو الإجماع؛ فإنه لا طاعة لهم فيه، كأن يأمر بالاتِّجار بالخمر أو غيره من المحرِّمات، أو يسنُّ قوانين للربا في المحلَّات التجارية، ويأمر الناس باتباعه، فلا يُطاع في هذا؛ لأن هذا معصية، ولا طاعة في معصيةٍ لصغير أو كبير.

وهاهنا أمر: في هذه الحال التي أمر فيها وليُّ الأمر في قطر من أقطار الإسلام بمحرّم، ودعا الناس إليه؛ لنا معه موقفان:
الموقف الأول: أنّا لا نُطيعه.

الموقف الثاني: أنّا لا نُشهر بأخطائه، ولا نحرض الناس عليه.
وثمّة موقفٌ ثالث: وهو مناصحته على الوجه المتقدّم في المسألة قبل هذه.
وننبّه هاهنا إلى أن أئمّة الإسلام عامّة، وأئمّة السُنّة خاصّة لا يرضون بمعصية كانت من حاكم أو محكوم، لكنّهم يسلكون مسلك الأدب، وتحبيب الناس إلى الطاعة، وتنفيرهم من المعصية، فإذا كانت خمارات وبيوت ربا صريح ليس فيه خليط، وبيوت دعاة -أجلكم الله وملائكته- فإنهم لا يشهّرون بهذه الأشياء، فإن هذا من التعبير لا من النصيحة، ولكن ينهون عباد الله عن هذه المعاصي، ويذكرون الأدلّة التي إذا سمعها المسلم العاقل المنصف قبلها، وأقلع عمّا هو فيه، وإذا لم يُقلع قامت عليه الحجّة، وهذا وسعهم، فضلاً عن أن يسطوا على هذه المحلّات فيحطّموها ويتلفوها أو يحرقوها، ليس لهم هذا، إنما لهم الوعظ بالحكمة والموعظة الحسنة، كما أمر الله نبيّه ﷺ والأئمّة، أعني المصلحين -وغيرهم تبع لهم في هذا-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، يعني: اذكروا الحجج التي تفحم من كان عنده لجج وعناد ولد في الخصومة.

وننبّه هاهنا إلى أن الإمارة التي لها هذه الأحكام إمارتان، لا ثالث لهما:
إحدهما: الإمامة العظمى؛ وهذه هي الخلافة، والقائمُ به خليفة، ويلقب

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمْرُهُ نَافِذٌ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْإِسْلَامِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ.

الثانية: الإمارة القطرية، وَحَدُّ ذَلِكَ: أَنْ يَغْلِبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قَطْرٍ أَوْ أَقْطَارٍ، فَتَنْفِذَ فِيهَا كَلِمَتُهُ، وَيَعْلُو فِيهَا سُلْطَانُهُ، فَإِنْ الْوَاجِبُ عَلَى أَهْلِ تِلْكَ الْأَقْطَارِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي الْعَسْرِ وَالْيَسْرِ، وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرِهِ، فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلَهُ فِي قَطْرِهِ أَوْ أَقْطَارِهِ الَّتِي غَلِبَ عَلَيْهَا، وَنَفِذَ فِيهَا أَمْرُهُ، وَعَلَا فِيهَا سُلْطَانُهُ، مَا لِلْخَلِيفَةِ فِيمَا تَحْتَ يَدِهِ مِنْ أَقْطَارٍ.

وَأَمَّا إِمَارَةُ السَّفَرِ فَهِيَ مُؤَقَّتَةٌ، وَبِهَذَا تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا إِمَارَةَ فِي الْحَضَرِ، إِلَّا إِمَارَةُ الْعَامَّةِ الَّتِي لَهَا وَحْدَهَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ، نَعَمْ؛ مَدِيرُ الْمَوْسُئَةِ الْحُكُومِيَّةِ أَوْ الْمَصْلُحَةِ وَالْوَزِيرُ أَوْ غَيْرُهُ، لَهُ فِي وِلَايَتِهِ مَا مَنَحَهُ الْحَاكِمُ الْعَامُّ أَوْ الْإِمَامُ الْعَامُّ، فَهُوَ يُسْمَعُ لَهُ وَيُطَاعُ فِي هَذِهِ الْحُدُودِ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي هَذَا.

وقول الشيخين -رحمهما الله- : «وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ» هَذَا قَدْ بَيَّنَّاهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِيمَا تَقَدَّمَ.

تَمَمَّ:

أَظُنُّ أَنَّ الْكَثِيرَ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَطَالِبَاتِهِ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْجَمِيعُ، مَرَّتْ بِأَبْصَارِهِمْ وَأَسْمَاعِهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

أَنْزَلَهَا رَبُّنَا ﷻ بِوَاسِطَةِ جَبْرِيلَ ﷺ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ وُلاةَ الْأَمْرِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ الْبَرُّ التَّقِيُّ الَّذِي يَتَأَسَّى بِالْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَيْمَّةِ

الهدى، وأن منهم الظلوم العسوف المستأثر، ولم يخفَ شيء عن الله - تبارك وتعالى -، فلماذا يا عقلاء الإصلاح إن كنتم كما تدعون، لماذا لا تلتزموا هذه الآية، وتصبروا على ما يصيبكم من حكامكم من أثره وعسف وظلم؟!

ونحن لا نقول لكم: أحبوا هذه الأمور، لا، ولكن الزموا سنة محمد ﷺ، وسنة الخلفاء الأربعة ومن معهم، ومن بعدهم من خيار هذه الأمة، فإنه هو برُّ النجاة والسلامة والسعادة في الدنيا والآخرة، وإياكم وبنيات الطريق وأفكار البشر، وإن كانوا صوامًا قوامًا عبادًا، فإن أقوال البشر لا عصمة فيها، إنما العصمة في الكتاب والسنة وإجماع أئمة العلم والإيمان والدين.

هاهنا قد يقول قائل: من ولاية الأمر على المسلمين من هو كافر نصراني، أو منتسب للإسلام، لكنه بعثي أو علماني أو شيعي؛ واضح أمره! فنقول: لا تعرّضوا دماء المسلمين وأموالهم لسطوة هذا الكافر، نعم، إن كانت عندكم قوة مثل قوته، وعلمتم في غالب ظنكم أنكم منصورون عليه - إن شاء الله -، وقدرتم على خلعه؛ فاعملوا على خلعه، وإلا ففرّوا بدينكم وأعراضكم، واحقنوا دماء المسلمين وأموالهم، فهناك بعض الحكام الكفرة تجد حتى الدول الكافرة نافرةً منه، ماقّته له، لكن بعضهم تجد معه دول كافرة مؤيّدة له، ومعه بعض الدول التي تدعي الإسلام وهي كافرة؛ رافضية أو بعثية مثله، لكن احقنوا دماء المسلمين.



وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوزَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ.

الشرح

السُّنَّةُ والجماعة شيئان؛ فأحياناً تكون سنَّةٌ، وليس معها جماعة، كأن تكون وحدك أو أفراد على سنَّة محمد ﷺ، فالزم هذه السنَّة، واترك هذه الفئات المتناحرة؛ لقوله ﷺ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا» الحديث^(١).

وأحياناً تكون جماعة على سنَّة، فالزمهم؛ لقوله ﷺ: «تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»^(٢). وإن كان الإمام فاجراً عسوفاً؛ فالزمهم.

وأحياناً تكون الجماعة مختلطة، فيها سنَّة وبدعة، فالزمها كذلك، فالقسمة ثلاثية حسب ما استقرَّ عندي بالاستقراء، ومن هنا أقول لأبنائي المسلمين من الرجال والنساء: كلُّ أمير على قطر من أقطار الإسلام ومن حوله، مادام أنه مسلم وهم مسلمون؛ فهم جماعة، وهو إمامهم، فالزموهم؛ حتى تحقنوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، وعلينا أن نكره الفرقة، فهي ضد الجماعة؛ هذا ما أوصى به محمد ﷺ، إذ قال ﷺ: «وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٣).

وكان ابنُ مسعود رضي الله عنه يقول: «عَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّهَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث (١٨٥١)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أَمَر بِهِ، وَإِنَّ مَا تَكْرَهُونَ فِي الْجَمَاعَةِ خَيْرٌ مِّمَّا تُحِبُّونَ فِي الْفِرْقَةِ»^(١).

فمثلاً الناس يحبُّون أن يكون البلد ذا أمراء، وكلُّ أمير مستقلٍّ، لكن هذه فرقة، فالزموا الجماعة وإن كان فيها ما فيها من العسف والظلم وغير ذلك.

وبهذا تعلمون يا معشر المسلمين والمسلمات أن ما يواجه به حكام المسلمين من المظاهرات والاعتصامات في المساجد أو في الشوارع ليس من دين الله في شيء، فالمظاهرات أوَّل من سنَّها ابنُ سبأ اليهودي الذي أسلم نفاقاً وكيداً لأهل الإسلام، ثم أخذ عنه ذلكم الرافضة، فهو إمامهم، وكلُّ ثوريٍّ على إمام مسلم سلفه ابنُ سبأ اليهودي اليمني، واليمن بريئة منه والله الحمد، لكن هذا من باب النسب، وهذا التثوير والتهيج من عمل الخوارج القعدية.

فوليُّ الأمر مشغول الذمَّة بالأُمَّة، فمن واجباته نصرَةُ المظلوم وردع الظالم، وأخذ الحق من القوي للضعيف، وإشاعة الأمن، وحماية السبل، على ما فيه، فله إذن أن يعاقب بالقتل فما دونه لمن سعى مفسداً في الأرض، وناشراً للفوضى.

ومن هنا أقول للنسوة اللَّاتي تعرَّضن للحبس والعقاب: يا مسكينة، أنت كما يقول المثل: «على نفسها جنت براقش»، وسلفك غزاة الخارجية ومن سنَّ

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٩/١٩٨-١٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (٤/٥٩٨)، والآجزي في «الشریعة» (١٧)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١/٣٢٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥٨) و(١٥٩)، وأبو نعيم في «الحلیة» (٩/٢٤٩).

سَتَّهَا، فلو قتلها وليُّ الأمر -ولن يقتلها إلَّا بعد حكم قضاة المسلمين- كان محقًّا.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ أَنْ المسلمين أجمعوا على قتال الرافضة والخوارج إذا فارقوا الجماعة^(١).



(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٥/٢٤٣)، (٢٨/٤٧٥-٤٧٦ و ٥٥٤-٥٥٥)، (٣٥/٧١).

وَأَنَّ الْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ ﷺ نَبِيَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَالْحُجُّ كَذَلِكَ، وَدَفْعُ
الصَّدَقَاتِ مِنَ السَّوَائِمِ إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

الشرح

هذه جملة من خصائص الإمام المسلم، أولها الجهاد، وأهل السنة يذكرون
الجهاد؛ ويعنون جهاد الطلب، وإليه ينصرف كلامهم، ويتبعه كذلك جهاد
الدفع، على ما تقدّم تفصيله، وهذا الجهاد يكون مع كل حاكم مسلم؛ سواء كان
الجهاد خارجياً أو داخلياً إذا صال بعض الكفرة على بعض الولاية، فله إذا قدر
أن يقاتلهم قتال الصائل، بل يسوغ له إذا صال مسلم على مسلم فجنّد نفسه
لقتاله والسطو عليه وغير ذلك، أن يقاتله؛ لأن الإمام ذمّته مشغولة بحماية أمن
الأمة كلها.

ولو قال قائل: الجهاد ضد الكفرة في قطر كذا، فيه غلول، وفيه... وفيه...،
نقول: هذا لا يبطله؛ لأن الغلول لا يبطل الجهاد، ومن غلّ؛ فعليه غلوله، ولكن
حين يدعو إمام المسلمين إلى الجهاد وجب حينئذ النفير، وإذا لم يدع، ولكن
قوتلت طائفة في ولايته من مسلمين فهبوا لقتالهم؛ فالجهاد على من في تلك
المقاطعة من الولاية فرض عين، وعلى من عاداهم فرض كفاية، نقول هذا وإن
رغمت أنوف! وهذه فتوانا يعرفها وفتوى غيرنا من أهل العلم -ولله الحمد-
يعرفها القاضي والداني، وقد أشيعت في حينها.

ومن خصائص وليّ الأمر الحجّ والجمعة؛ فهو الذي يقود الناس فيها، وهو الذي يقوم على أخذ الزكاة وجبايتها.

وقولهما: «الصَّدَقَاتُ»: جمع: صدقة، والمراد بها هنا: الزكاة المفروضة.

وقولهما: «السَّوَائِمُ» جمع: سائمة، وهي بهيمة الأنعام من الغنم والبقر والإبل، التي ترعى الحول أو أكثره في الأودية والشعاب تتبع الكلاء، أمّا المعلوفة فلا زكاة فيها، كذلك يجبي وليّ الأمر زكاة الحبوب والثمار، على التفصيل الذي ذكره أئمة الفقه والحديث.

وفي قولهما هذا إشارة إلى شيئين:

أحدهما: أن الأموال الزكوية قسمان:

القسم الأول: في السوائم.

القسم الثاني: في الحبوب والثمار؛ التمر والبُرّ والشعير والذرة والدُّخن.

فهذه تدفع إلى وليّ الأمر الإمام القائم، وقد برئت الذمّة، وأقول -على سبيل الفرض وهو محال إن شاء الله-: لو كان يشتري بها الوالي وحاشيته خمرًا، فليس علينا شيء، ولا يلحقنا إثم، ولا يسألنا ربُّنا عن هذا، فإن رسول الله ﷺ أمرنا أن ندفع صدقاتنا إلى من ولّاه الله أمرنا، هذا هو الواجب علينا، أمّا الفحص عن وجوه إنفاقها بعد أن تقع بيد الإمام، والتحسس عن ذلك وتبعه، أو التحرج من دفعها إليه لفسقه وفجوره، فلا شأن لنا به، ولا ننشغل به؛ لأننا لم نكلّف ذلك.

وإذا لم يهتمّ بجمعها، ولم يجنّد جنداً لجبايتها ولم يبعث عمالاً لذلك؛
فهنا حالان:

الحالة الأولى: أنه يتقبّلها ويصرفها في المصارف الثمانية المذكورة في
سورة براءة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا
وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة: ٦٠].

الحالة الثانية: ولها صورتان:

إحدهما: أنه لا يتقبّلها.

والثانية: أنه إذا عُرِف أنه ليس بصاحب ذمّة وأمانة؛ فقد يصرفها في
مصارف غير المصارف الثمانية، فهنا يجب على صاحب المال أن يصرف
صدقته في المصارف الثمانية الموجودة.

أمّا القسم الثاني: من الأموال الزكوية، كزكاة النقدين، وعروض التجارة،
وحلّي المرأة -على القول الراجح-؛ فهذه إلى ربّ المال، وليست للإمام، لكن
إذا طلبها؛ فسمعاً وطاعةً، ولا نأخذها، ولسنا مسؤولين حتى لو دفنها تحت
التراب لا يهْمُنَا ذلك، وبرئت الذمّة بطلبه إيّاها منّا.

كما أن من خصائص الإمام إقامة الحدود، فلا يجوز لغيره من آحاد الرعية
أن يفتت عليه فيها، لكن إذا أقام أحد الحدّ وبلغ الإمام فأقرّه نفذ، كما كان شيخُ
الإسلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ يقيم الحدود والإمام يعلم ذلك، ولا ينكر عليه^(١).

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٧/٧٢٨ - هجر).

وهاهنا تنبيهٌ تتمّةٌ لمبحث الإمامة والإمارة:

أقول: من وُلِّيَ على المسلمين إمّا يكون مسلمًا برًّا أو فاجرًا، أو يكون كافرًا، فالوالي المسلم هو الذي يعتقد أن له في الرقاب البيعة، وأن ولايته شرعية كيفما وليها، بالبيعة، أو بالغبلة، أو بأيّ طريق كان، فإذا وصل إلى قطر أو أقطار حاكمٌ من المسلمين، وولِّيَ على هذا القطر، ونفذت كلمته فيه، سمعنا وأطعنا، وليس علينا إلا ذلك، حتى ولو جاءت به دولةٌ كافرةٌ ونصبته علينا، سمعنا وأطعنا؛ لأن أهل السنة يُسهمون في إشاعة الأمن والعدل، ونصرة المظلوم على الظالم، ويسعون في جمع الكلمة، ونبذ الفرقة.

الثاني من أهل الولايات: الحاكم الكافر، فهذا يُفرّق بينه وبين الأول، فالأول - وهو المسلم - مع اعتقادنا صحّة ولايته، وأنها شرعية، نحبه ونحبُّ له الخير، وننصح له ما استطعنا، وأمّا الكافر فإنّنا لا نحبه، ولا نعتقد شرعية إمارته علينا، ولكن نستسلم ولا ننازعه؛ حرصًا على أن تحمى حوزة الإسلام، وتحمى بيضة أهله، ولا نعرض أنفسنا لمقاومته، ولا نتصدّى لحربه؛ لأننا مهما حُزنّا من القوة، فلن تعادل شيئًا بالنسبة لقوّته.



وَالنَّاسُ مُؤْمِنُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ بِعَبَدٍ .

الشرح

هذا تنمّة لما سلف من الحكم بالظاهر، وقد فصلنا فيه القول، والمراد بهذا أهل القبلة أهل الإسلام قطعاً، ولا يُراد بهم غيرهم، فالناس قسمان: مؤمن وكافر، فالكافر لا شأن لنا به؛ هو كافر، يهودياً كان، أو نصرانياً، أو مجوسياً، أو بعثياً، أو شيعياً؛ هو كافر لا شأن لنا به، ولكن نعاملهم على وفق ما أعطاهم أميرنا وحاكمنا من الأمان والعهد، سواء سُمّي المَلِك أو رئيس الجمهورية أو أمير الدولة أو غير ذلك، فنحفظ فيهم ذمته وأمنه، ونحترم أموالهم، ولا نعتدي عليهم في أموالهم ولا نفوسهم، وندعوهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، نحبُّ أن يكونوا مسلمين على السُنّة، هذا بالنسبة لغير المسلمين.

أمّا المسلمون فيُحكم على ظاهرهم، فإن أهل الإسلام منهم المؤمن الخالص -جعلنا الله وإياكم منهم-، ومنهم المنافق الذي يظهر الإسلام ويُبطن الكفر، فتعامل مع الجميع على أنهم مسلمون في الظاهر، ولهذا يكون بيننا وبينهم التوارث والمناكحة وغير ذلك، لكن قد يُهجر لمصلحة مَنْ عُلِم أنه منافق؛ لأن المنافق كافر في الباطن، أو مبتدع ضالُّ يهجر إذا اقتضى الأمر هجره، وأن المصلحة متحققة في هجره، ولعلّه يأتي -إن شاء الله- مزيد تفصيل في هذه المسألة في باب هجر المبتدع.

وما يظهر من الأقوال والأعمال لا يخلو عن حالين:

- إمّا خيرٌ وسنة: فيُحكم له بهذا في الظاهر.

- وإِمَّا شَرُّ: كالزنا والسرقه وشرب الخمر وغير ذلك من الأعمال المفسّقة، فيحكم عليه بشرّ، ففي الدنيا يحكم عليه بحسب ما أظهر من خير وشَرٍّ، ولكن في الآخرة فبينه وبين الله، فالذي يظهر خيراً قد يُظهره رياءً وسُمعةً أو نفاقاً، فأمره إلى الله، قل: هذا صاحب صلاة، وصاحب صيام، وصاحب سنّة، فيما نرى، ومن أظهر الشرّ كذلك.

والبدعة لا تدخل في هذا؛ فمن أظهر بدعةً فهو على تفصيل عندنا، بل عند أئمة الإسلام، وإيضاح ذلك أنه إمّا أن تجتمع فيه الشروط والموانع، فهذا حسب ما يُظهره من مخالفات بدعيّة أو فسقيّة أو كفريّة، وهذه المسألة قد فصلناها.

والثاني: ألا تقوم عليه حجة، فيبقى هنا وصف العمل، والحكم على العموم؛ فمن أظهر بدعة، قلنا: مبتدع، ومن أظهر كفرًا، قلنا: كافر، ومن أظهر فسقًا، قلنا: فاسق، وقد فصلنا هذه المسألة فيما تقدّم، وأحللناكم على «القواعد المثلي» للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.



وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ؛ فَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا؛ فَهُوَ مُصِيبٌ.

الشرح

قولهما: «وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ»؛ لَأَنَّ عَلِمْنَا بِحَالِهِمْ فَرُعٌ عَنِ الْعِلْمِ بِسِرَائِهِمْ، وَسِرَائِرُهُمْ غَائِبَةٌ عَنَّا، فَنَحْنُ لَنَا مَعَ هَؤُلَاءِ حَالَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: الْحُكْمُ عَلَى ظَاهِرِهِمْ.

وَالثَّانِي: نَكِلُ سِرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَأَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَمَثَلًا مِنْ رَأْيَانِهِ يَعْتَازُ الْمَسَاجِدَ، وَلَا تَفْوُتُهُ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةٌ؛ أَتَيْنَا عَلَيْهِ خَيْرًا، وَمَا لَنَا مِنْ شَأْنِهِ فِي بَاطِنِهِ شَيْءٌ، أَهْوَى مُخْلِصٌ أَوْ مُرَاءٍ، لَمْ نَكْلَفْ بِهَذَا. ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْإِمَامِينَ مَسْأَلَةَ أُخْرَى تَتَّبِعُ هَذِهِ، وَهِيَ: حُكْمُ الْمَرْءِ عَلَى نَفْسِهِ بِالْإِيمَانِ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، يَعْنِي: أَنَّهُ يَدِينُ اللَّهَ ﷻ بِالْإِسْلَامِ؛ يَخْلُصُ الْأَعْمَالُ لِلَّهِ وَالْمَتَابَعَةُ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَيَفْعَلُ الْأَوَامِرَ، وَيَجْتَنِبُ النَّوَاهِي - وَهَذَا هُوَ الْمُؤْمِنُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ هَذَا، أَمَّا التَّزْكِيَةُ الْمَطْلُوقَةُ؛ كَأَن يَقُولَ: «إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا»، أَوْ «هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ» فَهَذِهِ هِيَ الَّتِي يَسْتَنْكَرُهَا أَهْلُ السُّنَّةِ، فَالْعِبَارَةُ الْأُولَى فِيهَا تَزْكِيَةٌ لِلنَّفْسِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ». قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَا أَنَا،

إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ»^(١).

لكن يجوز أن يقول: أنا مؤمن بالله الحمد، أنا على سنةٍ والله الحمد، فيظهر فقره إلى الله، واعترافه له بالفضل عليه، أمّا قوله «أنا مؤمن حقاً» فهذا مبتدع؛ لما في ذلك من تزكية النفس.

والعبارة الثانية: «هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ» فيها حكم بالغيب؛ لأنه لا يدري عن إيمانه عند الله، وهو أظهر الإيمان فيكفي أن يقول: إنه مؤمن بالله الحمد، وعلى سنة محمد ﷺ والحمد لله؛ ولا يقل: «هو مؤمن عند الله»؛ لأن هذا حكم منه على الغيب؛ لأنه لا يدري هل يُختم له بخاتمة حسنة، أو بخاتمة سيئة.

وقول الشيخين -رحمهما الله-: «وَمَنْ قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا؛ فَهُوَ مُصِيبٌ»؛ هذا يتضمّن الإيمان بالربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وبما جاء عن الله ﷻ وعن رسوله أو عن رسله.

ومثلها قول القائل: «أنا مؤمن، والله الحمد»، أو «أنا مسلم، والله الحمد»، أو «من الله عليه بكذا وكذا...»، ونحوها من العبارات التي تتضمّن معنى الإقرار والشهادة على ما يعلمه العبد من نفسه؛ فهي جائزة.



(١) رواه البخاري في كتاب المرضى، باب: تَمَنَّى الْمَرِيضُ الْمَوْتَ، حديث (٥٦٧٣)، ومسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب: لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُهُ بَلْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حديث (٢٨١٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وَالْمُرْجئةُ مُبْتَدِعةٌ ضَلَالٌ.

الشرح

من هنا بدأ الإمامان الرازيان -رحمهما الله- في ذكر الفرق المخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة، ولا غرابة أن يصنع هذا الإمامان هذا الصنيع، فلقد كان لهما في رسول الله ﷺ وأصحابه ومن مضى قبلهما من أئمة الإسلام الأسوة الحسنة.

أقول: قد مضت السنة بذكر أهل البدع والتحذير منهم؛ لأن الكثير منهم يلبسون لباس السنة، فيغترُّ بهم أناسٌ من أهل السنة، فيقعون في شراكهم؛ لما يلبسونه على الناس من الحق بالباطل، ويروجونه من الضلال، ويزينونه للناس، ويقلبون الحقائق، والأصل في هذا ما صحَّ عن النبي ﷺ، وتواتر عنه النقل به، ومن ذلكم قوله ﷺ: «وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قالوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»، أخرج أبو داود وغيره^(١). وهو حديث صحيح بمجموع طرقه.

وقد فسَّر ذلكم ابنُ مسعود رضي الله عنه فَقَالَ: «الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ»^(٢).

(١) رواه أحمد (١٦٩٣٧)، وأبو داود في كتاب السنة، باب: شرح السنة، حديث (٤٥٩٧)، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: افتراق الأمة، حديث (٣٩٩٣)، وانظر: «الصحيحة» للألباني (٢٠٣) و(٢٠٤) و(١٤٩٢).

(٢) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/٤٠٨-٤١٠).

قَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ: «يَعْنِي: إِذَا فَسَدَتِ الْجَمَاعَةُ؛ فَعَلَيْكَ بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ قَبْلَ أَنْ تَفْسُدَ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْجَمَاعَةُ حِينَئِذٍ»^(١).

فبان بهذا الحديث وتفسيره: أَنَّ الْأُمَّةَ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ قِسْمَانِ، وَلَا ثَالِثَ لِهَمَا:

أحدهما: جماعة الحق والهدى، وهم الذين اتبعوا النبي ﷺ، وورثوا الفقه في الدين عنه وعن أصحابه وأئمة السلف الصالح بعدهم، فهؤلاء هم أهل السُّنَّة والجماعة، وهم أهل الحق الذين هم خاصَّة أهل الحق.

والثاني: أهل البدع، فهؤلاء ليسوا على حقٍّ فيما ركبوه من بدعهم، وما وافقوا فيه أهل السُّنَّة كانوا مُحَقِّقِينَ، لكن عند أهل السُّنَّة والجماعة هم مبتدعة ضَلَالٍ، فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةَ والجماعة؛ أعني: الْأُئِمَّةَ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ رَكِبَ بَدْعَةً مِنَ الْبِدَعِ عَالِمًا عَامِدًا معاندًا؛ كان مبتدعًا ضَالًّا، وَلَا يَعْفِيهِ مِنْ وَصْفِهِ بِالْبَدْعَةِ وَوَصْنِهِ بِهَا مَا وَافَقَ فِيهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ حَقٍّ، فَلْيُعْلَمْ هَذَا.

وأخرج البخاري ومسلم^(٢)، عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧] ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّيَ

(١) رواه ابنُ عساکر في «تاريخ دمشق» (٤٦/٤٠٩)، وذكره أبو شامة في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢٢- دار الهدى)، وابنُ القيم في «إعلام الموقعين» (٣/٣٠٨- الكتب العلمية).

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، حديث (٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم، باب: النَّهْيُ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ، حديث (٢٦٦٥).

اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ».

وأخرج مسلم في «مقدمة صحيحه»، والبغوي في «شرح السنة» وغيرهما^(١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ».

وأخرج أحمد ومسلم^(٢)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ...» الحديث.

فلا غرابة أن ينبري أئمة مثل الرازيين وأحمد والشافعي ومالك وغيرهم من أئمة العلم والإيمان والدين، ذبّا عن السنة، كاشفين حال من خالف السنة وركب البدعة ودعا إليها؛ وذلكم:

أَوَّلًا: تحصينُ هذه الأمة من شرِّ أولئك المبتدعة الضلال.

وثانيًا: حتى يُجْتَنَّبَ هذا الضالُّ المضلُّ، ويبقى منبوذًا محصورًا على نفسه، وبهذا تُصانُ الأمة من غائلة البدع والمحدثات في الدين.

(١) رواه أحمد (٨٢٦٧)، ومسلم في المقدمة، باب: في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، (١٢/١)، وابن حبان (٦٧٦٦)، والحاكم (١٨٤/١ - مصطفى عطا) وصححه، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣/١) وحسنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٦٧).

(٢) رواه أحمد (٦٥٠٣) و(٦٧٩٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، حديث (١٨٤٤).

ذكر هنا الشيخ ابن أبي حاتم عن أبيه وعن أبي زرعة الرازيين - رحم الله الجميع - المُرَجَّة، وهي أول فرقة تمرُّ بنا في هذه الرسالة، والمُرَجَّةُ من الإرجاء.

والإرجاء معناه في اللغة: التأخير^(١). يقال: أرجأه يُرَجَّه، ويقال: يُرَجَّه إذا أخره عن رتبته، أو مكانه، أو محله.

قال تعالى فيما قصَّه علينا من خبر موسى ﷺ وخبر عدوّه فرعون - عليه لعنة الله - حين شاور اللّثيم اللّعين ملأه؛ ما يصنع بموسى ﷺ وأخيه ووزيره هارون، قالوا: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف: ١١١]؛ يعني: أخر أمرهما.

والإرجاء في مصطلح أهل الشرع: هو تأخيرُ العمل عن الإيمان، وإخراجه من مسمّاه^(٢).

وينقسم المُرَجَّة إلى قسمين:

القسم الأول: المُرَجَّة الغالية من الجهمية، وهؤلاء يحدّون الإيمان بأنه التصديق فقط، ومن هنا قالوا: لا يضُرُّ مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر

(١) انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (٢/٤٩٥)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (١١/١٢٥)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير (٢/٢٠٦)، و«لسان العرب» لابن منظور (١١/٨٣-٨٤).

(٢) انظر: «إجماع السلف في الاعتقاد» للكرماني (ص ٢٩-٣٢)، و«الرد على من أنكر الحرف والصوت» لأبي نصر السجزي (ص ٣٣٤)، و«التبصير في الدين» للإسفرائيني (ص ٩٧)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٧/١٩٥-١٩٦ و ٣٦٣-٣٦٤)، و«فتح الباري» لابن حجر (١/١١٠).

طاعة، وهذا خطأ فاحش! فالذنوب -أعني: الكبائر منها- قد يدخل الموحد يوم القيامة النار، جرّاء ما لقي الله مُصرّاً عليه منها، ويمكث فيها ما شاء الله، ولهذا فإنه يستوي عندهم بناءً على هذه العقيدة الفاسدة العفيف البرّ التقى والفاجر اللئيم الفاسق، الجميع عندهم سواء، والصائم المصلّي المزكّي مثل مَنْ لم يؤدّ من ذلك شيئاً عندهم؛ لأن الإيمان قدر مشترك؛ وهو التصديق، فما داموا صدّقوا فهم مؤمنون، وإنما يعاقب على الذنب من يستحلّه، وهذا الرأي مخالف الكتاب والسنة والإجماع.

القسم الثاني: مرجئة الفقهاء، ويقال: المتوسطة، ومنهم أبو حنيفة وشيخه حمّاد ابن أبي سليمان، فهؤلاء يحدّون الإيمان بأنه قولٌ باللسان، واعتقادٌ بالقلب، ولا يُدخلون العمل في مسمّى الإيمان، وهو عندهم شرط كمال، وليس هو من مسمّى الإيمان، فسمّيت المتوسطة من هذا الوجه؛ لأنهم أخفّ -ولو كانوا ضلّالاً مبتدعة- من المرجئة الغالية مرجئة الجهمية، التي يقال لها: الأم؛ لأنها ورثتها، فكما أن المعتزلة ورثة الجهمية، فمرجئة الفقهاء ورثوا الجهمية الغالية، ولهذا أطلق الشيخان -رحمة الله عليهما- القول: «المرجئة ضلّال»، فهم ضلّال مبتدعة؛ سواء كانت المرجئة الأولى الغالية أو المرجئة الثانية التي هي مرجئة الفقهاء، فهذه وتلك كلتاها مبتدعة وضالة، مخالفة سبيل المؤمنين.

وقد عرّفنا الإيمان عند أهل السنة والجماعة فيما سبق أنه: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

وبهذا يظهر شيئان:

أحدهما: اتفاق الطائفتين على إخراج العمل من مسمى الإيمان.

وثانيهما: أن الأولى أشدُّ بدعةً من الثانية، وإن كانت الثانية كذلك على ضلال؛ لأن مقتضى قولهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.



وَالْقَدَرِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ ضَلَالٌ، فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

الشرح

القدرية إذا أطلقت فهم نفاة القدر، القائلون: لا قدر، والأمر أنف، وهم قسمان:

قدرية غالية: وهم مُنْكَرَةُ عِلْمِ اللَّهِ بالأشياء وكتابتها إياها في اللوح المحفوظ، وهؤلاء كفَّارٌ بإجماع أهل العلم والإيمان^(١).

ومعتقدهم أن الله يأمر وينهى ولم يعلم ما يكون، ولم يكتبه عنده في اللوح المحفوظ، فخالفوا الكتاب والسنة والإجماع، وكذبوا القرآن، وكذبوا متواتر السنة، وكذبوا إجماع الأئمة، فالأدلة على علم الله ﷻ بما كان وبما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، أكثر من أن تحصى، وأشهر من أن تذكر.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٩٧].

[٩٧].

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/١٥٦)، و«مجموع الفتاوى» (٨/٤٤٥ و ٤٥٠)، و«درء

تعارض العقل والنقل» (٩/٤٠٢)، و«جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/١٠٤).

وكذلك الكتابة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]..

ومن السنة الصحيحة: «أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَاتِبٌ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ»^(١).

وأجمع أهل العلم والإيمان والدين على هذا، فخالفتهم هذه الطائفة من القدريّة، فكانوا كفّاراً ولو صلّوا أو صاموا أو حجّوا أو زكّوا أو عملوا أيّ عمل. وهذه الطائفة يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد انقرضت»^(٢).

أقول: ولا يُستبعد أن يوجد منهم أحدٌ الآن؛ لأن البدع يجزُّ بعضها بعضاً، ولهذا قال قائل الأئمة: «البدعة بريد الكفر»^(٣).

فالذين أحدثوا بدعة التسبيح بالحصي جماعة؛ الذين أنكر عليهم ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صنيعهم، ووبّخهم، جرّتهم بدعتهم إلى قتال صفوة الأمة وخيارها من الصحابة والتابعين، قال عمرو بن سلمة راوي الخبر رَحِمَهُ اللَّهُ: «فرايت عامّة أولئك الحلق يطاعوننا يوم النهروان مع الخوارج»^(٤). وصاروا يتقرّبون بدماء

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٤٩)، (٨/ ٤٥٠)، (١٣/ ٣٧).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٥٥٢)، (١٠/ ٣٩٧).

(٤) رواه الدارمي في «سننه» (٢١٠)، وصحّحه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٠٥).

خيار الأئمة، ويقولون: الرواح الرواح، الجنة الجنة!^(١)، بل النار النار! إن الجنة ليست في دماء خيار الأئمة وصفوتها من الصحابة وفضلاء التابعين، لكن البدع تسوِّغ الكفر.

والثانية: قدرية متوسطة: وهي دون الأولى، وهؤلاء يُنكرون خلق أفعال العباد، وينكرون شمول المشيئة لأفعال العباد. وكلا الطائفتين ضالّة، سواء هذه أو تلك، لكن الطائفة الأولى كفّار؛ كفرهم الأئمة؛ لأن الإيمان بعلم الله المحيط بكلّ شيء، وكتابته ذلك في اللوح المحفوظ، معلومٌ من الدين بالاضطرار، حتى عوام المسلمين يعلمون هذا، أعني إجمالاً. وأمّا خلق أفعال العباد ومشيتهم وما يجري في الكون؛ هذه من الأمور الخفية التي لا يدركها إلا خواص من الناس.



(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٥/ ٨٥-٨٦ التراث)، و«تلبيس إبليس» لابن الجوزي (ص ٨٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠/ ٥٨٦-٥٨٨).

وَأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ كُفَّارٌ.

الشرح

الجهمية: هم أتباع الجهم بن صفوان الترمذي، وهذا ورث عن الجعد بن درهم، والجعد بن درهم ورث التعطيل عن اليهود؛ إذ أخذ هذا عن أبان بن سميان، وأخذ أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وطالوت ورث ما ورث عن لبيد بن الأعصم الذي سحر النبي ﷺ^(١).

والجهمية ينكرون أسماء الله وصفاته كلها، ولا يثبتون لله اسماً ولا صفةً، ينكرون ذلك كله، ولهذا كفَّروهم الأئمة، وأخرجوهم من الفرق الإسلامية فلم يُعدُّوها فرقة إسلامية^(٢).

فالفرق الإسلامية ثلاثٌ وسبعون فرقة، وهم قسمان:

- فرقة ناجية منصوره وهم الجماعة.

- واثنان وسبعون فرقة هالكة ضالَّةٌ مُضِلَّةٌ؛ وهم أهل البدع.

فالجهمية لم يعدَّها أئمة الإسلام من فرق المسلمين، فهي فرقة كافرة؛ لأنهم بالإضافة إلى إنكارهم أسماء الربِّ -جلَّ وعلا- وصفاته، كذلك نشأ عن مذهبهم أمورٌ أخرى؛ منها الجبر، ومنها الإرجاء الغالي، ومنها القول بخلق

(١) انظر: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٦/ ١٤٩ - تدمري)، و«مجموع فتاوى» ابن تيمية (٥ / ٢٠).

(٢) انظر: «مجموع فتاوى» ابن تيمية (٢/ ١٤٠) و(٣/ ٣٥٠ - ٣٥١).

القرآن، وغير ذلك من الضلالات التي أدخلوها على أهل الإسلام، وهذا الجهم بنُ صفوان قتله سلم بن أحوز - ويقال: سالم بن أحوز - في أول المائة الثانية من الهجرة^(١). وكما أن شيخه الجعد بن درهم قتله خالد بن عبد الله القسري يوم النحر، وقال: «صَحُّوا تَقَبَّلَ اللهُ مِنْكُمْ؛ فَإِنِّي مُصَحِّحٌ بِالْجَعْدِ بْنِ دَرَهْمٍ، فَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَمْ يَكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا»، ونزل من المنبر فذبحه أمام المسجد^(٢). فَعُدَّ قَتْلُ هَذَيْنِ الضَّالِّينَ مُنْقِبَةً لَدَيْنَكُمُ الرَّجُلَيْنِ.

ولا يزال رجال من أساتذة الجامعات يدافعون عن الجهم، ويتبجحون ويتشدقون في الفصول، يقولون: وما يدريك أن الجهم قد حطَّ رحاله في الجنة؟! وبعد التتبع والاستقراء وجدتُ أنهم أخذوا هذا عن جمال الدين القاسمي الشامي، وهذا فاجر ضالُّ مُضِلٌّ؛ يدافع عن أساطين في الإلحاد والكفر، مثل ابن عربيِّ صاحب وحدة الوجود، ويدافع عن غيره من أئمة الضلال، ومع هذا يدافع هذا الدكتور عنه ويبجِّله، وآخر يشني عليه ويقول: جهوده لا تنكر! هذا معنى عبارته في السُّنَّة، وقد رددنا - والله الحمد - على

(١) انظر: «ذم الكلام وأهله» للهرابي (١٢٢/٥ - الأنصاري)، و«الملل والنحل» للشهرستاني (٨٦/١)، و«مجموع الفتاوى» (١٠/٦٦-٦٧)، و«بيان تلبس الجهمية» (٢/٥٨٦)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦٧/٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/٢١٧).

(٢) انظر: «النقض على بشر المريسي» للدارمي (١/٥٨٠-٥٨١)، و«المنتظم» لابن الجوزي (٦/٣٠٠)، و«الكامل» لابن الأثير (٤/٢٨٣-٢٨٤)، و«مجموع فتاوى» ابن تيمية (٢/٣٥٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/٣٣٨)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٩/٣٥٠)، و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز (٢/٣٩٥).

كليهما في رسالة لنا بعنوان: «تحذير أولي الألباب من المقالات المخالفة للصواب»^(١). وما ذلكم من عندي، بل والله هو ممّا ورثناه عن أئمة العلم والإيمان والدين والهدى.



(١) انظر الرد على الأول منهما في «المقالات»: «الرسالة السادسة» (ص ٩٧-١٢٤)، وعلى الثاني في «الرسالة الثامنة» (ص ١٦٧-١٧٦).

وَأَنَّ الرَّافِضَةَ رَفَضُوا الْإِسْلَامَ.

الشرح

الرافضة: هم فرقة غلاة من الشيعة، وهذا اللقب مأخوذ من صنيع طائفة من الشيعة، كانوا في جند زيد بن علي بن الحسين رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فقالوا له: تبرأ من أبي بكر وعمر، قال: وكيف أ تبرأ من وزيرِي جدِّي، -يعني: محمداً ﷺ-، فقالوا: إذن نرفضك، فسموا حينئذ الرافضة^(١).

ويسمّون أيضاً الشيعة الإمامية، ويسمّون الاثني عشرية^(٢)؛ لأن الأئمة عندهم هم اثنا عشرة رجلاً من آل البيت، ويدعون فيهم العصمة، والرافضة كفار مرتدّون، وممّا يوجب ردّتهم وإخراجهم من فرق المسلمين أنهم غلّوا في آل البيت غلّوا يصل بهم إلى تأليههم، والتعبّد لهم بما لا يليق إلا بالله ﷻ، وكفّروا أصحاب النبي ﷺ، فمنهم من يقول: الصحابة كلهم كفار، إلّا ثلاثة؛ هذا في رواية^(٣).

(١) انظر: «تاريخ الطبري» (٧/ ١٨٠-١٨١/ دار التراث)، و«مقالات الإسلاميين» للأشعري (١/ ٣٣ و ٦٩)، و«الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص ٢٥)، و«الأنساب» لابن السمعاني (٦/ ٣٦٥)، و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٥) و(١٣/ ٣٥-٣٦)، و«منهاج السنة» (١/ ٣٤ و ٣٥) و(٢/ ٦٩)؛ لابن تيمية، و«تاريخ الإسلام» (٨/ ١٠٦).

(٢) انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري (١/ ٣٣-٣٤)، و«الأنساب» لابن السمعاني (١/ ٣٤٤-٣٤٥)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٧/ ٤٥١-٤٥٢)، و«تاريخ ابن خلدون» (٤/ ٣٨).

(٣) انظر: «تفسير الصافي» (١/ ١٤٨)، و«الكافي» للكليني (٢/ ٢٤٤)، و«رجال الكشي» (ص ٦).

وفي رواية ^(١): «إلا سبعة. وفي رواية أخرى ^(٢): «إلا عشرة. ومنهم من يقول: كانوا مؤمنين ثم ارتدوا ^(٣). ومنهم من يقول: إن عامتهم فسقوا ^(٤). وهذا كفرٌ وخروج عن دين الله وردة. بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ الإجماع على كفر من شك في كفره، قال: «فإنه معلوم من الدين بالاضطرار» ^(٥).

وعندهم طوامٌ أخرى؛ منها رمي عائشة أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق ﷺ وعن أبيها، وعن سائر أزواج رسول الله ﷺ، وعن سائر الصحابة من الرجال والنساء -رضي الله عنهم أجمعين-؛ رميها بالبهت، وأنها ليست بريئة مما برأها الله ﷻ منه، ولا يزال كبراء منهم في محافل يصفونها بأنها ذات الفاحشة، ومن شطحاتهم وضلالتهم: أنهم يقولون بأن هذا القرآن محرّف، فهم يتعاملون معه مؤقتاً؛ حتى يخرج مهديهم الذي يعتقدون أنه دخل سرداب سامراء، وهذا السرداب لا يسع فأراً، كما ذكره بعض المؤلفين، ولهم بوائق أخرى، بل نقل عنهم من كتبهم الطعن في رسول الله ﷺ إذ كان يأتي عائشة وحفصة ^(٦). ولهم حماقات أخرى كثيرة جداً، ولهذا قال الشيخان: «رفضوا

(١) انظر: «رجال الكشي» (ص ١١-١٢)، و«الاختصاص» للمفيد (ص ٦٣)، و«بحار الأنوار» للمجلسي (٣٢٢/٢٢).

(٢) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية (٦/١٧٥).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣/٣٥٦)، و«منهاج السنة النبوية» (٤/٤٩٣)؛ لابن تيمية.

(٤) انظر: «الصارم المسلول» لابن تيمية (ص ٥٨٦ - الحرس الوطني).

(٥) «الصارم المسلول» (ص ٥٨٧).

(٦) انظر: «لله ثم للتاريخ» لحسين الموسوي (ص ٢١ - الأمل).

الإسلام»؛ أي: ارتدوا.

ولا يزال اليوم بعض المتربّعين على مراكز الدعوة في بعض الأقطار المجاورة يقول: لا نُكفّر الرافضة، وآخر يقول: من سبّ الصحابة كلّهم لا نكفّره، إلّا إذا قصد الطعن في الدّين، أليس هذا من الطعن في الدّين يا مسكين؟! هذا مغفل! هذا مجنون أعطي عصا، فصار يضرب بها ذات اليمين وذات الشمال، لا يبالي من أصاب رجلاً أو امرأة أو شيخاً كبيراً، يضرب أيّ شيء لا يهتم الأمر؛ لأنه مجنون! هذا جاهل! وأظنّ أن شيخه رَحِمَهُ اللهُ لو كان حيّاً ما ولّاه حظيرة غنم، فكيف يجلس متربّعاً على مركز يأمر وينهى ويقرّر السنّة، حقّه أن يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه؛ لأنه خالف الكتاب والسنّة والإجماع؛ فهذه الأدلّة كلّها متضافرة على وجوب توقيف الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ، والترضي عنهم والترحم عليهم، ثم هذه القاعدة التي جاء بها من تلقاء نفسه، من أين أتى بها؟ فالحكم على الظاهر، ليس على ما خفي من النّيّة، فمن أظهر حسناً من قول أو فعل؛ أثني عليه به، وقيل: هذا صدق، هذا شيء حسن جميل، ومن أظهر خلاف ذلك؛ رُدّ عليه ما أظهره من سيّئ الأقوال والأفعال.

والدليل على هذا: أن رجلاً حلف باللات والعزّى، فقال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ؛ فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»^(١). ولم يسأله عن نيّته،

(١) رواه أحمد (١٥٩٠) و(١٦٢٢)، والنسائي في كتاب الأيمان والنذور، الحلف باللات والعزّى، حديث (٣٧٧٦) و(٣٧٧٧)، وابن ماجه في كتاب الكفّارات، باب النّهي أن يحلف بغير الله، حديث (٢٠٩٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٣٤٩) و(٤٣٥٠)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٣/ ٢٥٥-٢٥٦)، عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقال آخر للنبي ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ! فقال: «جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا؟!»^(١). ولم يسأله عن نيّته.

فتفطنوا يا أولي الأحلام والنهي من طلاب العلم وطالباته! فإن كثيرا ممن ينتسب إلى العلم عامّة والسنة خاصّة، من يؤسس للناس أصولاً وقواعد من تلقاء نفسه، فاعرضوه على شرع محمد ﷺ؛ الذي هو الكتاب والسنة، وعلى وفق فهم السلف الصالح - ولا بدّ من ضمّه للكتاب والسنة؛ لأن سيرتهم ﷺ تطبيق عملي للكتاب والسنة على الوجه الصحيح -، فلا يخلو من أحوال ثلاث:

- إمّا أن يوافقها، فيجب قبوله.

- أو يخالفها، فيجب رده.

- أو يكون برزخاً لا نجد في شرع محمد ﷺ ما يخالفه ولا ما يوافق، فهذا يترك.

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ الإجماع على قتال الروافض والخوارج إذا فارقوا الجماعة^(٢)، والإمام القائم هو الذي ينفذ هذا الحكم فيهم، وقد يحول بينه وبين هذا الحكم أمور، لكن إذا هبّ لقتال الرافضة أو الخوارج كنّا معه، وأيدناه وناصرناه بالأقوال والأفعال إن قدرنا، ويتعيّن ذلك علينا إن طلب ذلك منّا.

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٥/٢٤٣)، (٢٨/٤٧٥-٤٧٦ و ٥٥٤-٥٥٥)، (٣٥/٧١).

وَالْخَوَارِجُ مُرَّاقٌ.

الشرح

قول الشيخين -رحمهما الله-: «مُرَّاقٌ»؛ أي: مارقة من الدين، ويُشير الإمامان -رحمهما الله- إلى قوله ﷺ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

وقوله ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(٢).

فكان هذا الوعد صادقاً في عليّ ﷺ ومن معه من الصحابة وخيار التابعين، ورضي الله عن عليّ ومن معه، وعن معاوية خال المؤمنين ومن معه من الصحابة، ورحم الله الجميع.

واعلموا -معاشر المسلمين والمسلمات- أن هذا اللقب؛ أعني الخروج، له معنيان: معنى عامٌّ ومعنى خاصٌّ.

فالمعنى العامُّ: هو كُلُّ من فارق جماعة المسلمين وإمامهم، وخرج عليهم بالسيف، كقُطَاعِ الطرق من العصابات واللصوص، فهم خوارج بهذا المعنى العام؛ لأنهم خرجوا عن حظيرة الجماعة وراية الجماعة.

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

والمعنى الخاص للخروج؛ تكفير الإمام ومن معه، وقد لا يكفرون الإمام، ولكن يكفرون مرتكب الكبيرة، فهم كل من كفر بالكبيرة، وقال بحل دم مرتكبها وماله، وإن لم يُشهر السيف؛ فإنه خارجي، والشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ يُكفر الخوارج، وحتى هذه الساعة أنا أميل إلى هذا، لكن لم أصدع به، ومن جالسني وأكثر مجالستي يعرف هذا عني.

والمُرَّاق أحد الألقاب الشرعية التي نصَّ عليها المعصوم ﷺ، وسَمَّاهم أيضًا سفهاء الأحلام، حدثاء الأسنان^(١)، وسَمَّاهم: كلاب النار، وشرُّ قتلى تحت أديم السماء^(٢)، وأمر بقتلهم وقتالهم ﷺ^(٣)؛ لما يُحدثونه في أهل الإسلام من الفرقة، وقتل الأنفس المعصومة، والاعتداء على الأموال والأعراض.

واعلموا -أيُّها المسلمون- أن الخوارج ينقسمون إلى قسمين آخرين:

محاربة، وقعدية.

(١) كما في حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦١١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، حديث (١٠٦٦).

(٢) كما في حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أخرجه أحمد (٢٢١٨٣) و(٢٢٢٠٨)، والترمذي في أبواب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، حديث (٣٠٠٠) وحسنه، وابن ماجه في المقدمة، باب: في ذكر الخوارج، حديث (١٧٦).

(٣) كما في حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦١١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، حديث (١٠٦٦).

فالمُحاربة: هم الذين يرفعون السيف ويُشهرونه، ويعلنون الحرب على القائم على أمر المسلمين ومن معه بحجة كفرهم، وهؤلاء المحاربة قسمان:

قسم لهم رايةٌ معلومةٌ اعتصموا بها: وتميزوا في مكان معيّن يمكن الوصول إليه، وهؤلاء هم الذين يسوغ للإمام مناظرتهم، وكشفُ شبههم، ومجادلتهم بالسنة، كما صنع رابعُ أمراء المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، حين بعث إلى أهل النهروان حبرَ الأمة وترجمان القرآن ابنَ عمّه عبد الله بن عباس عليه السلام، فناظر القوم فخصمهم وفلجهم وأفحمهم، ورجع منهم ألبان، واستمر البقية على ضلالهم، فاستعان الخليفة الراشد الرابع عليه السلام بالله، وعزم على حربهم، وهبَّ هو ومن معه لقتالهم، حتى أراح الإسلام وأهله من شرِّهم^(١).

القسم الثاني من المحاربة: العصابات الذين ليست لهم راية: وإنما هم عصاباتٌ يخرجون فئاتٍ، أو تكون لهم رايةٌ، لكن لا يمكن الوصول إليها، كتنظيم القاعدة، التي يقال: إن رايتهم في جبال أفغانستان، فهؤلاء لا يناظرون، ولا يحاورون، بل يتصدّي لهم إمامُ المسلمين بما أوتي من قوّة، فمن وقع في قبضته فإنه يطبّق عليه أحكام الله، فمن وقع في قبضته وقبل أن يطلق النار ويطلق السهام، فإنه ينفذ فيه حدَّ الله الذي جاء في آية المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ

(١) روى القصة النسائي في «الكبرى» (٨٥٢٢)، والحاكم (١٦٤٠/٢). وقال: «صحيح على شرط

مسلم»، والبيهقي (٣٠٩/٨-٣١١)، وصحَّ إسنادهما الحافظ ابن حجر في «الدراية» (٢/

تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴿٣٣﴾ [المائدة: ٣٣].

وهذه أربعة أحكام، التحقيق أن الإمام مخيرٌ فيهم بما يراه رادعاً لهم، ومُحصِّناً للأمة منهم، وقاطعاً لدابرهم، فمن ضُبط بإفساده وخربته وخزيته فإنه لا ينصح، وإن ادَّعى أنه مغرَّر به أبداً، وإن تاب فتوبته فيما بينه وبين الله، لا يحول أحدٌ بينه وبين الله.

والدليل على أن الخارجي الذي يُضبط بخربته ومخططاته الفاسدة، وما حال بينه وبين تنفيذ مخطَّطه إلا القبض عليه، قوله ﷺ: «فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ»^(١).

وقال ﷺ: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّاهُمْ قَتْلَ عَادٍ»^(٢).

وبهذا يُعلم باطلان من بواطيل المضلَّة المخدَّلة المتحلِّقة المتحرِّبة إلى البدعة:

الباطل الأول: الدفاع عن هؤلاء المجرمين بما يُدعى من التغيرير بهم، وشرع محمد ﷺ ليس فيه ما يُسند هذه القاعدة، بل المكلف يؤخذ بجريته

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦١١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، حديث (١٠٦٦)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿تَمُوتُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]، حديث (٧٤٣٢)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

لاسيما في هذا الباب، والمكلف هو البالغ، العاقل، فإذا ضُبط وأُلقي عليه القبض فقال: غرّروا بي، أعطوني دراهم كذا وكذا، وادّعوا حمايتي...، يقال: لا شأن لنا بك ولا بهم، أنت معترف بجريمتك؟ قال: نعم أنا فعلت، قلنا: باسم الله، السيف جزاؤك؛ هذا حكم الله، هل تتوب؟ قال: نعم أتوب، قلنا: إن تبت؛ فذاك بينك وبين الله، يغفر الله لك إن شاء الله، هذا شيء بينك وبين الله نحن لا نتدخل بينك وبين ربك، لكن الحكم ينفذ.

الباطل الثاني: إطلاق المناظرة على الإطلاق، وهذا خطأ؛ فإن المحارب لا يُناظر، وقد قدّمت أقسام المحاربة من حيث الراية المعلومة وغيرها، وأنه يناظر الذي له راية معلومة يمكن الوصول إليها، ولا مانع من مناظرته، والأمر إلى الإمام ليس إلى آحاد الناس، وإن كانوا علماء، فالنظر له، وهو يستشير أهل العلم والفضل، ولا شأن لنا نحن بهذا.

وبهذا تعلمون أن إطلاق الدعوة إلى الحوار مع هؤلاء، مصدرها رجلان فقط، لا ثالث لهما: الأوّل: رجلٌ جاهلٌ غرّه بريقُ العبارات المزخرفة، فأخذته العاطفة؛ لأنه ليس عنده في هذه المسألة شيءٌ من فقه السنّة، فقلّد غيره؛ لأنه من الهمج الرعاع، والثاني: رجلٌ صاحبٌ هوى، مُخدّلٌ مبتدع ضالٌّ، وبهذا تعلمون أن ما نسمعه عن عساكر السنّة هنا؛ عساكر خادم الحرمين من تتبّع هؤلاء الخوارج، ومطاردتهم، والقبض على بعضهم، وإطلاق النار على من عاند ولم يستسلم؛ هو من السنّة، فنسأل الله ﷻ أن يمدّ أبناءنا رجال الأمن بعون منه وصبر على مجالدة هؤلاء.

وأنا أقول: كل قطاعات عساكر السنّة؛ عساكر خادم الحرمين، هم عندنا رجال أمن؛ لأنهم ليسوا حرّاساً على رجال مُعيّنين، وإنما هم حرّاس السنّة، وحرّاس أهلها، فهم حرّاس هذا الدين، وحرّاس الأعراض والنفوس، وبهذا نوصي أبناءنا عساكر السنّة ألاّ يقبلوا قول مخذّل، فإن كثيراً من الناس يخذّلون فيقولون: هؤلاء مساكين! هؤلاء ضعاف! هؤلاء ضلال! هؤلاء مغرّرين بهم! فهذه المعاذير لا تغني شيئاً، من ركب حداً من حدود الله، وكان بالغاً عاقلاً، نفّذ فيه حكم الله، وليس لنا أن نشتغل بكونه غرّير به، أو خدع، ونحو ذلك، ما لنا شغل في هذا، مادام شرط تنفيذ الأحكام موجوداً، فالأحكام الشرعية يكلف بها من كان بالغاً عاقلاً.

القسم الثاني من الخوارج: القعديّة أو القاعدية، سُمّوا بهذا الاسم؛ لأنهم ليسوا محاربة، لكنهم مؤجّجة لنار الحرب، بما يحرضون خواص الناس وعوامهم على الخروج بالكلمة، بما يلقونه من الشبه، وبما يشهرون من أخطاء الإمام أو عمّاله ونوّابه في المحافل والخطب والمحاضرات والندوات ووسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو السمعية، في المجالس العامّة والخاصّة، فهؤلاء هم القعديّة، وهؤلاء كذلك يُناظرون، ويصفّعون على وجوههم بالعلم، ويردّ عليهم بالسنّة، ويحذّر منهم، ولو بأسمائهم إذا اقتضى الأمر، فعن عاصم الأحول قال: كَانَ قَتَادَةُ يُقَصِّرُ بِعَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، فَجَثَوْتُ عَلَى رُكْبَتَيْ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْخَطَّابِ، هَذِهِ الْفُقَهَاءُ يَنَالُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ! فَقَالَ: «يَا أَحْوَلُ، رَجُلٌ ابْتَدَعَ بِدْعَةً فَيَذْكُرُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُكَفَّفَ عَنْهُ»^(١).

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢٨٠-٢٨١/ قلعجي)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٧٥)

وهؤلاء النوابت يغذي فكرهم سيّد قطب وغيره من أهل الضلال، فمن خَبَرَ كتاب «معالم في الطريق» عرف ذلك؛ لأن هذا الكتاب يعطي الدليل القاطع والبرهان الساطع على أن الرجل حامل لواء التكفير في هذا العصر، ومع هذا يقول بعض المتحذلقة: عنده كذا وعنده كذا، لكن لا أتهمه في دينه؛ فله دعوة! يا للعجب! فهذا وأمثاله فصلوا تخصّصهم الذي يدّعون، ونالوا فيه الشهادات الجامعية العليا؛ فصلوا تخصّصهم عن منهج السلف واستقلّوا، ولهذا صاروا يُقعدون قواعد وأصولاً فاسدة، ويُنشئون أقوالاً غريبة خالفوا بها الكتاب والسنة والإجماع.



-الكتب العلمية)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨١٤-٨١٥) برقم (١٣٧٢) و(٨٢٥-٨٢٦) برقم (١٣٩٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣٣٥/٢)، والخطيب البغدادي في «الكفاية في علم الرواية» (١٦٥/١- الفحل)، وفي «تاريخ بغداد» (١٧٥/١٢) واللفظ له.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ،
وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ فَهُوَ كَافِرٌ.

الشرح

أقول: من قرأ القرآن متعبداً لله بتلاوته، طالباً العمل به؛ فعلاً للأوامر، واجتناباً للنواهي، وتصديقاً للأخبار؛ علم أنه كلام الله المنزل منه، وكلام الله القرآن وغيره غير مخلوق؛ لأنه صفة للرب -جل وعلا-، وصفات الباري -جل وعلا- غير مخلوقة، ولهذا يقرر أئمتنا أنه ليس شيء منها محدثاً، فالصفات فرعٌ عن الذات، فكما أنه ﷻ هو الخالق، والأول الذي ليس قبله شيء؛ فصفاته غير مخلوقة، وليس شيء منها محدثاً، وكان المسلمون في عهد رسول الله ﷺ وعهد الخلفاء وعهد الصحابة قاطبة والخيار من أئمة التابعين، يقولون: «القرآن كلام الله»، فلما نبتت نابتة الجهمية والمعتزلة القائلون بخلق القرآن، اضطرَّ الأئمة إلى أن يقولوا: «القرآن كلامُ الله المنزل على محمد ﷺ، بواسطة جبريل ﷺ، وهو غير مخلوق»، وأجمعت الأئمة على كفر من قال بخلق القرآن.

وأول من احتوى هذه المقولة الكفرية الناقلة عن الإسلام من الخلفاء هو الخليفة العباسي عبد الله، الملقب بالمأمون ابن هارون الرشيد، ويقال: إنه رافضي، ويقال: متشيع^(١). والحامل له على احتواء هذه المقولة الكفرية بطانته من المعتزلة، وإمامهم بشر بن غياث المريسي، وبعضهم ينطقها: المريسي

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٢١٧/١٤).

بتشديد الرءاء، وكان شيخنا الشيخ حمّاد بن محمد الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ - وهو من هو - يصحّح لنا نطقها، فيقول: المَرِيسِيُّ بالتخفيف^(١). ثم بقيت المقولة محتواةً من ورثته؛ من أبنائه وبعض أحفاده، فامتحن الأئمة بها، وحمل الناس عليها بالقوّة، وممن أوزي في هذه المقولة الكفرية الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، فصبر هو ومن معه، حتّى فرّج الله عن الأئمة وأئمّتها بأمر المؤمنين جعفر المتوكّل رَحِمَهُ اللهُ، فحمل لواء إفساد هذه المقولة، ونفّس الله به الكربة والمحنة عن أهل الإسلام^(٢).

والسؤال: هل يوجد من يقول بها في هذا العصر؟

نقول: نعم، سيّد قطب في تفسيره المسمّى «في ظلال القرآن» في سورة (طه) (٢٣٢٨/٤)، فإنه قال: «فالقرآن ظاهرةً كونيّةً كالأرض والسموات، تنزّلت من الملاء الأعلى»، ما معنى «كونيّة»؟! يعني: مخلوقة، ويوجد في بعض الأقطار المجاورة لنا من يقول مُفتوها والأئمة الكبار فيها بهذه المقولة الكفرية.

وقد تضمن كلام الإمامين - رحمهما الله - مسألتين:

المسألة الأولى: تكفير من قال: «إن القرآن مخلوق»؛ لأنه خالف القرآن، وخالف السنّة، وخالف إجماع الأئمة، وهذه الأدلّة الثلاثة كلّها متوافقة على أن القرآن كلام الله، وليس بمخلوق، فكان بهذه المقولة كافراً، وذلكم أن القرآن هو من كلام الله، وكلام الله من صفاته، وصفات الربّ ﷻ ليست بمخلوقة؛ كما

(١) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٢١٠/١٢).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٣١٠-٣١٩ و ٣٩٦-٤٠٥).

أن ذاته ليست بمخلوقة، فهو سبحانه الخالق، وما سواه ممَّا يُحدث في الكون هو مخلوق، كالسموات وما فيها، والأرض وما فيها وما بينهما، كلُّ مخلوق لله تعالى.

المسألة الثانية: مسألة جيِّدة احترازية، وهي تكفير من شكَّ في تكفير القائل بخلق القرآن ممَّن يفهم، فتأمل ذكرهما لقيد الفهم، فإذا قال إنسان معتزليٌّ أو جهميٌّ أو غيرُهم من الطوائف الضالَّة: «القرآن مخلوق»، وسمعه إنسان آخر يقول هذا القول؛ وهو يعلم أن القرآن كلام الله ويفهم مراد هذا القائل ويدرك حقيقة قوله، ثم يشك في ذلك، فإنه يكفر.

وهذه قاعدة عند أهل السُّنة «من شكَّ في كفر الكافر فهو كافر»؛ فمن شك في كفر اليهود أو كفر النصارى أو كفر المجوس أو غيرهم، ممَّن حكم أهل السُّنة بكفره وهو يعلم حاله، فإنه يكفر ولا كرامة عين؛ لأنه بهذا الشكَّ يهدم دلالة الكتاب ودلالة السُّنة المتواترة، ويهدم إجماع أئمة أهل السُّنة.



وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ ﷻ، فَوَقَفَ شَاكًّا فِيهِ، يَقُولُ: لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا؛ عَلَّمَ وَبَدَّعَ، وَلَمْ يُكْفَرْ.

الشرح

هذه مسائل متفرعة عن الأصل السابق نفسه، وهو تكفير القائلين بخلق القرآن، وهذه المسألة تتعلق بالواقفة، ويقال: الواقفية، ويقال: المتوقفة، وهؤلاء المتوقفة يضبطهم ضابط واحد أو قاعدة واحدة، وهي قولهم: «القرآن كلام الله، ولا أدري مخلوق أو غير مخلوق»، وهذا القائل خالف أهل السنة، بل خالف الكتاب والسنة وإجماع أهل السنة؛ فإن هذه الأدلة الثلاثة كلها متضافرة على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وهذا المخالف على ضربين:

أحدهما: من وقف شاكًا في كلام الله؛ هل هو مخلوق، أو غير مخلوق؛ وهو يعلم أن القرآن كلام الله، وأنه على خطأ، فهذا يُبدع؛ يقال له: أنت جهميٌّ مبتدع ضالٌّ؛ لأن هذا مسلك الجهمية، فمنهم الذين يصرّحون، ومنهم الذين يشكّون، فقد قام الدليل على أن كلام الله صفةٌ له، ليس بمخلوق.

فبدع من هذا حاله ويقال: هو جهميٌّ، وإن كان صاحب سنة في أمور أخرى، ولو كان صاحب صلاة، وصاحب صيام، وصاحب زكاة، وصاحب حج وعمرة، وبارًا لوالديه وواصلًا لرحمه وموحدًا لله ﷻ ويمقت الشرك وأهله، وينفر من الشرك أكبره وأصغره؛ لأن أهل السنة عندهم قاعدة، وهي أن الرجل

لا يكون صاحب سنّة حتى يدع البدع كلّها، ويُقرّ بالسُنّة كلّها ^(١). فما دامت عنده بدعة واحدة يعلم أنها بدعة؛ فهو مبتدع ضالٌّ ولا يُعفيه سلامته من البدعة في بقيّة حاله عند أئمة أهل السُنّة، فتفطّنوا يا معشر المسلمين والمسلمات، واضبطوا قواعد السلف.

الثاني: مَنْ توقّف في القرآن جاهلاً، فلم يقل: مخلوق، ولم يقل: غير مخلوق، فتوقّف وهو جاهل، وتفطّنوا لقيد الجهل، فهذا يُعرّف القول الصواب، ويبيّن له بالدليل الشرعي، ويُبدّع، ويجب أن يُرَقَّب ويُنظر، فإن عرف الحق وقبله؛ فالحمد لله، وإن عرف الحق وعاند؛ فهو جهميّ مبتدع ضالٌّ، قامت عليه الحجة.



(١) انظر: «أصول السنة» للإمام أحمد (ص ١٧)، و«الإجماع» للكرمانى (ص ٢٥)، و«شرح السنة» للبربهاري (ص ١٠٤).

وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، أَوِ الْقُرْآنُ بِلَفْظِي مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

الشرح

هذه مسألة اللفظية المحدثه، ويقال: بدعة اللَّفْظ، وكلمة «لفظي بالقرآن» من العبارات المجملة المحتملة حقًا وباطلاً وهدى وضلالاً، والأصل عند أهل الحق وعند أهل التدئين الخالص أن ما كان هذا سبيله من الألفاظ فإنه ينهى عنه ويُزجر، والأصل في ذلكم قوله -جلّ وعلا-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾ [البقرة: ١٠٤]، فلفظة: «راعنا» تحمل حقًا من وجه، وباطلاً من وجه آخر، فالعُرف عندنا وعند غيرنا أن يقال: راعنا، بمعنى: أمهلنا، وعند التجار يقال: راعنا، بمعنى: خفّض لنا في السعر، فهذه معانٍ لا بأس فيها، لكن الله ﷻ نهى عنها أصحاب محمد ﷺ؛ لأن اليهود كانوا يقولون: يا أبا القاسم راعنا، ويريدون الرُّعونة، يعني: أنت أرعن أحمق! وقد يقولون: راعنا كذا يلوون ألسنتهم^(١). فبناءً على أنها سادت وانتشرت بين الناس أصبحت ملتبسة يُنهى عنها.

فكذلك عبارة: «لفظي بالقرآن مخلوق»، أو «القرآن بلفظي مخلوق»، ووجه الإجمال فيها أن اللفظ يطلق ويراد به الملفوظ، ويطلق ويراد به غير الملفوظ، فالملفوظ هو المتلوّ؛ وهو القرآن كلام الله غير مخلوق، وعلى الثاني يراد به

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٣).

التلاوة، والتلاوة التي هي صوتُ القارئ هذه مخلوقة، ومن الدليل على ذلك قوله ﷺ: «رَئَيْنَا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(١). فصوت فلان وفلان وفلان وعَلَّان بالقرآن وغيره مخلوق، ولهذا كان الإمام أحمد ومحمد بن يحيى الذهلي والرازيان وغيرهم من أئمة السلف ينهون عن القول باللفظ.

أولاً: لأنه قول محدث، لا نظير له في كلام السلف، إذ السلف مُجمِعون على أن القرآن كلامُ الله غيرُ مخلوق.

ثانياً: أنه انسلَّ مَكْرَة الجهمية حين ضَعُف سلطانُ الجهمية عن القول بخلق القرآن، فعمدوا إلى قولهم: «لفظي بالقرآن مخلوق»، فيقول قائلهم: ﴿الَمْ﴾، اسمع القرآن مخلوق! يموِّهون على الناس أن أصواتهم بالقرآن مخلوقة، وهم يريدون الكفر، يريدون القول بخلق القرآن، ولم تنطل هذه الحيلة على أئمة السَّنة، فمنعوا إطلاق هذا القول؛ سدًّا لذريعة الكفر والبدعة، ومن أصول هذا الدين سدُّ الذرائع الموصلة إلى الكفر أو البدعة أو الفسق، فكلُّ ما كان مجملاً من الألفاظ يُنهى عنه ويزجر من لجلج وعاند فيه، حتى يبقى التدين صافياً لله ﷻ.

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (١٣/ ٥١٩ - الفتح)، في كتاب التوحيد، باب: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكَزَامِ الْبِرَّةَ»، معلقاً مجزوماً به. ووصله أبو داود في كتاب أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيبه، باب: اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ، حديث (١٤٦٨)، والنسائي في كتاب الافتتاح، باب: تَرْبِيعِ الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ، حديث (١٠١٥-١٠١٦)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، حديث (١٣٤٢)، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٣٢٠).

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشَوِيَّةً، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةً، وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجْبِرَةً، وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُخَالَفَةً وَنَقْصَانِيَّةً، وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةً، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ.

الشرح

أبو محمد هو عبد الرحمن بن أبي حاتم ناقل هذه الرسالة عن أبيه وقريبه أبي زرعة الرازيين -رحمة الله عليهما-، فذكر في خاتمة الرسالة أمرًا يجهله كثير من الناس، حتى بعض أهل السُّنَّة يجهلون، وهي السمة البارزة والعلامة الظاهرة على أهل البدع، فالمبتدع لا يقول لك: أنا مبتدع، وأنت على سُنَّة، لكن علامتهم البارزة التي سيذكرها أبو حاتم الرازي رَحِمَهُ اللهُ وينقلها عنه ابنه عبد الرحمن، هي وصف كل طائفة ضالَّة أهل السُّنَّة بما يعلم الله أنهم برآء منه براءة الذئب من دم يوسف، فلا تستغربوا إن قيل لكم: السلفية تزكية نفس! وأهل السُّنَّة والجماعة تزكية نفس! فنحن سلفيون، ونحن من أهل السُّنَّة والجماعة نقولها ولا غضاضة، ولا نفخر بذلك، لكن شكرًا لله وَجَلَّ، ونسأل -جلَّ وعلا- أن يثبتنا وإياكم على الإسلام والسُّنَّة، ويجعلنا من خواص أهلها في الدنيا والآخرة.

فهذا الأصل يتبين من خلاله كيف يتكالب المخالفون لأهل السنة على أهل السنة، وكيف يتعاملون معهم، وأنهم لا يكونون ولا يُظهرون لأهل السنة إلا البغضاء والعداوة، وذنب أهل السنة أنهم ماشون على الأثر، متمسكون بما جاء عن الله ﷻ، وعن رسول الله ﷺ؛ لأنه متقرر عندهم أن سبيل النجاة والنجاح والفلاح والفوز في الدنيا والآخرة، طريقه هو هذا الطريق: الاعتصام بالكتاب والسنة، فما رضي الله ﷻ للعباد ولا للبلاد سبيلاً ينجون به في الدنيا والآخرة، ويسعدون به في الدنيا والآخرة، إلا هذا السبيل، وهو: التمسك بالكتاب والسنة، ومن هنا كانت عداوة المخالفين؛ من زنادقة، وجهمية، وقدرية، ومرجئة، ورافضة، ومعتزلة، وهكذا جميع المبتدعة عادوا أهل السنة؛ لأن أهل السنة يريدون لعباد الله أن يعودوا إلى الأمر الأول، إلى الأمر العتيق؛ الذي جاء به من عند الله رسوله محمد ﷺ، ولهذا يظهر لكم أن المبتدعة -وكذلك الملاحدة- مجتمعون على شيء واحد، متكالبون به على أهل السنة، وهو الوقعة فيهم، وذلك يوقع الفجوة والثغرة من أهل السنة في قلوب خواص الناس وعوامهم، فالوقعة في أهل السنة هو الجامع المشترك بين تلك الفرق إجمالاً، وأما على وجه التفصيل فكما ذكر المصنف، فإنه ذكر خمس فرق من معادي أهل السنة، وما ذنبهم إلا أنهم أهل أثر وأهل سنة، وطريقة المكرة وأهل الكيد أنهم يصبون إلى جلب الناس إلى بدعهم المضلة، ويسعون في التنفير عما كان عليه أهل السنة، ولهذا كان الزنادقة؛ وهم ملاحدة كفار، سُموا زنادقة لأنهم يفسرون كلام الله بالباطل، ويحللون ويحرمون من تلقاء أنفسهم، فهؤلاء يلقبون أهل السنة بأنهم حشوية، يعني: أن ما عندهم من علم السنة هو حشو.

وفي هذا العصر صار المنحرفون يصفون أهل السنة بأنهم يأخذون القشور ويدعون اللُّباب، فجعلوا الدِّين منه ما هو قشورٌ، وهذا الذي عليه كلُّ صاحب سنةٍ -زعموا-! وأمَّا اللُّباب فما عليه قادتهم، وما وضعه لهم منظرهم! فانظروا كيف يتوارث هؤلاء الزائغون المكر؛ القدامى يسمُّون أهل السنة حشوية، وهؤلاء المنحرفون المُحدثون يسمُّون أهل السنة أهل قشور، فانظروا أين ذهبت بهم حماقتهم التي منشؤها البغض والعداوة لأهل السنة، حتى وصلت بهم إلى أن يجعلوا القرآن والسنة وسيرة السلف الصالح قشورًا، وما هو من نتاج أفكارهم لُبًّا! فمن ليس عنده فقه، ولا حذق، ولا أهليَّةٌ يميِّز بها بين غثِّ الأقوال وسمينها، وبين الصحيح والسقيم؛ ينخدع بهرج قولهم؛ لأنهم مُولعون باللُّباب، ومن هنا يبغضون أهل السنة.

وقوله: «يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْآثَارِ»: هذا الغرض من التسمية بالحشوية، فالآن الذين يصفون علماءنا وطلَّاب العلم من أهل السنة بأنهم أهل القشور يريدون أن يبطلوا السنة، لكن لا يستطيعون، ولا يمكنهم أن يقولوا غير هذا، فما يستطيعون أن يقولوا: هذا حديث باطل! لماذا تعملون بالحديث؟! لماذا تعلمون بالقرآن؟! لأنهم لو قالوا هذا؛ لفرت منهم العجائز اللَّاتي هنَّ على التدنُّين الصحيح والفترة السليمة.

والجهمية المعطَّلة: يسمُّون أهل السنة مشبَّهةً؛ لأن أهل السنة أثبتوا بمقتضى الكتاب والسنة، ما أثبته الله لنفسه في كتابه من أسمائه وصفاته، أو أثبته له رسوله ﷺ، كما أنهم ينفون عن الله ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ.

والقدرية: الذين لا يثبتون القدر ويقولون: لا قدر، والأمر أنف، يسمون أهل السنة مُجبرة؛ لأنهم يثبتون القدر خيره وشره، ويؤمنون بأن كل شيء بقضاء الله وقدره؛ بناءً على ما استقرَّ عندهم من كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ وأجمع عليه أئمة الهدى؛ وأهل السنة برآء من الجبر، ولكن الجبرية هم الذين يسلبون العبد حرّيته واختياره، ويرون أنه مُجبرٌ على أفعاله؛ فالزاني مجبر على الزنا، والخمار مجبر على الخمر، والذي لا يصلي مجبر على ترك الصلاة، وهذا القول لا يقول به أحد من أهل السنة أبداً، وإنما هذا قول الجبرية؛ وهي من فروع الجهمية.

والمرجئة: يسمون أهل السنة مخالفةً؛ يعني: مخالفون لهم، ويسمّونهم أيضاً النقصانية؛ لأن من عقيدة أهل السنة أن الإيمان قولٌ باللسان، وعملٌ بالأركان، واعتقادٌ بالجنان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وعند هؤلاء المرجئة الإيمان شيء واحد؛ لا يزيد، ولا ينقص، والغالية منهم يقولون: لا يضرُّ مع الإيمان ذنب، فالعفيف والفاجر والتقيُّ والفاسق سواء عندهم.

والرافضة: يسمّون أهل السنة نواصب أو ناصبة؛ لأنهم يزعمون أن أهل السنة يبغضون آل البيت، وكذبوا والله؛ فإن أهل السنة يحبّون آل البيت تقرُّباً إلى الله ﷻ، ولا يغلون فيهم كما تغلو الرافضة، فالرافضة قد بلغ بهم حُبُّ آل البيت مبلغ الغلو، حتى عبدوهم وألّهُوهم، والناصبَةُ حقيقةً هم الذين أبغضوا أهل البيت وعادوهم، وأمّا أهل السنة فكانوا وسطاً فيهم، يحبّونهم تقرُّباً إلى الله ﷻ، فيحبّونهم لله ﷻ، ولقرباتهم من رسول الله ﷺ، ويعتدلون في محبتهم إياهم،

ويمقتون من كان منهم على غير هُدى؛ لأن الرابط بينهم هي المحبة في الله، وليس في الأشخاص.

لكن الرافضة يريدون أن يلحقوا أهل السنة بالنواصب الذين يبغضون آل البيت؛ لأنهم زعموا أننا أهل السنة لا نحب أهل البيت؛ لأننا لم نصنع كما تصنع الرافضة؛ من دعائهم من دون الله، والاستغاثة بهم! فنحن نقول: نحن نمشي مع كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ، ونقف حيث يوقفنا ربنا ورسوله ﷺ، ولا نجاوزهما.

وقوله: «وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ»: هنا خلص الإمام أبو حاتم رحمه الله إلى أن أهل السنة لا يلحقهم شيء من هذه الألقاب، بل هم برآء منها كلها، والذي يلحقهم هو مسمى واحد: أهل السنة والجماعة، أهل الأثر، أهل الحديث، السلفية، الفرقة الناجية، الطائفة المنصورة، فهذه ألقاب رسول الله ﷺ لهم، فالتسمية بأهل الحديث مستنبطة، والتسمية بأهل الأثر لتمسكهم بالأثر في كل باب من أبواب الدين، واسم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية مستنبطة من لفظ أحاديث، والسلفية ثابتة بالنص والإجماع، والتسمية بأهل السنة لمشيهم على السنة في كل أمورهم، ويسمّون الجماعة؛ لاجتماعهم على الكتاب والسنة، فإذن لا يستغرب مؤمن ولا مؤمنة إذا بُز هذه الأيام بأبشع الألقاب؛ لأنه له سلف، وهم أهل السنة والجماعة، ولهؤلاء المنحرفين سلف، وهم أهل البدع، على اختلاف مشاربهم ومناهجهم.

أمّا أهل البدع فكلُّ طائفة تنتسب إلى إمامها أو أقوالها وأفعالها؛ كالجهمية مثلاً نسبة إلى الجهم بن صفوان الترمذي الذي قتله سلم بن أحوز صاحب شرطة نصر بن سيار أحد ولاة بني أمية^(١).

والمعتزلة نسبة إلى صنيعهم؛ وهو اعتزالهم أهل السُّنة^(٢).

أمّا أهل السُّنة؛ فلا ينتسبون إلا إلى محمد ﷺ، فهم أهل السُّنة لأنهم تمسكوا بها، وهم أهل الجماعة لأنهم اجتمعوا عليها، فهؤلاء الطوائف المبتدعة شابهوا المشركين في القرآن وفي النبي ﷺ، فالمشركون اقتسموا القول في القرآن وفي الرسول ﷺ، فقالوا في القرآن: شعر، وكهانة، وسحر، وأساطير، وقالوا في النبي ﷺ: كذاب، وساحر، وكاهن، ومجنون، وشاعر، وكلُّهم كذبة على الله وعلى رسوله ﷺ، فالقرآن كلام الله، ومحمد رسول الله ﷺ جاء بالحق من عند الله، وهؤلاء الطوائف كلُّ منها قالت مقولة في أهل السُّنة يعلم الله أنهم برآء منها براءة الذئب من دم يوسف ﷺ، فهم أهل السُّنة والجماعة.



(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٦/٢٧ - الرسالة)، و«البداية والنهاية» (١٣/٢١٦ - هجر).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٤٨٤)، و«بيان تلبس الجهمية» (٥/٣٩٢)، و«شرح الطحاوية»

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ يَأْمُرَانِ بِهَجْرَانِ أَهْلِ الرِّبِّغِ
وَالْبِدْعِ، وَيُغْلِظَانِ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيطِ، وَيُنْكِرَانِ وَضْعَ الْكُتُبِ بِرَأْيٍ فِي غَيْرِ
آثَارٍ، وَيَنْهَيَانِ عَنِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَيَقُولَانِ:
لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا.

الشرح

هذا أصلٌ عظيم من أصول السنّة، وهو أن الأصل هو هجرُ أهل الأهواء،
ومفاصلتهم، ومجانبتهم في المجالس، في كلّ حال من الأحوال، هذا الذي دلّ
عليه الكتاب والسنّة، وكان عليه السلف الصالح؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

والمبتدعة محادّون لله ولرسوله -عليه الصلاة والسلام-، بمخالفتهم
الكتاب والسنّة.

ومن السنّة قوله -عليه الصلاة والسلام-: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ،
وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(١).

وفي الصحيحين^(٢) من حديث أنس رضي الله عنه: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ

(١) رواه أبو داود في كتاب السنّة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، حديث (٤٦٨١)،
عن أبي أمامة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٣٨٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: حلاوة الإيمان، حديث (١٦)، ومسلم في كتاب الإيمان،
باب: بيان خصال من اتصف بهنَّ وجد حلاوة الإيمان، حديث (٤٣)، عن أنس رضي الله عنه.

الإيمان: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ».

وغير ذلك من الأخبار المتواترة؛ حديثاً عن رسول الله ﷺ، ونصاً عن تابعيٍّ ومن بعده، بل وجد هذا عن أصحاب النبي ﷺ؛ فكان ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما يقول: «والله ما أظنُّ أن أحداً أحبَّ إلى الشيطان هلاكاً منِّي اليوم»، ف قيل: وكيف ذلك؟ قال: «تحدث البدعة في المشرق أو المغرب فيحملها الرجل إليَّ، فإذا انتهت إليَّ قمعتها بالسنة»^(١).

وقال الشعبي رضي الله عنه: «إياكم والمقايسة؛ فوالذي نفسي بيده لئن أخذتم بالقياس -يعني: الرأي المجرد- لتحلَّ الحرام، ولتحرمن الحلال، فما بلغكم أن من حفظ من أصحاب محمد ﷺ فخذوه أو قال: خذوا به»^(٢).

وقال الشافعي رضي الله عنه: «أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ فليس له أن يدعها لقول أحد من البشر»^(٣).

وكان الإمام مالك رضي الله عنه يقول: «السنة سفينة نوح من ركبها نجا»^(٤).

(١) رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٦١) برقم (١٢).

(٢) رواه الدارمي (١١٠ - الداراني)، وابن حزم في «الإحكام» (٨/ ٣٢-٣٣)، والخطيب البغدادي في «الفتاوى والمتفق» (١/ ٤٦٠-٤٦١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠٤٧).

(٣) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٢/ ٢٠١ - الكتب العلمية).

(٤) رواه الهروي في «ذم الكلام» (٤/ ١٢٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٤٧ - العلمية)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/ ١٤).

وقال ابن شوذب رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَى الشَّابِّ وَالْأَعْجَمِيِّ إِذَا نَسَكَ أَنْ يُؤَفَّقًا لِصَاحِبِ سُنَّةٍ يَحْمِلُهُمَا عَلَيْهَا»^(١).

وقال الفضل بن مهلهل رَحِمَهُ اللهُ: «لو كان صاحب البدعة يحدثك أول أمره ببدعته حذرته ونفرت منه، ولكنه يحدثك في بُدُو مجلسه بالسنة، ثم يدخل عليك من بدعته، فلعلها تلزم قلبك فمتى تفارق قلبك؟!»^(٢).

وقال مصعب بن سعد: «لا تجالس مفتوناً، فإنه لم يخطئك منه إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتتابعه، أو يؤذيك قبل أن تفارقه»^(٣).

والنقل بهذا - كما قدّمنا - متواترٌ عنهم - رضي الله عنهم ورحمهم أجمعين -، يعلم ذلك من خَبَر تاريخ أهل السنة، وكيف يتعاملون مع أهل البدع والأهواء.

وأقرّر أن أهل السُّنَّة أهل عدل وقسطاس مستقيم، فهم ينظرون إلى المخالفة والمخالف، فالمخالفة يردُّونها ولا يقبلونها بحال، ويبينون للناس الحق، وكيف كانت هذه المقولة مخالفةً للصواب، وينظرون إلى المخالف، فإن كان المخالف منهم زلّت به القدم وحاد في القول؛ فإنهم يردُّون مخالفته، ولا يقبلونها بحال،

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٣) و(٥١٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١) / ٦٦-٦٧ برقم (٣١).

(٢) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٩٤).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٣٨٥) و(٣٩٣) و(٤٣٣)، والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٤/ ٢٤ و٧٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص ٣٢٠-أبو العينين)، وفي «الجامع لشعب الإيمان» (١٢/ ٥٧) برقم (٩٠١٩).

ثم هذا المخالف الذي هو منهم يحفظون كرامته، ويصونون عرضه، ويذبون عنه، ويقولون: نعم؛ نُقرُّ بأنه أخطأ في كذا، ولا نقبل خطأه، هو حبيبنا ولكن الحقُّ أحبُّ إلينا منه، مثل ما قال ابنُ القيم رَحِمَهُ اللهُ في أبي إسماعيل الهروي رَحِمَهُ اللهُ، قال: «شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَبِيبُ إِيْنَا، وَالْحَقُّ أَحَبُّ إِيْنَا مِنْهُ»^(١).

ثم إن كان هذا المخالف من أهل البدع، فإنهم -أعني: أهل السنة- إذا كانت لهم الصولة والجولة والشوكة القويّة والكفّة الراجحة، فإنهم يُهينون أهل البدع، ويشنّون عليهم النكير، بل يغلّظون على من رأوه يلين معهم، حتى تنكشف بدعته، ويندفع شرُّه أو ينحسر، هذا هو الأصل عندهم.

وإن كان للمبتدعة قوّة الشوكة، ورجحان الكفّة، والصولة والجولة، فإن أهل السنة يتعاملون برّد البدع والمحدثات، ويسكتون عن هذا الذي يخشون سطوته، ويخشون أن يجزّ بالتحذير منه مفسدةً على دعوتهم، ويدارونه، والمداراة من أصول أهل السنة، وهي تقديم درء المفسدة أحياناً على جلب المصلحة، فليُتأمل هذا.

وقد بيّنت هذا -ولله الحمد-، وليس ذلك من عندي، بل هو ممّا فهمته من كتاب ربّي وسنّة نبيّه ﷺ، وممّا ورثناه عن أئمة السنّة في بعض رسائلنا، ومنها «الحد الفاصل بين معاملة أهل السنة وأهل الباطل».

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٨ - الكتاب العربي).

وقوله: «وَيُنَكِّرَانِ وَضَعَ الْكُتُبِ بِالرَّأْيِ بِغَيْرِ آثَارٍ»:

أقول: أهل السُّنَّةِ دعاةٌ إلى الله، وحكماء بالعدل، فلا يقولون للناس شيئاً من عند أنفسهم، بل كلُّ ما يقولونه مبنيٌّ على كتاب أو على سُنَّةٍ صحيحة أو على إجماع، ومثل كتب الرأي كُتِبَ المفكرين؛ مثل: كتب سيّد قطب والمودودي وحسن البنا وفتحى يَكَنَ وغيرهم، فهذه الكتب ما فيها من آثار فهو نزرٌ يسير إن كان فيها آثار، ولهذا من تربّى عليها فإنه يتربّى على البدعة، بل وعلى التكفير، فينطلقون يكفّرون الناس جزافاً؛ لأنهم لم يتربّوا على السُّنَّةِ، وهؤلاء المفكّرون صنفان:

الصنف الأول: صنفٌ جاهلٌ لا يعرف السُّنَّةَ، ولا يُقيم لها وزناً، وما عنده من تدبُّرٍ فهو وعوامنا سواءٌ فيه، بل وعوامُّنا خيرٌ منهم والله، والله الحمد، فالذي عرفناه من عوامِّنا أنهم يحبُّون العلماء ويجالسونهم، ومنهم من يجلس في المسجد النبوي عدّة صلوات ينتقل من درس عالم إلى درس عالم.

الصنف الثاني: عقلانيٌّ يتبع المدرسة الفلسفية العقلية، مثل: مدرسة عبّاس محمود العقّاد، ومصطفى صادق الرافعي وغيرهم، وإن كان بعضهم أعدل من بعض، لكن مدارسهم تقوم على الفلسفة العقلية.



وَيَنْهَيَانِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرَ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَيَقُولَانِ:
لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا.

الشرح

المتكلمة هم المتكلمون في الدين بدون بيّنة ولا برهان، وهم على قسمين:
جَهْلَةٌ و متعلّمة.

فالمُتعلّمة منهم الفرق الضالّة؛ كالجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، وغيرهم
من المتكلمة.

وكتب أهل الضلال أقسام ثلاثة:

أحدها: ما كان كلّه ضلالة، وليس فيه من الحق شيء؛ ككتب الرافضة،
ومنها «الكافي» للكليني، فهذا لا يحلُّ النظر فيها لأحد، إلّا لعالم متمكّن، ويقدر
على الرد على هؤلاء من كتبهم، فإنه يفحمهم ويخصمهم.

الثاني: ما كان خليطاً؛ فيه حقٌّ وباطل، ومن أمثلة هذا تفسير «الكشاف»
للزمخشري، فالرجل معتزليّ جلد، ولهذا قال بعض علماء السُّنّة: «استخرجتُ
من الكشاف اعتزالاً بالمناقش»^(١)؛ لأنه يدسّها، ولا يُعلنها صريحةً، وكتاب
«الكشاف» مفيدٌ في النحو والصرف والبلاغة، لكن لا يحلُّ النظر فيه وفي
أمثاله، إلّا لعالم متمكّن من السُّنّة وصحّة الاعتقاد وصحّة المنهج، مميّز بين

(١) «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (٤/ ٢٤٣ - أبو الفضل إبراهيم).

الغثَّ والسمين، فيأخذ ما كان فيه من حقٍّ، ويدع ما كان فيه من باطل، ولا ينشر هذا في الناس، وينبّه إلى أن الرجل معتزليّ جلد.

وقد عرفنا عن بعض المحققين في الحديث في هذا العصر عندهم بدع يسلكون في دسّها مسلك الزمخشريّ، وقد نبّهنا على ذلك في غير هذا الموطن.

الثالث: ما كان صاحبه مغموراً غير معروف بالانتماء إلى طائفة معيّنة، فيكتب كتاباً في الفقه يجمع فيه أحاديث الأحكام، أو يحقّق كتاباً حديثاً، وينقل عن العلماء؛ علماء سنّة وجماعة كانوا أو علماء بدعة، لا يهتمّ شيء، إنما مقصوده التجارة؛ فهذا الأمر فيه واسع، ولا يحضرني مثال له الآن.

وفي كتب أهل السنّة غنيّة عن هذه الكتب كلّها، فدواوينهم -ولله الحمد- من تتلمذ عليها؛ اكتسب قوّة في السنّة، وشدّة في الحقّ وثباتاً عليه، وأحسن التعامل مع جميع الناس، وردّ الباطل بدليله.



قَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَبِهِ أَقُولُ أَنَا، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حَبَشٍ الْمُقْرِئُ: وَبِهِ أَقُولُ أَنَا، قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ الْمُظَفَّرِ: وَبِهِ أَقُولُ.

الشرح

هذه الخاتمة تدلُّنا دلالة واضحة على أن أهل السُّنَّة متتابعون على الحقِّ، لا يخالف آخرهم أولهم، إذ تربَّى آخرهم على ما تلقَّوه عن سلفهم من أهل العلم والسابقة في الفضل وجلالة القدر والإمامة في الدِّين.

ونحنُ بهذا نقول، ونسأل الله أن يثبِّتنا وإياكم على السُّنَّة، ويجعلنا جميعاً من خواصِّها في الدنيا والآخرة.

وانتهى الكتاب.

والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.



فهرس الموضوعات

- ترجمة الإمامين الرازيين ٥
- ١ - ترجمة الإمام أبي حاتم الرازي ٥
- ٢ - ترجمة أبي زرعة الرازي ١٠
- ترجمة راوي هذه العقيدة ١٥
- التعريف بجزء: «أصل السنة واعتقاد الدين» ١٩
- مقدمة الشارح ٢٥
- بين يدي المقدمة:
- أصل هذا الدين أمران ٢٨
- الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - دينهم واحد ٢٨
- العناية باب الاعتقاد وصية الأنبياء ذريتهم مع سائر أممهم ٣٠
- بداية الشرح ٣١
- طريقة الأئمة من علماء هذه الملة المحمّدية المباركة في أصول الدين، وهو

- ما يجبُ لله ﷻ من خالصِ التدبُّنِ على ثلاثة أمور..... ٣٢
- شرح قول المصنف: «أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ - حِجَازًا وَعِرَاقًا وَمِصْرًا وَشَامًا وَيَمَنًا -، فَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ» ٣٧
- طريق الوصول إلى الحق طريقان ٣٩
- مسألة: هل رأى النبي ﷺ ربَّه حين عرج به وجاوز سدره المنتهى ﷺ؟ ٤٣
- مسألة: أيهما كان السابق أولاً في الخلق العرش أو القلم؟ ٤٥-٤٦
- مسألة: تارك الصلاة متهاوناً مع إقراره بوجوبها، هل هو فاسقٌ أو كافرٌ؟ ٤٧
- القول قولان: قول القلب، وقول اللسان ٤٩
- العمل عملان: عمل الجوارح، وعمل القلب ٥٠
- نقص الإيمان يأتي من جهتين ٥٣
- أقسام العمل من حيث منزلتها من الإيمان وترتَّبُ الحكم عليها ٥٥
- شرح قول المصنف: «وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ» ٥٧
- مسألة: هل يوجد اليوم من يقول بخلق القرآن؟ ٥٩
- شرح قول المصنف: «وَالْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ» ٦٢

٦٧ الأدلة على وجوب الإيمان بالقدر خيره وشره

٦٨ مراتب الإيمان بالقدر

٦٩ مراتب التقدير على التفصيل:

٧٠ أولاً: التقدير العمري

٧٠ ثانياً: التقدير الحولي

شرح قول المصنف: «وَحَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ

٧٢ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام»

مسألة: لِمَ لَمْ يَذْكُرِ الرَّازِيَّانَ خِلاَفَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، وَهُوَ أَمِيرُ

٧٥ الْمُؤْمِنِينَ ابْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟

مسألة: مَنْ كَانَ مِنْ خُلَفَاءِ الْإِسْلَامِ؛ كَمَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَعُمَرَ بْنِ

٧٥ عَبْدِ الْعَزِيزِ، هَلْ يَسْمُونُ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ؟

شرح قول المصنف: «وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ لَهُمْ

بِالْجَنَّةِ، عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَالتَّرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ

٧٨ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ»

شرح قول المصنف: «وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ عَلَى عَرْشِهِ بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ

- نَفْسُهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، بِلَا كَيْفٍ، أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا،
 ٨٥ «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»
- ٨٦ أقسام العلو
- ٨٧ الأدلة من الكتاب والسنة على إثبات علو الذات لله ﷻ
- ٨٩ الفروق بين الاستواء والعلو
- شرح قول المصنف: «وَأَنَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ
 بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ» ٩٤
- ٩٥ الأدلة على إثبات رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة
- ٩٩ مسألة: هل الإدراك هو الرؤية، أو يتضمّن الرؤية وشيئا زائدا عليها؟
- ١٠١ شرح قول المصنف: «وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ»
- شرح قول المصنف: «وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَهُمَا مَخْلُوقَانِ لَا يَفْنَيَانِ
 أَبَدًا» ١٠٤
- حجج المنكرين لوجود الجنة والنار من أهل البدع الجهمية ومن لفّ
 لفهم ١١٢
- ١١٥ شرح قول المصنف: «وَالصِّرَاطُ حَقٌّ»
- شرح قول المصنف: «وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، لَهُ كِفَتَانِ، تُوزَنُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ حَسَنُهَا

وَسَيِّئُهَا حَقٌّ ١١٧

شرح قول المصنف: «وَالْحَوْضُ الْمُكْرَمُ بِهِ نَبِيُّنَا حَقٌّ» ١٢١

شرح قول المصنف: «وَالشَّفَاعَةُ حَقٌّ» ١٢٦

مذاهبُ الناس في الشفاعة ثلاثة ١٣٠

شرح قول المصنف: «وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» ١٣٧

شرح قول المصنف: «وَمُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ حَقٌّ» ١٤١

شرح قول المصنف: «وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ حَقٌّ» ١٤٢

شرح قول المصنف: «وَالْبَعْثُ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ حَقٌّ» ١٤٦

شرح قول المصنف: «وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ١٥٠

مسألة: هل هذا الوعيد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا

دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ يتضمّن الشركين الأكبر والأصغر، أو الأكبر فقط؟ .. ١٥١

شرح قول المصنف: «وَلَا نُكْفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِلُ أَسْرَارَهُمْ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ١٥٧

شرح قول المصنف: «وَنُقِيمُ فَرَضَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي

كُلِّ دَهْرٍ وَزَمَانٍ» ١٦٧

شرح قول المصنف: «وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ» .. ١٧١

- شرح قول المصنف: «وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ ﷻ أَمْرَنَا، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ» ١٧٥
- شرح قول المصنف: «وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُودَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ» ١٨١
- شرح قول المصنف: «وَأَنَّ الْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ ﷻ نَبِيَّهٗ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ مَعَ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَالْحَجُّ كَذَلِكَ، وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ» ١٨٤
- شرح قول المصنف: «وَالنَّاسُ مُؤْمِنُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ» ١٨٨
- شرح قول المصنف: «وَلَا نَدْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ؛ فَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ حَقًّا؛ فَهُوَ مُصِيبٌ» ١٩٠
- شرح قول المصنف: «وَالْمُرْجِئَةُ مُبْتَدِعَةٌ ضَلَالٌ» ١٩٢
- شرح قول المصنف: «وَالْقَدَرِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ ضَلَالٌ، فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ» ١٩٨
- شرح قول المصنف: «وَأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ كُفْرًا» ٢٠١

- شرح قول المصنف: «وَأَنَّ الرَّافِضَةَ رَفَضُوا الْإِسْلَامَ» ٢٠٤
- شرح قول المصنف: «وَالْخَوَارِجُ مُرَاقٍ» ٢٠٨
- شرح قول المصنف: «وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ
كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ فَهُوَ كَافِرٌ» ٢١٥
- شرح قول المصنف: «وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ ﷻ، فَوَقَفَ شَاكًا فِيهِ، يَقُولُ:
لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا؛
عُلْمٌ وَبُدْعٌ، وَلَمْ يُكْفَرْ» ٢١٨
- شرح قول المصنف: «وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، أَوِ الْقُرْآنُ
بِلَفْظِي مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ» ٢٢٠
- شرح قول المصنف: «وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ» ٢٢٢
- شرح قول أَبِي مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - راوي الرسالة -: «وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ يَأْمُرَانِ
بِهَجْرَانِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبِدْعِ، وَيُعْلِظَانِ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيظِ، وَيُنْكِرَانِ وَضَعَ
الْكُتُبِ بِرَأْيٍ فِي غَيْرِ آثَارٍ، وَيَنْهَيَانِ عَنِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِ
الْمُتَكَلِّمِينَ، وَيَقُولَانِ: لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا» ٢٢٨
- شرح قول أَبِي مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - راوي الرسالة -: «وَيَنْهَيَانِ عَنِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ
الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَيَقُولَانِ: لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا» ... ٢٣٣

- ٢٣٣ كتب أهل الضلال أقسام ثلاثة
- ٢٣٥ خاتمة الرسالة
- ٢٣٧ الفهرس

